معالي رئيس المجلس : الدكتور بسام .

الدكتور بسام العموش : شكراً معالي الرئيس .

أعتقد إذا أردنا أن نكون مرتبين يجب أن تبقى هذه المادة بهذه الصورة وأن تدرج تحت فصل العقوبات ، وأن تكون العقوبة رقم " ١ " فيما يتعلق بمجلس الإدارة لأهمية هذا الشخص ... شكراً .

معالي رئيس المجلس : هناك اقتراح من الزميل عبد الكريم ، تفضل إقرأ اقتراحك حتى نطرحه .

السيد عبد الكريم الدغمي : إذا خالف أي عضو من أعضاء المجلس أحكام الفقرة " أ " من هذه المادة فيلاحق حسب مقتضى الحال بجريمة إستثمار الوظيفة العامة أو إساءة الائتمان في المال العام ويكون ملزماً برد جميع المبالغ .. الخ .

معالي رئيس المجلس : الاقتراح مطروح للمجلس الكريم ، من مع هذا الاقتراح ؟

أكثرية . إذن وتقر الفقرة " ب " بالتعديل الذي أدخل عليها .

المادة " ٩ " ككل ؟ موافقة .

السيد الأمين العام :

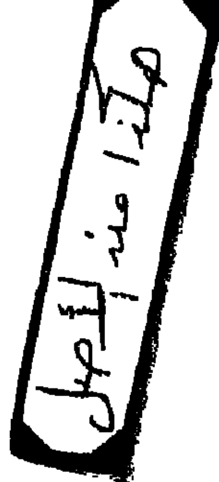
٦- تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

معالي رئيس المجلس : شكراً لكم أيها الزملاء الأفاضل وأرفع الجلسة الى يوم الأربعاء

– انتهت الجلسة –

رئيس مجلس النواب
المهندس سعد هايل السرور

أمين عام مجلس الأمة
حكم خير



ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الخامسة عشره

من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثانية لمجلس الامة الثاني عشر ، المنعقدة يوم الاربعاء الواقع في ٥ / ربيع الاول / ١٤١٦هجرية الموافق ٢ / ٨ / ١٩٩٥ ميلادية .

(العدد ١٥)　　(المجلد ٣٢)

– جدول الاعمال –

الصفحة

٤ – طلب معذرة مقدم من سعادة المهندس عبد الهادي المجالي .

٣ – الردود على الأسئلة :– ٥

١ – كتاب معالي وزير النقل رقم (٦٢٧) تاريخ ٩ / ٢ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٢٥) المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكساسبه .

٢ – كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٨٣) تاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٠٧) المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني .

٣ – كتاب سيادة رئيس الوزراء الأفخم رقم (١٠٧٤) تاريخ ٢ / ٢ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١١٥) المقدم من سعادة النائب السيد خليل حدادين .

٤ – كتاب معالي وزير التموين رقم (٥١٨٧) تاريخ ٢٠ / ٤ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٤٤) المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي .

٥ – كتاب معالي وزير الأشغال العامة والاسكان رقم (١٢٩٤٦) تاريخ ٩ / ٧ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٨٢) والمقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي .

٤ – الاقتراحات برغبة :– ٩٢

١ – اقتراح برغبة رقم (١٠٦) تاريخ ٢٩ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضة والمتضمن بأن يقوم مجلس الوزراء بمنح الجنسية للأطفال المقيمين مع امهم الأردنية داخل الأردن ، اذا كان الوالد متوفى او مفقوداً أو تاركاً لهم ولأمهم .

٢ – اقتراح برغبة رقم (١٠٧) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد ، بشأن إنشاء مركز صحي في قرية دابوق .

٣ – اقتراح برغبة رقم (١٠٨) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد أنور الحديد ، بشأن إنشاء مباني لمدارس حديثة لأبناء منطقة دابوق .

٤ – اقتراح برغبة رقم (١٠٩) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة

الصفحة

النائب السيد انور الحديد ، بشأن الاهتمام بقرية دابوق / محافظة العاصمة من ناحية النظافة وعمل صيانة لشوارعها .

٥ – اقتراح برغبة رقم (١١٠) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور مصطفى شنيكات ، بشأن تغطية قناة الغور الشرقية المارة من وسط قرية معدي في الأغوار الوسطى ، والتي يبلغ طولها بحدود (٤٠٠) م لانها تشكل خطراً على أبناء المنطقة .

٦ – اقتراح برغبة رقم (١١١) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة ، بشأن إحداث مديرية ناحية وإحداث مركز امني في قرية حسبان .

٧ – اقتراح برغبة رقم (١١٢) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب مصطفى شنيكات بشأن تحويل مقاسم البريد في قرية الصبيحي وميرا وبرقا الى خطوط مباشرة .

٨ – اقتراح برغبة رقم (١١٣) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد عبد النبي العجارمة ، بشأن إحداث مجلس قروي في قرية المنشية التابعة لبلدة حسبان .

٥ – استكمال البحث في قرار اللجنة المالية رقم (١) تاريخ ٢٥ / ٧ / ١٩٩٥، والمتضمن مشروع قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ . ٩٥

(القرار موزع في الجلسة الرابعة عشرة) .

٦ – تعيين موعد وموضوع الجلسة السابقة . ١٥٥

• عينت يوم الاحد القادم الموافق ٦ / ٨ / ١٩٩٥ مساءً .

١٦- **معالي المهندس منصور بن طريف :** وزير الزراعة .

١٧- **معالي الدكتور راتب السعود :** وزير التعليم العالي .

١٨- **معالي السيد هشام التل :** وزير العدل .

١٩- **معالي الدكتور عبد المجيد العزام :** وزير الدولة للشؤون البرلمانية .

٢٠- **معالي الدكتور نادر ابو الشعر :** وزير العمل .

٢١- **معالي السيد نادر الظهيرات :** وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

٢٢- **معالي المهندس سمير الحباشنه :** وزير الثقافة .

٢٣- **معالي الدكتور محمد ابو عليم :** وزير الدولة .

٢٤- **معالي السيد طه الهباهبه :** وزير الدولة .

٢٥- **معالي الدكتور محي الدين توق :** وزير التنمية الادارية .

٢٦- **معالي السيد سميح دروزه :** وزير الطاقة والثروة المعدنية .

وحضر من الامانة العامة :

١ - السيد نذير عطيات .

٢ - السيد علي الحسبان .

٣ - السيد محمد الرديني .

٤ - السيد غسان النجداوي .

- افتتاح الجلسة -



معالي رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني اعلن بدء الجلسة .

السيد الأمين العام جدول الأعمال .

السيد الامين العام :

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - تلاوة محضر الجلسة السابقة .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على اعفاء السيد الامين العام من تلاوته ؟

الجميع : يعفى

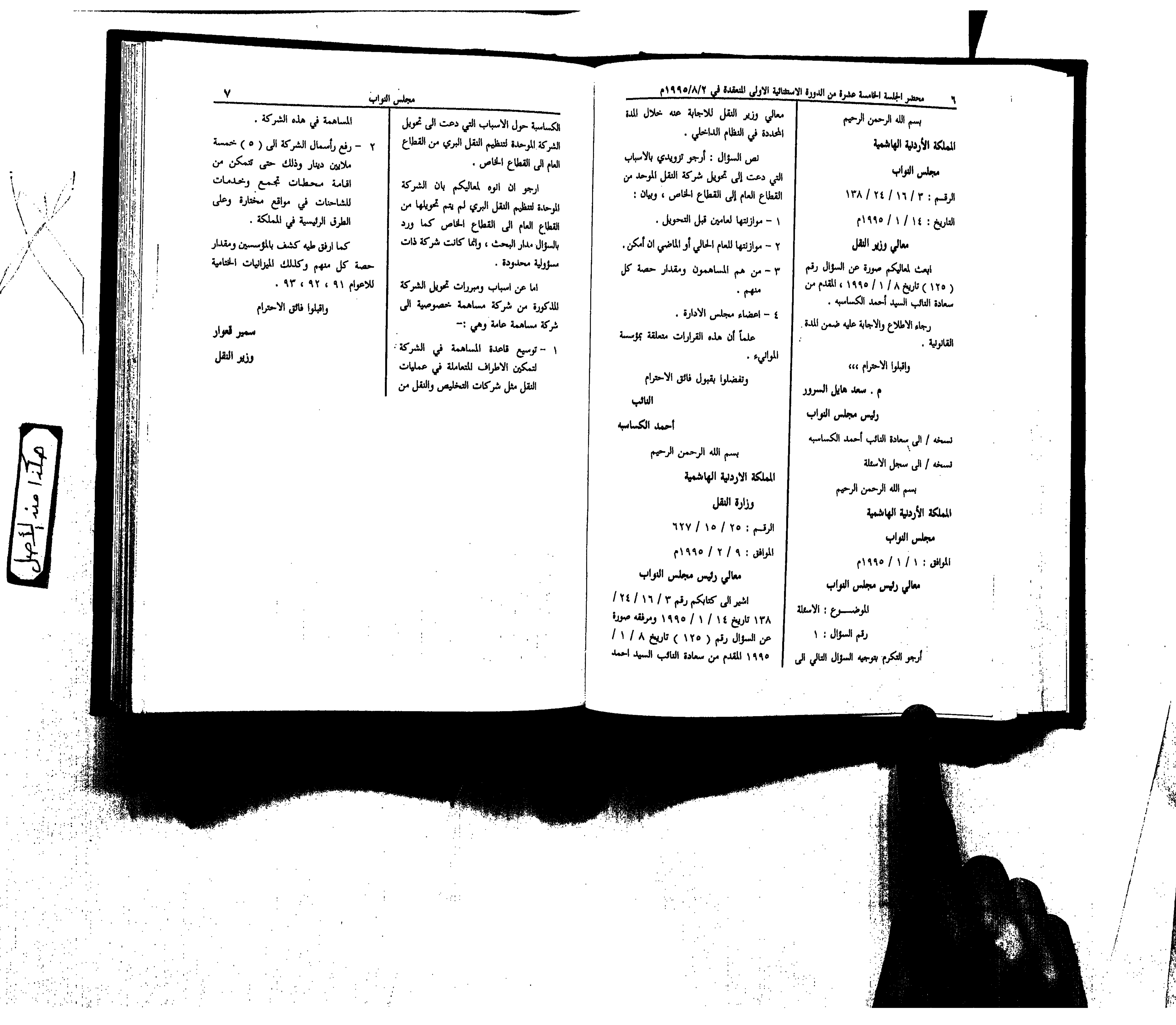
السيد الامين العام :

٢ - تلاوة الإجازات والإعتذارات .

١- طلب اجازة مقدم من سعادة النائب حاتم الغزاوي المحترم .

٣ - الردود على الأسئلة :-

١- كتاب معالي وزير النقل رقم (٦٢٧) تاريخ ٩ / ٢ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٢٥) المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكساسبة .



بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ١٣٨

التاريخ : ١٤ / ١ / ١٩٩٥م

معالي وزير النقل

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٢٥) تاريخ ٨ / ١ / ١٩٩٥ ، المقدم من سعادة النائب السيد أحمد الكساسبه .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

نسخه / الى سعادة النائب أحمد الكساسبه

نسخه / الى سجل الاسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الموافق : ١ / ١ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاسئلة

رقم السؤال : ١

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير النقل للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : أرجو تزويدي بالاسباب التي دعت إلى تحويل شركة النقل الموحد من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، وبيان :

١ - موازنتها لعامين قبل التحويل .

٢ - موازنتها للعام الحالي أو الماضي ان أمكن .

٣ - من هم المساهمون ومقدار حصة كل منهم .

٤ - اعضاء مجلس الادارة .

علماً أن هذه القرارات متعلقة بمؤسسة الموانيء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

أحمد الكساسبه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة النقل

الرقم : ٢٥ / ١٥ / ٦٢٧

الموافق : ٩ / ٢ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ١٣٨ تاريخ ١٤ / ١ / ١٩٩٥ ومرفقه صورة عن السؤال رقم (١٢٥) تاريخ ٨ / ١ / ١٩٩٥ المقدم من سعادة النائب السيد احمد

الكساسبة حول الاسباب التي دعت الى تحويل الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري من القطاع العام الى القطاع الخاص .

ارجو ان انوه لمعاليكم بان الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري لم يتم تحويلها من القطاع العام الى القطاع الخاص كما ورد بالسؤال مدار البحث ، وانما كانت شركة ذات مسؤولية محدودة .

اما عن اسباب ومبررات تحويل الشركة المذكورة من شركة مساهمة خصوصية الى شركة مساهمة عامة وهي :-

١ - توسيع قاعدة المساهمة في الشركة لتمكين الاطراف المتعاملة في عمليات النقل مثل شركات التخليص والنقل من المساهمة في هذه الشركة .

٢ - رفع رأسمال الشركة الى (٥) خمسة ملايين دينار وذلك حتى تتمكن من اقامة محطات تجمع وخدمات للشاحنات في مواقع مختارة وعلى الطرق الرئيسية في المملكة .

كما ارفق طيه كشف بالمؤسسين ومقدار حصة كل منهم وكذلك الميزانيات الختامية للاعوام ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ .

واقبلوا فائق الاحترام

سمير قعوار

وزير النقل

الفصل الثاني عشر

توزيع ملكية اسهم الشركة

رأس مال الشركة [illegible] (٥٠٠٠٠٠٠) دينار اردني (خمسة مليون دينار اردني) يقسم الى [illegible] (خمسة مليون سهم اي بواقع دينار اردني واحد لكل سهم وكو ساهم [illegible] الشركة بتغطية ما قيمته (٣٫٧٢٦٫٥٠٠) سهم (ثلاثة مليون [illegible] وعشرون الف وخمسمائة سهم) قيمتها (٣٫٧٢٦٫٥٠٠) دينار اردني (ثلاثة مليون وسبعمائة وستة وعشرون الف خمسمائة دينار اردني) تعادل نسبة (٧٤٫٥٣٪) من قيمة رأس المال منها (٣٫٢٠٧٫٢٤٩) سهم [illegible] مقابل حقوق مقومة .

فيما يلي كشف باسماء المؤسسين وجنسياتهم وعدد وقيمة مساهمة كل منهم :

اسم المؤسس	الجنسية	عدد الاسهم العينية	عدد الاسهم النقدية	المجموع سهم/بالدينار
١. مؤسسة الموانئ	اردني	٧٢٧٥٩٦	-	٧٢٧٥٩٦
٢. شركة النقل البري العرامية الاردنية		٧١٩٣٢٥	-	٧١٩٣٢٥
٣. الشركة الاردنية [illegible] للنقل البري		٢٠٦٧٠٢	-	٢٠٦٧٠٢
٤. مؤسسة سكة حديد خط [illegible]		١٦٥٣٦٢	-	١٦٥٣٦٢
٥. شركة مكتب اتحاد اصحاب السيارات الشاحنة		١٢٢٩٠١٥	-	١٢٢٩٠١٥
٦. شركة [illegible]		٥٦٢٢٢	-	٥٦٢٢٢
٧. شركة عبر الاردن للنقل [illegible]		٢١٤٩٧	-	٢١٤٩٧
٨. شركة نقليات [illegible]		٢١٤٩٧	-	٢ ٤٩٧
٩. شركة عقايله واولاده للتجارة والاستيراد	-	١٦٠٣٦		١٦٠٣٦ سهم
١٠. الحاج اسحق القواسمي	-	١٦٠٣٦	-	١٦٠٣٦
١١. ياسر اسعد محمد حمزة	-	١٦٠٣٦	-	١٦٠٣٦
١٢. الحاج داوود الطراونه	-	١٠٤١٧	-	١٠٤١٧
١٣. شركة مناجم الفوسفات	-	-	١٠٠٠٠٠	....
١٤. نقليات عوده النبر واولاده	-	-	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
١٥. السهم الذهبي	-	-	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
١٦. الاردنية للاستثمار والنقل	اردني	-	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
١٧. المؤسسة العامة	-	-	٩٥٠٠	٩٥٠٠
١٨. العقبة للتنمية	-	-	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
١٩. مؤسسة النهضة للتجارة	-	-	١٩٥٠٠	١٩٥٠٠
٢٠. مؤسسة الارز للنقل	-	-	١٢٧٥٨	١٢٧٥٨
٢١. العربية للنقل والتخليص	-	-	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
٢٢. اورينت للنقل والتخليص	-	-	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
٢٣. شركة الاتكال	-	-	٩٥٠٠	٩٥٠٠
٢٤. شركة محمود الناطور	-	-	٩٥٠٠	٩٥٠٠
٢٥. عبد الرزاق الجبالي	-	-	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
٢٦. احمد كريم المهار	-	-	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٢٧. العالمية للتخليص	-	-	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
٢٨. السلام للتخلص	-	-	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٢٩. شركة عبر الشرق	-	-	٩٥٠٠	٩٥٠٠
٣٠. شركة القطب	-	-	٩٠٠٠	٩٠٠٠
المجموع		٣٣٠٧٢٤٢ سهم	٤١٩٢٥٨ سهم	٣٧٢٦٥٠٠ سهم/بالدينار

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري
المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

البيانات الحسابية وتقرير مدقق الحسابات
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩١

[illegible]

تقرير مدقق الحسابات

الميزانيه العموميه كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩١

بيان الارباح والخسائر ... وتوزيع الارباح للسنة المنتهيه في ٣١ كانون الاول ١٩٩١

بيان مصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩١

ايضاحات حول البيانات الحسابية

١٠١٢٣٤٢

الى المساهمين في
الشركة الموحده لتنظيم النقل البري المحدودة المسووليه
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

لقد فحصنا الميزانيه العمومية للشركه الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية - العقبة . كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩١، وبيان الارباح والخسائر توزيع الارباح ، وبيان مصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية بذلك التاريخ ، وان البيانات المرفقة هي من مسؤولية هيئة المديرين وتقتصر مسؤوليتنا على ابداء رأينا فيها .

لقد حصلنا على المعلومات والايضاحات التي رأيناها ضرورية لاغراض الفحص الذي قمنا به وفقا لادلة التدقيق الدولية ، وقد شمل فحصنا المراجعة الاختبارية للسجلات المحاسبية والقيود الواردة فيها ولنظام الرقابة الداخلية ، كما شمل اجراءات التدقيق الاخرى التي وجدناها ضرورية لاداء مهمتنا على وجه مرض .

تمسك الشركه حسابات وسجلات محاسبيه منظمة بصورة اصوليه

لا تظهر سجلات الشركة تكلفة الاراضي منفصلة عن تكلفة المباني والتي تم دمجهما في حساب واحد ، وبالتالي فانه يتم احتساب الاستهلاك على قيمة الارض والمبنى مما يتعارض مع الاصول المحاسبية الدوليه التي لا تجيز استهلاك الارض

برأينا ووفقا لنتائج الفحص الذي قمنا به ، والمعلومات والايضاحات المقدمة لنا ، وباستثناء اثر ما ذكرناه اعلاه ، ان البيانات المرفقه تظهر بصورة عادلة المركز المالي للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩١، ونتائج اعمالها وتوزيع ارباحها والتغيرات في مركزها المالي للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا للاصول المحاسبية الدولية ولاحكام القانون ولنظام الشركة الداخلي ، بما لا يؤثر ماديا في نشاط الشركة او في مركزها المالي .

استنادا الى كل ما تقدم ، فاننا نقترح على الهيئة العامة المصادقة على البيانات المرفقة ، بعد الاخذ بعين الاعتبار ما ذكرناه اعلاه

عن ابراهيم العباسي وشركاه

د. ابراهيم محمد العباسي
اجازة رقم ١١٦ ، فئة /أ

٠٠ ار ٥ ٢ ١٠ ١٢ ١٩٩١

الشركه الموحدة لتنظيم النقل البري المحدوده المسؤوليه
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
الميزانيه العموميه كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩١ بيان أ

الموجودات	١٩٩١	١٩٩٠
الموجودات المتداولة	دينار اردني	دينار اردني
نقد في الصندوق ولدى البنوك (ايضاح ٣)	٣ر٠٨١ر٧٤٥	٢ر٣٨٨ر٣٧١
ذمم مدينة (ايضاح ٤)	١ر٠٠٠ر٤٢٩	٣٩٠ر٤٩٤
حسابات مدينة اخرى (ايضاح ٥)	٢٤ر٦٧٩	٢٠ر١٢٤
مجموع الموجودات المتداولة	٤ر١٠٦ر٨٥٣	٢ر٧٩٨ر٩٨٩
استثمارات طويلة الاجل (ايضاح ٢و٦)	٥٠ر٠٠٠	٥٠ر٠٠٠
الموجودات الثابتةبعد الاستهلاك المتراكم (ايضاح٧)	٢٩٥ر١٧٠	٣٢٥ر٨٢١
الموجودات الاخرى (ايضاح ٨)	١٤١ر٨٨٣	٣ر٥٣٥
مجموع الموجودات	٤ر٥٩٣ر٩٠٦	٣ر١٧٨ر٣٤٥
المطلوبات وحقوق الشركاء		
المطلوبات المتداوله		
بنك دائن	٢٠١ر٤٧٩	-
ذمم دائنه (ايضاح ٩)	١ر٣١٥ر٠٠٢	٢٦٧ر٧٧٥
حسابات دائنة اخرى (ايضاح١٠)	١٠٤ر٢٦٦	١٨ر٢٩٥
مخصصات متنوعه (ايضاح ١١)	٧٧ر٩٤٨	١٠٤ر٠٠٤
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	٢٠٠ر٠٠٠	١٧٠ر٠٠٠
مجموع المطلوبات المتداوله	١ر٨٩٨ر٦٩٥	٥٦٠ر٠٧٤
حقوق الشركاء		
رأس المال (ايضاح ١)	٢ر٠٠٠ر٠٠٠	٢ر٠٠٠ر٠٠٠
احتياطي اجباري	٣٣١ر٠٣٠	٢٩٥ر٥٤١
احتياطي اختياري	٢٣٨ر٠١٩	٢٢٠ر٢٧٤
ارباح مدوره (بيان د)	١٢٦ر١٦٢	١٠٢ر٤٥٦
صافي حقوق الشركاء	٢ر٦٩٥ر٢١١	٢ر٦١٨ر٢٧١
مجموع المطلوبات وحقوق الشركاء	٤ر٥٩٣ر٩٠٦	٣ر١٧٨ر٣٤٥

ان الايضاحات المرفقه تشكل جزءاً من هذا البيان




الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
بيان الارباح والخسائر وتوزيع الارباح للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩١ بيان

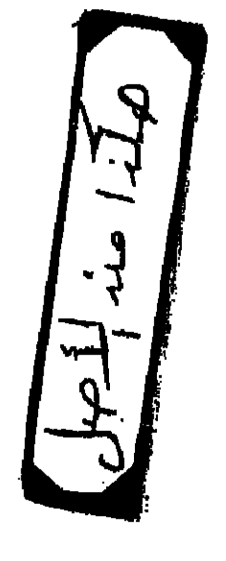
	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
الايرادات (ايضاح ٢و١٢)	٧٧٥ر٨٠٤	٨٥٣ر٢٨٧
المصروفات		
رواتب واجور	٢٤٩ر١٦٥	٢٥٠ر٩٥٤
مساهمة الشركة في الضمان الاجتماعي	٢٠ر١٥٥	٢٠ر٩١٧
استهلاكات	٣٥ر٤٢١	٣١ر٧٠١
برق وبريد وهاتف	٦ر٤٤٤	١٢ر٣٥١
مصاريف اداريه وعموميه اخرى (ايضاح ١٣)	١٠٨ر٠٣٠	٩٩ر٠٧٨
ديون مشكوك في تحصيلها	-	٢٠ر٠٠٠
مصاريف أخرى	٩٠٢	٤٦٨
مجموع المصروفات	٤٢٠ر٩١٧	٤٣٥ر١٦٩
صافي ربح السنة	٣٥٤ر٨٨٧	٤١٧ر٨١٨
ارباح مدوره من سنوات سابقه	١٠٢ر٤٥٦	٨٢ر١٠٠
مجموع الارباح	٤٥٧ر٣٤٣	٤٩٩ر٩١٨
احتياطي اجباري	٣٥ر٤٨٩	٤١ر٧٨٢
احتياطي اختياري	١٧ر٧٤٥	٨٣ر٥٦٣
مخصص ضريبة الدخل	٥٨ر٣٠١	٨٠ر٣٠٤
ضريبة دخل سنوات سابقة	٢ر١٤٦	١ر٨١٣
مكافأة اعضاء هيئة المديرين	١٧ر٥٠٠	٢٠ر٠٠٠
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	٢٠٠ر٠٠٠	١٧٠ر٠٠٠
ارباح مدوره	١٢٦ر١٦٢	١٠٢ر٤٥٦
المجموع	٤٥٧ر٣٤٣	٤٩٩ر٩١٨

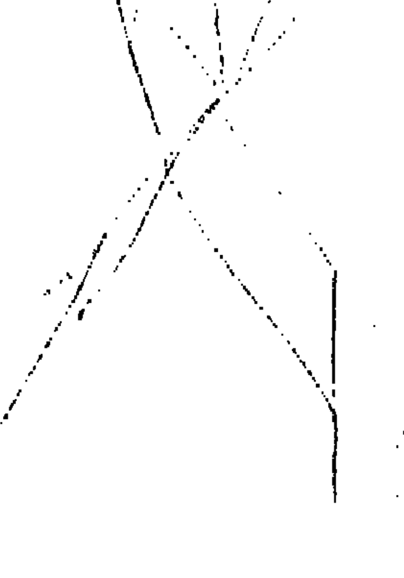
ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءاً من هذا البيان

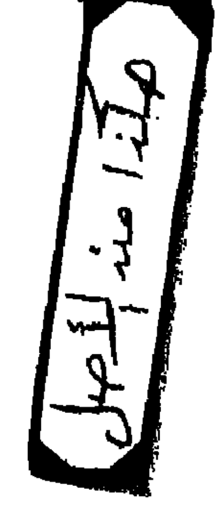
الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
بيان مصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩١ بيان

	دينار اردني
مصادر الاموال	
من العمليات	
صافي الربح بعد المخصصات	٢٧٦ر٩٤٠
من مصادر اخرى	
استهلاكات	٣٥ر٤٢١
خسارة شطب موجودات ثابتة	٩٠٢
مجموع مصادر الاموال	٣١٣ر٢٦٣
استخدامات الاموال	
شراء موجودات ثابتة	٥ر٦٧٢
الزيادة في الموجودات الاخرى	١٣٨ر٣٤٨
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	٢٠٠ر٠٠٠
مجموع استخدامات الاموال	٣٤٤ر٠٢٠
النقص في راس المال العامل	(٣٠ر٧٥٧)
تحليل الزيادة (النقص) في بنود راس المال العامل	
نقد بالصندوق ولدى البنوك	٦٩٣ر٣٧٤
ذمم مدينة	٦٠٩ر٩٣٥
حسابات مدينة اخرى	٤ر٥٥٥
بنك دائن	(٢٠١ر٤٧٩)
ذمم دائنة	(١ر٠٤٧ر٢٢٧)
حسابات دائنة اخرى	(٨٥ر٩٧١)
مخصصات متنوعة	٢٦ر٠٥٦
ارباح مقترح توزيعها	(٣٠ر٠٠٠)
المجموع	(٣٠ر٧٥٧)

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان







الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدوده المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
ايضاحات حول البيانات الحسابيه

١. تاسيس الشركة

تاسست الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري وفقا لاحكام قانون الشركات رقم (١٢) لسنة ١٩٦٤ بتاريخ ٣/١/١٩٨٢ براس مال قدره مليوني دينار مقسمة الى مليوني حصة قيمة الحصة الواحدة دينار اردني واحد وحصلت على حق الشروع بالعمل بتاريخ ٢٩/٥/١٩٨٢ ، وبتاريخ ٩/٨/١٩٨٩ وفقت الشركة اوضاعها القانونية استنادا الى احكام قانون الشركات المؤقت رقم (١) لسنة ١٩٨٩ ، حيث سجلت في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (٩٨٨) ، ومن غايات الشركة العمل على تنظيم وتسهيل نقل البضائع والمواد مباشرة او عن طريق الغير داخل المملكة او خارجها ، والعمل على رفع مستوى السائقين المهني والمعيشي وامتلاك واستئجار وتاجير وسائط النقل واصدار تذاكر مرور ودفاتر الدور بالاضافة الى الغايات الاخرى المنصوص عليها في عقد التاسيس .

٢. السياسات المحاسبية الهامة

٢-١ يتم قيد الموجودات الثابتة بالتكلفة ويستهلك وفقا لطريقة القسط الثابت بمعدلات سنوية تتراوح بين ٢ - ٢٥ بالمائة سنويا

٢-٢ يتم قيد الايرادات والمصروفات وفقا لقاعدة الاستحقاق

٢-٣ يتم قيد الاستثمارات بالتكلفة ويتم الاحتفاظ بحصة الشركة من الخسائر في صافي حقوق الشركاء ، ان وجد مثل هذا العجز .

٢-٤ لا تقتطع الشركة مخصصا لاجازات الموظفين بحيث يمنح للموظفين الاجازات المستحقة لهم ولا يدفع بدلا عنها في حال عدم الحصول عليها .

٣. النقد بالصندوق ولدى البنوك

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
الصندوق	١٩ر٢٢٤	-
حساب الاستثمار [illegible]	١ر٣٩٨ر٥٥١	١ر٨٨٠ر٧٠٣
حساب الاستثمار [illegible] (وديعة)	٢١٣ر٢٢٩	٣٠١ر٣٩٣
حساب الاستثمار [illegible] (جاري)	-	٨١ر١١٤
حساب الاستثمار [illegible] (جاري)	١٣٩ر٩٦٢	١١٨ر٩٧١
حساب الاستثمار / المركز الرئيسي (جاري)	٦ر١٨١	٣ر٠٩٠
مصرف الرافدين / العقبة (جاري)	٣٣ر٩٩١	١٠٠
المجموع	٢ر٠٨١ر٧١٥	٢ر٣٨٨ر٣٧١

٤. الذمم المدينة

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
ذمم شركات التخليص	٦١٥ر٠٨٣	٦١٨ر٥٧١
مكتب التنسيق العراقي/ العقبة	٦٥٢ر٥٣٠	٣١ر٥٥١
ذمم موظفين واعضاء هيئة المديرين	٢ر٨١٦	١٠ر٣٧٢
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(٢٧٠ر٠٠٠)	(٢٧٠ر٠٠٠)
المجموع	١ر٠٠٠ر٤٢٩	٣٩٠ر٤٩٤

٥. الحسابات المدينة الاخرى

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
تامينات مستردة	١ر٦٢٦	١ر١١١
ايرادات مستحقة	١١ر٣٤٢	٦ر٥٩٨
مصاريف مدفوعة مقدما	١٠ر٦٣٥	١٢ر٤١٥
مطالبات الضمان الاجتماعي	١ر٠٧٦	-
المجموع	٢٤ر٦٧٩	٢٠ر١٢٤

٦. الاستثمارات طويلة الاجل

يمثل هذا البند تكلفة ٥٠٠ر٠٠٠ حصة من راسمال شركة تلبيس الاطارات الاردنية (باندج) المحدودة المسؤولية .

٧. الموجودات الثابتة

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١: رصيد اول السنة (التكلفة)	اضافات (التكلفة)	حذوفات (التكلفة)	رصيد اخر السنة (التكلفة)	نسبة الاستهلاك	الاستهلاك المتراكم	القيمة الدفترية	١٩٩٠: القيمة الدفترية
	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني	بالمائة	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني
اراضي ومباني	٢٥٩٫٦٦٣	-	-	٢٥٩٫٦٦٣	٢-٤	٥٢٫٥٨٨	٢٠٧٫٠٧٥	٢١٣٫٠٦٠
سيارات	١٢٫٢٧٧	-	-	١٢٫٢٧٧	١٥	١٠٫٥٢٣	١٫٧٥٤	٢٫٧٥٩
شاحنات	٥٦٫٣٨١	١٫٤٦٦	٤٫٢٨١	٥٣٫٥٦٦	٢-٢٠٫٥	٣٢٫٤٠٠	٢١٫١٦٦	٢٦٫١٣٦
ديكورات	٢٥٫٦٨٤	١٫٩٥٤	-	٢٧٫٦٣٨	٢٥	١٥٫٤٢٦	١٢٫٢١٢	١٦٫٨٣٣
الات ومعدات مكتبية	١٧٫٣١٥	١٥٢	٥٠٥	١٦٫٩٦٢	١٢-١٥	٩٫٤٢٩	٧٫٥٣٣	٨٫٧٦٧
مواقف وساحات	٣٠٫٩٧٥	-	-	٣٠٫٩٧٥	٢٠	٢٧٫٣٠٨	٣٫٦٦٧	٩٫٨٦٢
اجهزة كمبيوتر	٥٨٫٩٧٤	٢٫١٠٠	-	٦١٫٠٧٤	١٢-١٥	١٩٫٣١١	٤١٫٧٦٣	٤٦٫٤٩٣
المجموع	٤٦١٫٢٦٩	٥٫٦٧٢	٤٫٧٨٦	٤٦٢٫١٥٥		١٦٦٫٩٨٥	٢٩٥٫١٧٠	٣٢٣٫٩١٠

ان مباني بكلفة ٩٧٫٣٩١ دينار مقامة على اراضي لا تملكها الشركة .

ان المواقف والساحات المعبدة بكلفة ٣٠٫٩٧٥ دينار مقامة على املاك سلطة اقليم العقبة .

٨-٢ قررت هيئة مديري الشركة رسملة كافة المبالغ المدفوعة على حساب مشروع تجمع الشاحنات الجديد على الطريق الحلقي لمدينة العقبة ، على ان يتم تصنيف كافة هذه المبالغ بعد الانتهاء من هذا المشروع وتسليمه بشكل نهائي .

٩. الذمم الدائنة

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
ذمم مكاتب الصرف	١٫٠٥٨٫٩١٢	٢٦٥٫٨٣٦
ذمم شركات التخليص	٢٥٦٫٠٩٠	١٫٩٣٩
المجموع	١٫٣١٥٫٠٠٢	٢٦٧٫٧٧٥

١٠. الحسابات الدائنة المختلفة

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
مصاريف مستحقة	١٦٫٥٧٦	٦٫٨٩٨
امانات اجور نقل للسائقين	٤٫٢٩٨	٢٫٣١٣
امانات اضرار ونواقص	٧٨٫٦٥٢	٩٫٠٤٥
امانات نقابة اصحاب السيارات الشاحنة	٣٩	٣٩
تامينات محجوزة وامانات للغير	٤٫٧٠١	-
المجموع	١٠٤٫٢٦٦	١٨٫٢٩٥

١١. المخصصات المتنوعة

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
مخصص ضريبة الدخل	٥٨٫٣٠٢	٨٠٫٣٠٤
ضريبة دخل سنوات سابقة	٢٫١٤٦	٣٫٧٠٠
مخصص مكافاة هيئة المديرين	١٧٫٥٠٠	٢٠٫٠٠٠
المجموع	٧٧٫٩٤٨	١٠٤٫٠٠٤

هكذا من الأصل

١٢. **الإيرادات**

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
عمولة الغرف	٣٥٥ر٠٢١	٤٠٤ر٨٠٢
الفوائد البنكيه الدائنة	١٩٧ر٠٨٨	٢٢٢ر٠٦٢
عمولة تنظيم الدور والنقل	١٧٢ر٩٦٩	١٧٩ر٣٠٤
عمولة صرف وتنظيم دور من الشركات الناقلة	٧ر٢٢٥	١٢ر٣٠٥
بدل التحميل خارج الدوام	١٠ر٣٤٧	٩ر٥١٦
اثمان دفاتر الدور	٣ر٤٠٣	٦ر٥٨٣
عمولة مقبوضة من شركة التامين الوطنية	٦ر١٧٨	٦ر٤٢٩
ارباح الاستثمارات طويلة الاجل	٥ر٠٠٠	٥ر٠٠٠
عمولة مقبوضة من نقابة اصحاب الشاحنات	-	٤ر٩٦٥
ايجار مظلات وساحات في مركز التجمع	١ر٤٣١	٢ر٠٧١
ايرادات المنطقة الحرة	١٢ر٥٧٧	-
فوائد تاخير	٤ر٥١٥	١٧٠
المجموع	٧٧٥ر٨٠٤	٨٥٣ر٢٨٧

١٣. **المصاريف الإدارية والعمومية**

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٠
	دينار اردني	دينار اردني
تبرعات	١٩ر٠٨٤	١٤ر١٣٣
قرطاسيه ومطبوعات	١٥ر١٨٩	٩ر٥٦٥
مصاريف وصيانه سيارات	١١ر٤٩٩	٤ر٢٨٣
علاج موظفين	١٠ر١٧٧	١٤ر١٧٩
صيانة	١٠ر٠٧٠	٧ر٩٠٣
اتعاب مهنيه	٦ر٧٥٠	٤ر٠٠٠
بدل تمثيل اعضاء هيئة المديرين	٦ر٠٠٠	٦ر٠٠٠
مياه وكهرباء ومحروقات	٤ر٢٠٠	٦ر٠١٩
ضيافه	٣ر٥٥٤	٤ر٣٦٣
رسوم واشتراكات	٣ر٣٥٩	٥ر٠٣٠
مياومات وتنقلات موظفين	٣ر١٨٩	٥ر١٣٤
فوائد ومصروفات بنكيه	٢ر١٢٤	١ر٤٨٦
مرتبة بدل المدير العام	٢ر٦٢٣	٢ر٣٠٢
اجور نقل الاثاث	٢ر٥٨٠	-
ايجارات	٢ر٢٧٩	٢ر٣١٢
تنقلات ومياومات اعضاء هيئة المديرين	١ر٥٤٠	٧٠٧
مصاريف متفرقة	١ر٠٠٢	٤ر١٩٢
دعاية واعلان	٩٤٨	٢ر١٧٨
طوابع	٨٦٦	٤ر٨٠٠
تنظيفات	٤٩٧	٤٩٢
المجموع	١٠٨ر٠٣٠	٩٩ر٠٧٨

١٤. **تحويل الشركة**

قررت الهيئة العامة للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية الموافقة على تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة الى شركة مساهمة عامة وذلك باجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ ١٩٩١/١١/١٧ ولم يتم استكمال كافة الاجراءات القانونية المطلوبة .

١٥. **ارقام المقارنة**

تم اعادة تصنيف وتبويب بعض ارقام سنة المقارنة ليتلائم وتصنيف ارقام السنة الحالية .

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري
المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

البيانات الحسابية وتقرير مدقق الحسابات
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩٢

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

فهرس

تقرير مدقق الحسابات

ابراهيم العباسي وشركاه
محاسبون قانونيون

١٠١٢٣٤٢

الى الشركاء في
الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

لقد فحصنا الميزانية العمومية للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية - العقبة ، كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩٢، وبيان الارباح والخسائر وتوزيع الارباح ، وبيان مصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية بذلك التاريخ ، وان البيانات المرفقة هي من مسؤولية هيئة المديرين وتقتصر مسؤوليتنا على ابداء رأينا فيها .

لقد حصلنا على المعلومات والايضاحات التي رأيناها ضرورية لاغراض الفحص الذي قمنا به وفقا لادلة التدقيق الدولية ، وقد شمل فحصنا المراجعة الاختبارية للسجلات المحاسبية والقيود الواردة فيها ولنظام الرقابة الداخلية ، كما شمل اجراءات التدقيق الاخرى التي وجدناها ضرورية لاداء مهمتنا على وجه مرضٍ .

تمسك الشركة حسابات وسجلات محاسبية منظمة بصورة اصولية .

لا تظهر سجلات الشركة تكلفة الاراضي منفصلة عن تكلفة المباني والتي تم دمجهما في حساب واحد . وبالتالي فانه يتم احتساب الاستهلاك على قيمة الارض والمبنى مما يتعارض مع الاصول المحاسبية الدولية التي لا تجيز استهلاك الارض .

برأينا ووفقا لنتائج الفحص الذي قمنا به ، والمعلومات والايضاحات المقدمة لنا ، وباستثناء اثر ما ذكرناه اعلاه ، ان البيانات المرفقة تظهر بصورة عادلة المركز المالي للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية كما في ٣١ كانون الاول ١٩٩٢، ونتائج اعمالها وتوزيع ارباحها والتغيرات في مركزها المالي للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا للاصول المحاسبية الدولية ولاحكام القانون ولنظام الشركة الداخلي ، بما لا يؤثر ماديا في نشاط الشركة او في مركزها المالي .

اعدت البيانات المالية على اساس مبدأ الاستمرارية ، ولم تظهر البيانات المرفقة القيمة السوقية للاستثمارات والموجودات الثابتة التي اوردناها لغاية تقدير موجودات ومطلوبات الشركة وفقا لما هو مبين في ايضاح (١٤) .

استنادا الى كل ما تقدم ، فاننا نصادق على القيمة العادلة المعلنة في البيانات المرفقة ، بعد الاخذ بعين الاعتبار ما ذكرناه آنفا .

عن ابراهيم العباسي وشركاه

د. ابراهيم محمد العباسي
اجازة رقم ١١٦ ، فئة أ/

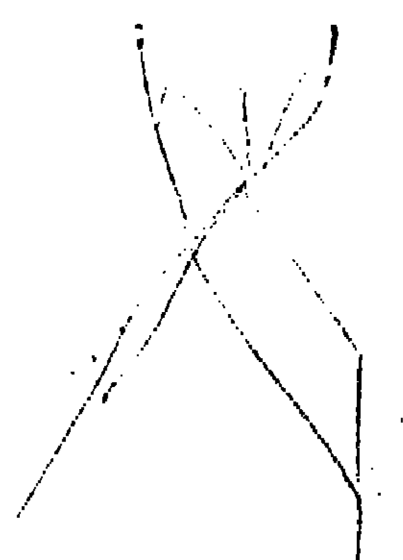
عمان في ٢٠ كانون الثاني ١٩٩٣

البيانات الحسابية

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
بيان الارباح والخسائر وتوزيع الارباح للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩٢ بيان ب

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
الايرادات (ايضاح ٢و١١)	١ر١٥٠ر٠٢٧	٧٧٥ر٨٠٤
المردود من مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	١٧٠ر٥٧٠	-
	١ر٣٢٠ر٥٩٧	٧٧٥ر٨٠٤
المصروفات		
رواتب واجور ومكافآت	٢٩٠ر٥٠٢	٢٤٩ر١٦٥
مساهمة الشركة في الضمان الاجتماعي	١٨ر٥٧٨	٢٠ر٤٥٥
استهلاكات	٢٨ر٣٨٤	٢٥ر٤٢١
مصاريف ادارية وعمومية اخرى (ايضاح ١٢)	١٣٧ر٢٢٥	١١٥ر٢٧٦
مجموع المصروفات	٤٧٤ر٦٨٩	٤٢٠ر٩١٧
صافي ربح السنة	٨٤٥ر٩٠٨	٣٥٤ر٨٨٧
ارباح مدورة من سنوات سابقة	١٢٦ر١٦٢	١٠٢ر٤٥٦
مجموع الارباح يقترح توزيعها كما يلي :	٩٧٢ر٠٧٠	٤٥٧ر٣٤٣
احتياطي اجباري	٨٤ر٥٩١	٣٥ر٤٨٩
احتياطي اختياري	-	١٧ر٧٤٥
مخصص ضريبة الدخل	١٨٩ر١٥٢	٥٨ر٣٠١
ضريبة دخل سنوات سابقة	٢ر٨٢٦	٢ر١٤٦
مكافأة اعضاء هيئة المديرين	٢٥ر٠٠٠	١٧ر٥٠٠
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	١٩٩ر٤٤١	٢٠٠ر٠٠٠
ارباح مدورة (بيان ا)	٤٧١ر٠٦٠	١٢٦ر١٦٢
المجموع	٩٧٢ر٠٧٠	٤٥٧ر٣٤٣

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان





الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
بيان مصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ١٩٩٢ بيان ج

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
مصادر الاموال		
من العمليات		
صافي الربح بعد المخصصات	٦٢٨ر٩٣٠	٢٧٦ر٤٤٠
من مصادر اخرى		
استهلاكات	٢٨ر٣٨٤	٢٥ر٤٢١
خسارة شطب موجودات ثابته	٢٠٦	٩٠٢
مجموع مصادر الاموال	٦٥٧ر٥٢٠	٣١٣ر٢٦٣
استخدامات الاموال		
شراء موجودات ثابتة	١٧ر٩٤١	٥ر٦٧٢
الزيادة في الموجودات الاخرى	٢٠٩ر٠٠٥	١٣٨ر٣٤٨
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	١٩٩ر٤٤١	٢٠٠ر٠٠٠
مجموع استخدامات الاموال	٤٢٦ر٣٨٧	٣٤٤ر٠٢٠
الزيادة (النقص) في راس المال العامل	٢٣١ر١٣٣	(٣٠ر٧٥٧)
تحليل الزيادة (النقص) في بنود راس المال العامل		
نقد بالصندوق ولدى البنوك	١٥٩ر٦٢٩	٦٩٣ر٣٧٤
ذمم مدينة	(٢٠٤ر٧٧٣)	٦٠٩ر٩٣٥
حسابات مدينة اخرى	٨٩ر٩٠٣	٤ر٥٥٥
بنك دائن	٢٠١ر٤٧٩	(٢٠١ر٤٧٩)
ذمم دائنة	١١٥ر١٨٣	(١ر٠٤٧ر٢٢٧)
حسابات دائنة اخرى	(١٣٠ر٨٤٧)	(٥٩ر٩١٥)
ارباح مقترح توزيعها	٥٥٩	(٣٠ر٠٠٠)
المجموع	٢٣١ر١٣٣	(٣٠ر٧٥٧)

ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان

ايضاحات حول البيانات الحسابية

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية
ايضاحات حول البيانات الحسابية

١. **تاسيس الشركة**

تاسست الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري وفقا لاحكام قانون الشركات رقم (١٢) لسنة ١٩٦٤ بتاريخ ١٩٨٢/٤/٣ براس مال قدره مليوني دينار مقسمة الى مليوني حصة قيمة الحصة الواحدة دينار اردني واحد وحصلت على حق الشروع بالعمل بتاريخ ١٩٨٢/٥/٢٩ . وبتاريخ ١٩٨٩/٨/٩ وفقت الشركة اوضاعها القانونية استنادا الى احكام قانون الشركات المؤقت رقم (١) لسنة ١٩٨٩ ، حيث سجلت في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (٩٨٨) ، ومن غايات الشركة العمل على تنظيم وتسهيل نقل البضائع والمواد مباشرة او عن طريق الغير داخل المملكة او خارجها ، والعمل على رفع مستوى السائقين المهني والمعيشي وامتلاك واستئجار وتاجير وسائط النقل واصدار تذاكر مرور ودفاتر الدور بالاضافة الى الغايات الاخرى المنصوص عليها في عقد التاسيس .

٢. **السياسات المحاسبية الهامة**

٢-١ يتم قيد الموجودات الثابتة بالتكلفة وتستهلك وفقا لطريقة القسط الثابت بمعدلات سنوية تتراوح من ٢ - ٢٥ بالمائة سنويا .

٢-٢ يتم قيد الايرادات والمصروفات وفقا لقاعدة الاستحقاق ويتحقق الايراد عند اصدار الفاتورة او المطالبة [illegible]

٢-٣ يتم قيد الاستثمارات بالتكلفة [illegible] الشركة [illegible] صافي حقوق الشركاء [illegible]

٢-٤ يتم تقييم موجودات ومطلوبات الشركة من العملات الاجنبية وفق اسعار الصرف السائدة بتاريخ [illegible] الارباح والخسائر .




٣. **النقد بالصندوق ولدى البنوك**

أ. يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٢
	دينار اردني	دينار اردني
الصندوق	١٩ر٢٣٤	١ر٠٨٠
بنك الاسكان /العقبة (وديعة)	٢ر٣٦٨ر٥٥١	٢ر٥٤٠ر٠١٨
بنك الاسكان /ابو علندا (وديعة)	٢١٣ر٣٢٦	–
بنك الاسكان /العقبة (جاري)	–	٥١٧ر٣١٧
بنك الاسكان /ابو علندا (جاري)	٤٣٩ر٩٦٢	١٩٨
بنك الاسكان /المركز الرئيسي (جاري)	٦ر٩٨١	١٨٠ر٣١٥
مصرف الرافدين/العقبة (جاري)	٣٣ر٦٩١	٢ر٤٤٦
المجموع	٣ر٠٨١ر٧٤٥	٣ر٢٤١ر٣٧٤

ب. هناك مبلغ ١٠٠ر٠٠٠ دينار محجوز من وديعة الشركة لدى بنك الاسكان / العقبة ، وذلك كضمان للكفالة الصادرة عن الشركة لصالح شركة مناجم الفوسفات الاردنية .

٤. **الذمم المدينة**

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩١	١٩٩٢
	دينار اردني	دينار اردني
ذمم شركات التخليص	٦١٥ر٠٨٣	٨٥٨ر٠٢٢
مكتب التنسيق العراقي/ العقبة	٦٥٢ر٣٣٠	٣٠ر٥١٧
ذمم موظفين	٢ر٨١٦	١٥ر٩٧٩
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(٢٧٠ر٠٠٠)	(١٠٨ر٨٦٢)
المجموع	١ر٠٠٠ر٤٢٩	٧٩٥ر٦٥٦

٥. الحسابات المدينة الاخرى

أ. يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
تأمينات مستردة	١٫٦٢٦	١٫٦٢٩
ايرادات مستحقة	١٢٫١٩٢	١١٫٣٤٢
مصاريف مدفوعة مقدما	١٦٫٠٦٣	١٠٫٦٣٥
مطالبات الضمان الاجتماعي	-	١٫٠٧٦
امانات لدى دائرة الجمارك	٧٦٫٩٨٩	-
مصاريف تحويل الشركة	٧٫٧٤٢	-
المجموع	١١٤٫٥٨٢	٢٤٫٦٧٩

ب. امانات لدى دائرة الجمارك

يمثل هذا البند المبلغ المدفوع لدائرة الجمارك استنادا الى قراري عطوفة مدير عام الجمارك رقم ٣٥١٠٤/٨٩/٢٠٥/١١/٧ و ٣٥١٠٦/٨٩/٢٠٥/١١/٧ بتاريخ ١٩٩٢/٥/١٤ المتضمن تحميل هذا المبلغ من الشركة واخرين، وذلك مقدار الرسوم الجمركية المترتبة على محتويات احدى الشاحنات محملة بضاعة/ ادخال مؤقت والمتصرف بها داخل البلاد . وقد اقامت الشركة دعوة امام محكمة بداية الجمارك لاسترداد هذا المبلغ . ولا زالت القضية قيد النظر علما بان الشركة ليست ناقلا للبضاعة كما انها ليست صاحبة البضاعة او مالكة للشاحنات وتقتصر مهمتها على عملية تنظيم دور دخول الشاحنات من مكان تجمعها في العقبة الى داخل الميناء .

٦. الاستثمارات طويلة الاجل

يمثل هذا البند تكلفة ٥٠٫٠٠٠ حصة من راسمال شركة ملتقى الامارات الاردنية (بساندج) المحدودة المسؤولية وتشكل حصة الشركة في راسمال الشركة المستثمر بها ما نسبته عشرة بالمائة . هذا وقد بلغ صافي حقوق الملكية في الشركة المستثمر بها بتاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٩١ مبلغا قدره ٢٥٢٫٥٧٢ دينار .

٧. الموجودات الثابتة

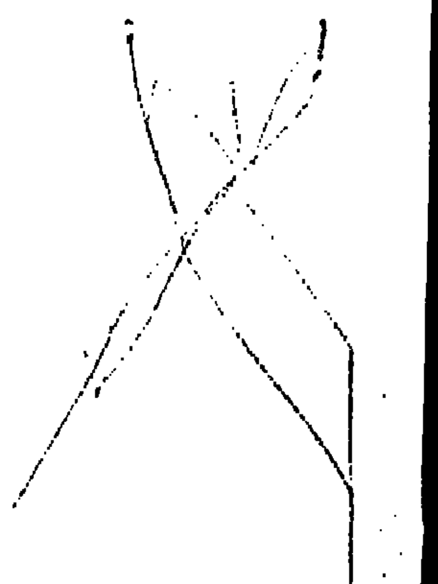
يتألف هذا البند مما يلي :

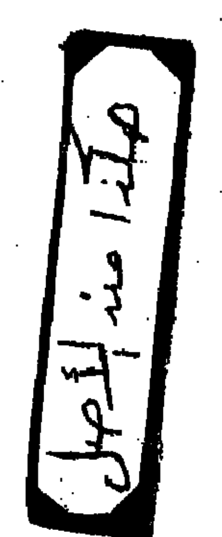
	١٩٩١ القيمة الدفترية	١٩٩٢ القيمة الدفترية	الاستهلاك المتراكم	نسبة الاستهلاك	التكلفة: رصيد اخر السنة	حذوفات	اضافات	رصيد اول السنة
	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني	بالمائة	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني
اراضي ومباني	[illegible]٠٧٥	٢٠٠٫٦٤٦	٥٩٫٠١٧	٢-٤	٢٥٩٫٦٦٣	-	-	٢٥٩٫٦٦٣
سيارات	[illegible]٧٥٤	١٧٫٥٠٣	١١٫٧٠٢	١٥	٢٩٫٢٠٥	-	١٦٫٩٢٨	١٢٫٢٧٧
اثاث	[illegible]١٦٦	١٦٫٢٨٩	٣٥٫٤٥٠	٢/٥- ٢٠	٥١٫٧٣٩	٢٫٤٦٢	٦٣٥	٥٣٫٥٦٦
ديكورات	[illegible]٢١٢	٧٫١٨٩	٢٠٫٣٢٤	٢٥	٢٧٫٥١٣	١٤٧	٢٢	٢٧٫٦٣٨
الات ومعدات مكتبية	[illegible]٥٢٣	٦٫٠٣٥	١٠٫٩٢٣	١٢- ١٥	١٦٫٩٥٨	٣٦٠	٣٥٦	١٦٫٩٦٢
مواقف وساحات	[illegible]٦٦٧	٢٫٤٦٧	٢٨٫٥٠٨	٢٠	٣٠٫٩٧٥	-	-	٣٠٫٩٧٥
اجهزة كمبيوتر	[illegible]٧٦٣	٣٤٫٣٩٢	٢٦٫٦٨٢	١٢- ١٥	٦١٫٠٧٤	-	-	٦١٫٠٧٤
المجموع	[illegible]١٧٠	٢٨٤٫٥٢١	١٩٢٫٦٠٦		٤٧٧٫١٢٧	٢٫٩٦٩	١٧٫٩٤١	٤٦٢٫١٥٥

ب. ان [illegible] تكلفتها ٩٧٫٣٧١ دينار مقامة على اراضي لا تملكها الشركة .

ج. ان المواقف والساحات البالغة تكلفتها ٣٠٫٩٧٥ دينار مقامة على املاك سلطة إقليم العقبة .

د. ان [illegible] تكلفتها ٧٠٫٣٨٠ دينار اردني مستهلكة دفتريا بتاريخ البيانات الحسابية .





٨. <u>الموجودات الاخرى</u>

٨-١ بتاريخ ١٩٩١/٧/١ وقعت الشركة عقدا مع سلطة اقليم العقبة لاستئجار الف دونم خالية من اية انشاءات او مزروعات تقع على الطريق الخلفي ، وذلك لاقامة مركز لتجمع الشاحنات الناقلة للبضائع من والى الموانئ والمصانع المختلفة وتنظيم دورها وتقديم الخدمات اللازمة لها وللسائقين وفقا للشروط التالية .

أ. تكون مدة الايجار ثلاثون عاما تجدد تلقائيا بمعرفة الطرفين وفي حال عدم التجديد تؤول كافة موجودات المركز لسلطة اقليم العقبة .

ب. يتوجب على الشركة الشروع باقامة المنشآت خلال ستة اشهر من توقيع الاتفاقية وان يتم انجازها خلال ثمانية عشر شهرا من تاريخ توقيع العقد واذا لم يتم التنفيذ خلال المدة المذكورة فانه يحق لسلطة الاقليم تعديل سعر الايجار او فسخ العقد او اصدار اي قرار اخر .

ج. يكون مبلغ الايجار للسنوات الخمس الاولى خمسة عشر الف دينار سنويا ، وبعد ذلك تكون خمسة عشر الف دينار او خمسة بالمائة من الارباح الصافية ايهما اكثر لصالح سلطة اقليم العقبة ، على ان تكون السنة الاولى فترة سماح اعتبارا من توقيع العقد .

د. تساهم الشركة بمبلغ مائة وخمسة وعشرون الف دينار لايصال الكهرباء والمياه والهاتف .

هـ. تقوم الشركة بتاجير المنشآت المنوي اقامتها للغير بمعرفة سلطة الاقليم على ان تكون الاولوية في التاجير والاستثمار للمستثمرين الحاليين في الموقع الحالي للشاحنات (موقع اتحاد الكراجات) .

و. تلتزم سلطة الاقليم عدم تخصيص مواقع مماثلة على الطريق الخلفي لاي جهة كانت باستثناء شركتي النقل البري الاردنية العراقية والاردنية السورية .

٨-٢ قررت هيئة مديري الشركة بجلسة [illegible] المبالغ المدفوعة على حساب مشروع تجمع الشاحنات الجديد على الطريق [illegible] المدينة العقبة ، على ان يتم تحميل كافة هذه المبالغ [illegible] في هذا المشروع وتسليمه بشكل نهائي .

هذا وقد باشرت الشركة بالمشروع ، [illegible] الاولى وتجريفها على احدى الشركات وقيدت الشركة على حساب هذا المشروع المبالغ التالية .

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
تنقلات وسياوسات اعضاء هيئة المديرين	١ر٦٦٧	١ر٥٦٢
مصاريف ضيافة	١ر٢٢٨	١ر٠٨٥
مصاريف متنوعة	٢ر٤١٤	١ر٢٩٧
المساهمة في توصيل الكهرباء والمياه	٩٩ر٨٥٠	٩٩ر٨٥٠
الاعمال المنجزة لتسوية الارض وتجريفها .	٢٣٧ر٦١٨	٣٨ر٠٨٩
بدل اشراف ومواصلات الجهاز المشرف	٨ر١١١	-
المجموع	٣٥٠ر٨٨٨	١٤١ر٨٨٣

٩. <u>الذمم الدائنة</u>

يتالف هذا البند مما يلي :

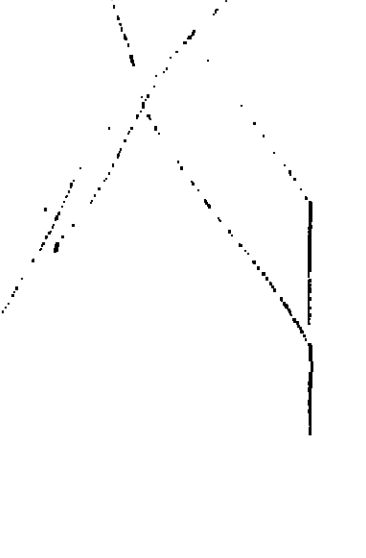
	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
ذمم مكاتب الصرف	١ر١٢٧ر٠٣٨	١ر٠٥٨ر٨١٢
ذمم شركات التخليص	٧٢ر٧٨١	٢٥٦ر١٩٠
المجموع	١ر١٩٩ر٨١٩	١ر٣١٥ر٠٠٢

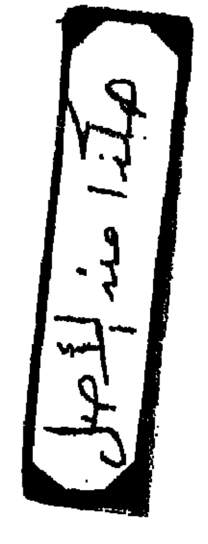
١٠. <u>الحسابات الدائنة المختلفة</u>

أ. يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
مصاريف مستحقة	٥ر٢٢٧	١٦ر٥٧٦
امانات اجور نقل للسائقين	٣ر٦٥٥	٤ر٢٩٨
امانات [illegible]	٨٨ر٢٥٢	٧٨ر٦٥٢
امانات بطاقة اصحاب السيارات الشاحنة	-	٣٩
[illegible] مدورة وامانات للغير	٨٠٠	٤ر٧٠١
امانات شركات لم تقدم للصرف	٢٠	-
مخصص ضريبة الدخل	١٨٩ر١٥٢	٥٨ر٣٠٢
مخصصات مختلفة	٢٥ر٩٥٥	١٩ر٦٤٦
المجموع	٢١٣ر٠٦١	١٨٢ر٢١٤

ب. تمت التسوية مع دائرة ضريبة الدخل حتى السنة المالية ١٩٩١





٨. <u>الموجودات الاخرى</u>

٨-١ بتاريخ ١٩٩١/٧/١ وقعت الشركة عقدا مع سلطة اقليم العقبة لاستئجار الف دونم خالية من اية انشاءات او مزروعات تقع على الطريق الخلفي ، وذلك لاقامة مركز لتجمع الشاحنات الناقلة للبضائع من والى الموانيء والمصانع المختلفة وتنظيم دورها وتقديم الخدمات اللازمة لها وللسائقين وفقا للشروط التالية .

أ. تكون مدة الايجار ثلاثون عاما تجدد تلقائيا بمعرفة الطرفين وفي حال عدم التجديد تؤول كافة موجودات المركز لسلطة اقليم العقبة .

ب. يتوجب على الشركة الشروع باقامة المنشات خلال ستة اشهر من توقيع الاتفاقية وان يتم انجازها خلال ثمانية عشر شهرا من تاريخ توقيع العقد واذا لم يتم التنفيذ خلال المدة المذكورة فانه يحق لسلطة الاقليم تعديل سعر الايجار او فسخ العقد او اصدار اي قرار اخر .

ج. يكون مبلغ الايجار للسنوات الخمس الاولى خمسة عشر الف دينار سنويا ، وبعد ذلك تكون خمسة عشر الف دينار او خمسة بالمائة من الارباح الصافية ايهما اكثر لصالح سلطة اقليم العقبة ، على ان تكون السنة الاولى فترة سماح اعتبارا من توقيع العقد .

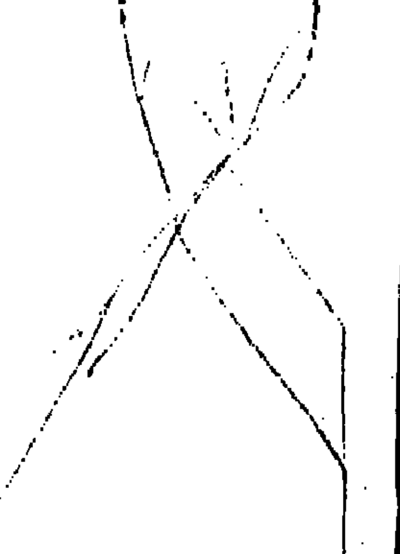
د. تساهم الشركة بمبلغ مائة وخمسة وعشرون الف دينار لايصال الكهرباء والمياه والهاتف .

هـ. تقوم الشركة بتاجير المنشات المنوي اقامتها للغير بمعرفة سلطة الاقليم على ان تكون الاولوية في التاجير والاستثمار للمستثمرين الحاليين في الموقع الحالي للشاحنات (موقع اتحاد الكراجات) .

و. تلتزم سلطة الاقليم عدم تخصيص مواقع مماثلة على الطريق الخلفي لاي جهة كانت باستثناء شركتي النقل البري الاردنية العراقية والاردنية السورية .

٨-٢ قررت هيئة مديري الشركة رسملة كافة المبالغ المدفوعة على حساب مشروع تجمع الشاحنات الجديد على الطريق الخلفي لمدينة العقبة . على ان يتم تصنيف كافة هذه المبالغ بعد الانتهاء من هذا المشروع وتسليمه بشكل نهائي .

هذا وقد باشرت الشركة بالمشروع ، حيث تم احالة عطاء تسوية الارض وتجريفها على احدى الشركات وقيدت الشركة على حساب هذا المشروع المبالغ التالية .



	١٩٩٢ دينار اردني	١٩٩١ دينار اردني
تنقلات وسياوسات اعضاء هيئة المديرين	١ر٦٦٧	١ر٥٦٢
مصاريف ضيافة	١ر٢٢٨	١ر٠٨٥
مصاريف متنوعة	٢ر٤١٤	١ر٢٩٧
المساهمة في توصيل الكهرباء والمياه	٩٩ر٨٥٠	٩٩ر٨٥٠
الاعمال المنجزة لتسوية الارض وتجريفها .	٢٣٧ر٦١٨	٣٨ر٠٨٩
بدل اشراف ومواصلات الجهاز المشرف	٨ر١١١	-
المجموع	٣٥٠ر٨٨٨	١٤١ر٨٨٣

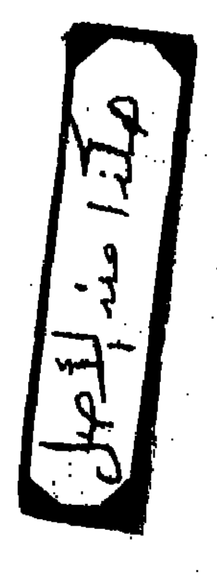
٩. <u>الذمم الدائنة</u>

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩٢ دينار اردني	١٩٩١ دينار اردني
ذمم مكاتب الصرف	١ر١٢٧ر٠٣٨	١ر٠٥٨ر٩١٢
ذمم شركات التخليص	٧٢ر٧٨١	٢٥٦ر٠٩٠
المجموع	١ر١٩٩ر٨١٩	١ر٣١٥ر٠٠٢

١٠. <u>الحسابات الدائنة المختلفة</u>

أ. يتالف هذا البند مما يلي :



	١٩٩٢ دينار اردني	١٩٩١ دينار اردني
مصاريف مستحقة	٥ر٢٢٧	١٦ر٥٧٦
امانات اجور نقل للسائقين	٣ر٦٥٥	٤ر٢٩٨
امانات امرار وسوافي	٨٨ر٢٥٢	٧٨ر٦٥٢
امانات نقابة اصحاب السيارات الشاحنة	-	٣٩
تامينات محجوزة وامانات للغير	٨٠٠	٤ر٧٠١
امانات شيكات لم تقدم للصرف	٢٠	-
مخصص ضريبة الدخل	١٨٩ر١٥٢	٥٨ر٣٠٢
مخصصات مختلفة	٢٥ر٩٥٥	١٩ر٦٤٦
المجموع	٣١٣ر٠٦١	١٨٢ر٢١٤

ب. تمت التسوية مع دائرة ضريبة الدخل حتى السنة المالية ١٩٩١

١١. <u>الايرادات</u>

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
عمولة العرف	٥٩٤ر١٧٨	٣٥٥ر٠٢١
فوائد بنكية دائنة	١٦٨ر١٣٤	١٩٧ر٠٨٨
عمولة تنظيم الدور والنقل	٢١٧ر٦٠٩	١٨٥ر٠٤٦
عمولة عرف وتنظيم دور من الشركات الناقلة	١٩ر٩١٦	٧ر٢٢٥
بدل التحميل خارج الدوام	١٣ر٣١٥	١٠ر٣٤٧
اثمان دفاتر الدور	١٣٥	٣ر٤٠٢
عمولة مقبوضة من شركة التأمين الوطنية	٧ر٨٤٧	٦ر١٧٨
ارباح الاستثمارات طويلة الاجل	٦ر٥٠٠	٥ر٠٠٠
صافي ايرادات الاضرار والنواقص	٤٦ر٧٧٢	-
ايرادات اخرى	١ر٦٩٣	١ر٤٣١
ايراد عطاء الفوسفات	٧١ر٩٧١	-
فوائد تاخير	٩٥٧	٤ر٠٦٥
المجموع	١ر١٥٠ر٠٢٧	٧٧٥ر٨٠٤

١٢. <u>المصاريف الادارية والعمومية</u>

يتالف هذا البند مما يلي :

	١٩٩٢	١٩٩١
	دينار اردني	دينار اردني
تبرعات	٥ر٦٧٣	١٩ر٠٨٤
قرطاسية ومطبوعات	١١ر٠٥٦	١٥ر١٨٩
مصاريف سيارات	٣ر٣٦١	١١ر٤٩٩
علاج موظفين	٨ر٩٢٨	١٠ر١٧٧
صيانة	١٣ر٥٩٦	١٠ر٠٧٠
اتعاب مهنية	٧ر٣٠٠	٦ر٧٥٠
بريد وبرق وهاتف	٧ر٧٠٩	٦ر٤٤٤
بدل تمثيل اعضاء هيئة المديرين	٦ر٠٠٠	٦ر٠٠٠
مياه وكهرباء ومحروقات	٥ر٢٨٥	٤ر٢٠٠
ضيافة	٥ر٤٥٩	٣ر٥٠٤
رسوم واشتراكات	١ر٨٨٧	٣ر٣٥٩
مياومات وتنقلات موظفين	٢ر٥٨٢	٣ر١٨٩
فوائد وعمولات بنكية	١٠ر٤١٤	٢ر٦٢٤
ضريبة دخل المدير العام	٤٠٦	٢ر٦٢٣
اجور نقل الاثاث	٢٠٠	٢ر٥٨٠
ايجارات	١٧ر٩٠٠	٢ر٧٥٦
تنقلات ومياومات اعضاء هيئة المديرين	٩ر٥٦١	١ر٥٤٠
مصاريف متفرقة	١ر٦٩٨	١ر٤٢٧
دعاية وإعلان	١ر٩٤٣	٩٤٨
طوابع	١ر٣٤٢	٨٦٦
تنظيفات	٣٦٣	٤٩٧
خدمات ومستجدات طارئة	١ر٦٥١	-
مخصص اجازات موظفين	١٢ر٩١١	-
المجموع	١٣٧ر٢٢٥	١١٥ر٣٧٦

١٣. <u>الالتزامات الطارئة</u>

١. تقيم المؤسسة العامة للتخليص والنقل قضية على الشركة واخرى للمطالبة بمبلغ ١٢٦ر٢٣١ دولار امريكي ، والذي يمثل قيمة بضاعة مشحونة الى العراق بحاويتين محملتين على السيارة الاردنية رقم ٣٠٥٥ر٤ والتي لم يتم توريد البضاعة وتسليمها منذ تاريخ ١٩٩٠/٥/٢٧ ، حيث تم التأكد من عدم اخراج البضاعة من البلاد . ولا زالت القضية بمرحلة البداية .

٢. على الشركة بتاريخ الميزانية التزام طارئ بمبلغ ١٠٠ر٠٠٠ دينار اردني يتمثل في كفالة بنكية لصالح شركة مناجم الفوسفات .





١٤. تحويل الشركة

قررت الهيئة العامة للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية الموافقة على تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة الى شركة مساهمة عامة وذلك باجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ ١٩٩١/١١/١٧ وفوضت الهيئة العامة هيئة المديرين للقيام بالاجراءات القانونية اللازمة لاستكمال التحويل ، وقد تم تشكيل لجنة من ذوي الخبرة والاختصار لتقدير موجودات ومطلوبات الشركة لبيان صافي حقوق الشركاء كما في ١٩٩٢/٦/٣٠ ، والتي بلغت حسب تقديرات اللجنة ٣٫٣٠٧٫٢٤٢ دينار . وقد وافق معالي وزير الصناعة والتجارة بتاريخ ١٩٩٢/١٢/١٧ على تحويل الصفة القانونية للشركة الى شركة مساهمة عامة ولم يتم استكمال الاجراءات القانونية بعد ، واظهرت البيانات المالية موجودات ومطلوبات الشركة المتداولة بالقيمة السوقية العادلة في حين اظهرت موجودات الشركة الثابتة واستثماراتها بالتكلفة التاريخية ، وقد بلغت الزيادة في القيمة السوقية لها حسب تقديرات اللجنة مبلغا وقدره ١٨٢٫٥٤٢ دينار موضحة كما يلي :

قيمة الزيادة	
دينار اردني	
٧٫٢٢٥	الزيادة في قيمة الاستثمارات
١٧٥٫٣١٧	الزيادة في الموجودات الثابتة
١٨٢٫٥٤٢	المجموع

١٥. ارقام المقارنة

تم اعادة تصنيف وتبويب بعض ارقام سنة المقارنة لتتلاءم وتصنيف ارقام السنة الحالية .

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية

العقبة - المملكة الاردنية الهاشمية

فهرس

استنادا الى كل ما تقدم ، فاننا نقترح على الهيئة العامة المصادقة على البيانين المرفقين، بعد الاخذ بعين الاعتبار ما ذكرناه انفاً .

تظهر هذه البيانات التعديلات التي اقرتها لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة المشكلة من قبل معالي وزير الصناعة والتجارة ، حيث تم تحويل الكيان القانوني للشركة من شركة ذات مسؤولية محدودة الى شركة مساهمة عامة بتاريخ 5 ايلول 1993 وسجلت لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (233) بسجل الشركات المساهمة ، وبالتالي فان الارصدة الظاهرة في البيانات المالية تعتبر ارصدة افتتاحية للشركة المساهمة العامة الجديدة .

عن ابراهيم العباسي وشركاه

د. ابراهيم محمد العباسي

اجازة رقم 116 فئة /أ

عمان في 7 تشرين الاول 1993



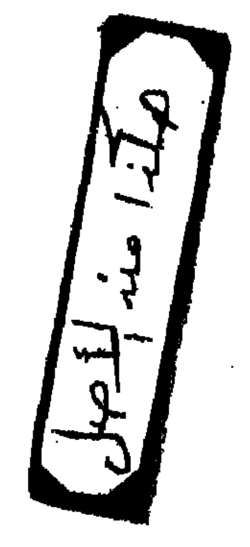


الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة - المملكة الأردنية الهاشمية
الميزانية العمومية كما في 4 ايلول 1993 — بيان أ

	4 ايلول 1993
الموجودات	
الموجودات المتداولة	دينار اردني
نقد في الصندوق ولدى البنوك (ايضاح 3)	3,452,462
ذمم مدينة (ايضاح 4)	1,023,432
حسابات مدينة اخرى (ايضاح 5)	119,047
مجموع الموجودات المتداوله	4,594,941
استثمارات طويلة الاجل(ايضاح 2و6)	57,225
القيمة الدفترية للموجودات الثابتة بعد التقييم (ايضاح 2,7)	734,977
الموجودات الاخرى (ايضاح 8)	362,377
مجموع الموجودات	5,749,520
المطلوبات وحقوق الشركاء	
المطلوبات المتداولة	
ذمم دائنة (ايضاح 9)	1,360,943
حسابات دائنة اخرى (ايضاح10)	273,296
ارباح مقترح توزيعها على الشركاء	370,464
مجموع المطلوبات المتداولة	2,004,723
دفعات من المؤسسين (ايضاح 11)	437,555
حقوق الشركاء	
راس المال (ايضاح 1)	2,000,000
احتياطي اجباري	415,621
احتياطي أختياري	238,019
ارباح مدورة (بيان ب)	471,060
فائض اعادة تقييم الموجودات الثابتة والاستثمارات (ايضاح 15)	182,542
صافي حقوق الشركاء	3,307,242
مجموع المطلوبات وحقوق والشركاء	5,749,520

الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة ـ المملكة الاردنية الهاشمية
بيان الارباح والخسائر وتوزيع الارباح للفترة من 1 كانون الثاني 1993 حتى 4 ايلول 1993 بيان ب

الفترة من 1 كانون الثاني 1993 حتى 4 ايلول 1993	
دينار اردني	
841,075	الايرادات (ايضاح 2، 12)
	المصروفات
177,714	رواتب واجور ومكافآت
13,951	مساهمة الشركة في الضمان الاجتماعي
20,213	استهلاكات
98,035	مصاريف ادارية وعمومية اخرى (ايضاح 13)
309,913	مجموع المصروفات
531,162	صافي ربح السنة
471,060	ارباح مدورة من سنوات سابقة
1,002,222	مجموع الارباح يقترح توزيعها كما يلي :
141,745	مخصص ضريبة الدخل
2,015	ضريبة دخل سنوات سابقة
16,918	مكافأة اعضاء لجنة المؤسسين
370,484	ارباح مقترح توزيعها على الشركاء
471,060	ارباح مدورة (بيان أ)
1,002,222	المجمـــــوع



الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية
العقبة ـ المملكة الاردنية الهاشمية
ايضاحات حول البيانات الحسابية

1. تأسيس الشركة

تأسست الشركة الموحدة لتنظيم النقل البري وفقا لاحكام قانون الشركات رقم (12) لسنة 1964 بتاريخ 1982/4/3 برأس مال قدره مليوني دينار مقسمة الى مليوني حصة قيمة الحصة الواحدة دينار اردني واحد ، وحصلت على حق الشروع بالعمل بتاريخ 1982/5/29 ، وبتاريخ 1989/8/9 وفقت الشركة اوضاعها القانونية استنادا الى احكام قانون الشركات المؤقت رقم (1) لسنة 1989 حيث سجلت في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (988) ، ومن غايات الشركة العمل على تنظيم وتسهيل نقل البضائع والمواد مباشرة او عن طريق الغير داخل المملكة الاردنية الهاشمية او خارجها ، والعمل على رفع مستوى السائقين المهني والمعيشي وامتلاك واستئجار وتأجير وسائط النقل واصدار تذاكر مرور ودفاتر الدور بالاضافة الى الغايات الاخرى المنصوص عليها في عقد التأسيس .

2. السياسات المحاسبية الهامة

1-2 تم قيد الموجودات الثابتة بناء على تقديرات لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة .

2-2 يتم قيد الايرادات والمصروفات وفقا لقاعدة الاستحقاق ويتحقق الايراد عند اصدار الفاتورة او المطالبة باجور الشحن .

3-2 تم قيد الاستثمارات بناء على تقديرات لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة .

4-2 يتم تقييم موجودات ومطلوبات الشركة من العملات الاجنبية باسعار الصرف السائدة بتاريخ الميزانية ويدرج الفرق لبيان الارباح والخسائر .

3. <u>النقد بالصندوق ولدى البنوك</u>

أ. يتالف هذا البند مما يلي :

	4 ايلول 1993
	دينار اردني
الصندوق	5,001
بنك الاسكان / العقبة (وديعة) أ	1,641,258
بنك الاسكان / العقبة (وديعة) ب	436,598
بنك الاسكان / العقبة (جاري)	246,304
بنك الاتحاد / العقبة (وديعة)	1,039,744
بنك الاسكان / المركز الرئيسي (جاري)	81,912
مصرف الرافدين/العقبة (جاري)	1,645
المجموع	3,452,462

ب. يوجد مبلغ 100,000 دينار محجوز من وديعة الشركة لدى بنك الاسكان/ العقبة ، وذلك كضمان للكفالة الصادرة عن الشركة لصالح شركة مناجم الفوسفات الاردنية .

4. <u>الذمم المدينة</u>

يتالف هذا البند مما يلي :

	4 ايلول 1993
	دينار اردني
ذمم شركات [illegible]	881,956
مكتب التنسيق العراقي / العقبة	229,732
ذمم موظفين	17,112
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	(105,368)
المجموع	1023,432

5. <u>الحسابات المدينة الاخرى</u>

أ. يتالف هذا البند مما يلي :

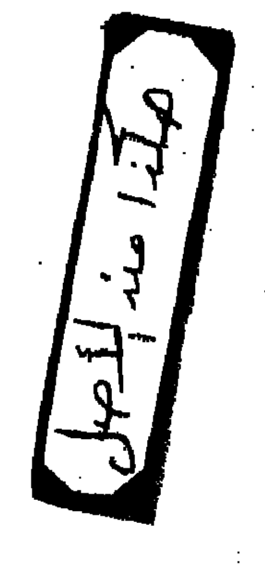
	4 ايلول 1993
تامينات مستردة	1,626
ايرادات مستحقة	11,969
مصاريف مدفوعة مقدما	2,232
امانات لدى دائرة الجمارك	76,989
مصاريف تحويل الشركة	26,231
المجموع	119,047

<u>امانات لدى دائرة الجمارك</u>

يمثل هذا البند المبلغ المدفوع لدائرة الجمارك استنادا الى قراري عطوفة مدير عام الجمارك رقم 35104/89/205/11/7 و35106/89/205/11/7 بتاريخ 1992/5/14 المتضمن تحصيل هذا المبلغ من الشركة واخرين ، وذلك مقدار الرسوم الجمركية المترتبة على محتويات احدى الشاحنات محملة بضاعة/ ادخال مؤقت والمتصرف بها داخل البلاد ، وقد اقامت الشركة دعوى امام محكمة بداية الجمارك لاسترداد هذا المبلغ ، ولا زالت القضية قيد النظر علما بان الشركة ليست ناقلا للبضاعة كما انها ليست صاحبة البضاعة او مالكة للشاحنات وتقتصر مهمتها على عملية تنظيم دور دخول الشاحنات من مكان تجمعها في العقبة الى داخل الميناء .

6. <u>الاستثمارات طويلة الاجل</u>

يمثل هذا البند تكلفة 50,000 حصة من رأس مال شركة تلبيس الاطارات الاردنية (باندج) المحدودة المسؤولية وتشكل حصة الشركة في رأس مال الشركة المستثمر بها ما نسبته عشرة بالمائة [illegible] في الشركة المستثمر بها بتاريخ 31 كانون الاول 1992 [illegible] دينار



7. <u>القيمة الدفترية للموجودات الثابتة بعد التقييم</u>

يتالف هذا البند مما يلي :
4 ايلول 1993

	القيمة الدفترية اخر الفترة قبل التقييم	اضافات ناتجة عن اعادة التقييم	رصيد اخر الفترة بعد التقييم
	دينار اردني	دينار اردني	دينار اردني
اراضي مقابل سداد دين	290,145	-	290,145
اراضي ومباني	196,355	136,139	332,494
سيارات	15,107	19,747	34,854
اثاث	17,773	19,431	37,204
ديكورات	3,865	-	3,865
الات ومعدات مكتبية	5,356	-	5,356
مواقف ساحات	1,655	-	1,655
اجهزة كمبيوتر	29,404	-	29,404
المجموع	559,660	175,317	734,977

ب. ان مباني مقدرة بمبلغ 87,314 دينار مقامة على اراضي لا تملكها الشركة.

ج. ان المواقف والساحات والتي قدرتها لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة بمبلغ 1,655 مقامة على املاك سلطة اقليم العقبة .

8. <u>الموجودات الاخرى</u>

8-1 بتاريخ 1991/7/1 وقعت الشركة عقدا مع سلطة اقليم العقبة لاستئجار ارض دونم خالية من اية انشاءات او مزروعات تقع على الطريق الخلفي ، وذلك لاقامة مركز لتجمع الشاحنات الناقلة للبضائع من والى الموانئ والمصانع المختلفة وتنظيم دورها وتقديم الخدمات اللازمة لها وللسائقين وفقا للشروط التالية :

أ. تكون مدة الايجار ثلاثون عاما تجدد تلقائيا بمعرفة الطرفين وفي حال عدم التجديد تؤول الملكية موجودات المركز الثابتة للطرف الثاني

ب- يتوجب على الشركة الشروع باقامة المنشأت خلال ستة اشهر من توقيع الاتفاقية وان يتم انجازها خلال ثمانية عشر شهرا من تاريخ توقيع العقد واذا لم يتم التنفيذ خلال المدة المذكورة فانه يحق لسلطة الاقليم تعديل الايجار او فسخ العقد او استصدار اي قرار اخر.

ج. يكون مبلغ الايجار للسنوات الخمس الاولى خمسة عشر الف دينار سنويا ، وبعد ذلك تكون خمسة عشر الف دينار او خمسة بالمائة من الارباح الصافية ايهما اكثر لصالح سلطة اقليم العقبة ، على ان تكون السنة الاولى فترة سماح اعتبارا من توقيع العقد .

د. تساهم الشركة بمبلغ مائة وخمسة وعشرون الف دينار لايصال الكهرباء والمياه والهاتف .

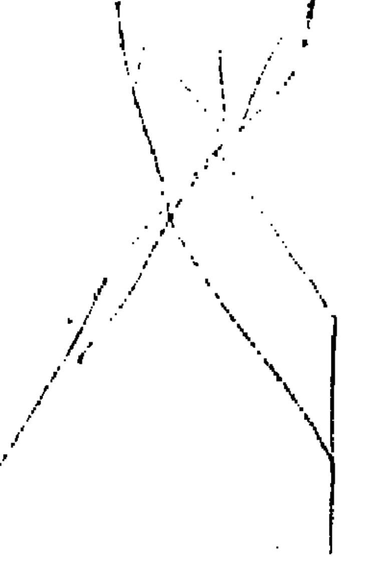
هـ. تقوم الشركة بتاجير المنشآت المنوي اقامتها للغير بمعرفة سلطة اقليم العقبة على ان تكون الاولوية في التاجير والاستثمار للمستثمرين الحاليين في الموقع الحالي للشاحنات (موقع اتحاد الكراجات) .

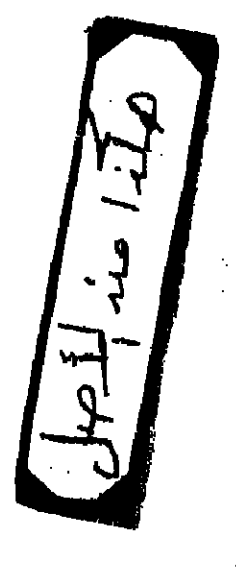
و. تلتزم سلطة الاقليم بعدم تخصيص مواقع مماثلة على الطريق الخلفي لاي جهة كانت باستثناء شركتي النقل البري الاردنية العراقية والاردنية السورية .

8-2 قررت هيئة مديري الشركة رسملة كافة المبالغ المدفوعة على حساب مشروع تجمع الشاحنات الجديد على الطريق الخلفي لمدينة العقبة ، على ان يتم تنفيذ كافة هذه المبالغ بعد الانتهاء من هذا المشروع وتسليمه بشكل نهائي .

هذا وقد باشرت الشركة بالمشروع ، حيث تم احالة عطاء تسوية الارض وتجريبها على احدى الشركات وقيدت الشركة على حساب هذا المشروع المبالغ التالية :

	4 ايلول 1993
	دينار اردني
تنقلات ومياومات اعضاء هيئة المديرين	1,667
مصاريف ضيافة	1,228
مصاريف متنوعة	2,518
المساهمة في توصيل الكهرباء والمياه	99,850
الاعمال المنجزة لتسوية الارض وتجريبها	237,618
بدل اشراف ومواصلات الجهاز المنزل	19,496
	362,377





9. <u>الذمم الدائنة</u>

يتألف هذا البند مما يلي :

	4 ايلول 1993
	دينار اردني
ذمم مكاتب الصرف	1,261,691
ذمم مكاتب التخليص	99,252
المجموع	1,360,943

10. <u>الحسابات الدائنة المختلفة</u>

أ. يتألف هذا البند مما يلي :

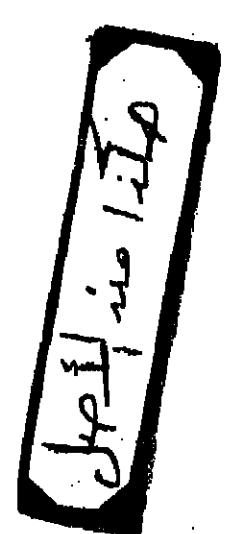
	4 ايلول 1993
	دينار اردني
مصاريف مستحقة	31,955
رواتب مستحقة	25,815
امانات اجور نقل للسائقين	4,566
امانات اضرار ونواقص	33,680
امانات دائرة الضمان الاجتماعي وضريبة الدخل	1,311
امانات للغير	1,718
امانات شيكات لم تقدم للصرف	20
مخصص ضريبة الدخل	141,745
مخصص مكافأة لجنة المؤسسين	16,918
مخصصات مختلفة	15,568
المجموع	273,296

ب. تمت التسوية مع دائرة ضريبة الدخل حتى السنة المالية 1992

13. <u>المصاريف الادارية والعمومية</u>

يتألف هذا البند مما يلي :

	الفترة من 1 كانون الثاني 1993 حتى 4 ايلول 1993
	دينار اردني
ايجارات	17,295
تبرعات	14,362
ضيافه	11,012
قرطاسيه ومطبوعات	8,257
بريد وبرق وهاتف	6,823
علاج موظفين	5,490
اتعاب مهنيه	4,000
بدل تمثيل اعضاء هيئة المديرين ولجنة المؤسسين	3,967
مياه وكهرباء ومحروقات	3,086
مصاريف سيارات	3,084
مخصص اجازات موظفين	2,840
رسوم واشتراكات	2,439
ديون معدومه	2,303
مياومات وتنقلات موظفين	2.120
اجور نقل الاثاث	2,070
تنقلات ومياومات اعضاء هيئة المديرين ولجنة المؤسسين	1,928
خدمات مشتركه	1,486
صيانه	1,351
فوائد وعمولات بنكيه	1,094
خسارة شطب عمله	1,079
دعايه واعلان	887
طوابع	533
مصاريف متفرقه	340
تدقيقات	189
المجموع	98,035



14. الالتزامات الطارئة

أ. تقيم المؤسسة العامة للتخليص والنقل قضية على الشركة واخرين للمطالبة بمبلغ 231,926 دولار امريكي ، والذي يمثل قيمة بضاعة مشحونة الى العراق بحاويتين محملتين على السيارة الاردنية رقم 43055 والتي لم يتم توريد البضاعة وتسليمها منذ تاريخ 1990/5/27 ، حيث تم التأكد من عدم اخراج البضاعة من البلاد ولا زالت القضية بمرحلة البداية .

ب. على الشركة بتاريخ الميزانية التزام طارئ بمبلغ 100,000 دينار اردني يتمثل في كفالة بنكية لصالح شركة مناجم الفوسفات .

15. تحويل الشركة

قررت الهيئة العامة للشركة الموحدة لتنظيم النقل البري المحدودة المسؤولية الموافقة على تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة الى شركة مساهمة عامة وذلك باجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ 1991/11/17 وفوضت الهيئة العامة هيئة المديرين للقيام بالاجراءات القانونية اللازمة لاستكمال التحويل ، وقد تم تشكيل لجنة من ذوي الخبرة والاختصاص لتقدير موجودات ومطلوبات الشركة لبيان صافي حقوق الشركاء كما في تاريخ 1992/6/30، والتي بلغت حسب تقديرات اللجنة 3,307,242 دينار ، وقد وافق معالي وزير الصناعة والتجارة بتاريخ 1992/12/17 ، على تحويل الصفة القانونية للشركة الى شركة مساهمة عامة وقد استكملت الشركة كافة الاجراءات القانونية لغايات التحويل ، حيث تم تسجيلها كشركة مساهمة عامة تحت رقم (233) بتاريخ 5 ايلول 1993، واظهرت البيانات المالية موجودات ومطلوبات الشركة المتداولة بالقيمة الدفترية العادلة في حين اظهرت موجودات الشركة الثابتة واستثماراتها حسب القيمة المقدرة من قبل لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة ، وقد بلغت الزيادة في القيمة الدفترية لها حسب تقديرات اللجنة مسلفا وقدره 182,542 دينار موضحة كما يلي :

قيمة الزيادة دينار اردني	
7,225	الزيادة في قيمة الاستثمارات
175,317	الزيادة في الموجودات الثابتة
182,542	المجموع

كتاب تمثيل ايضاحي

تاريخ انتهاء التدقيق

السادة /ابراهيم العباسي وشركاه
عمان - الاردن

نرسل اليكم الميزانية العمومية للشركة وبيان الارباح والخسائر ~~ومبادىء الاصول والسياسات المحاسبية المنتهية بذلك التاريخ~~ ، الذين قدمنا باعدادهما من واقع سجلات الشركة المحاسبية ، واذ نؤكد لكم انها منظمة ومدققة حسب الاصول وانها اعدت وفقا للاصول المحاسبية الدولية وتظهر بصورة عادلة المركز المالي للشركة ونتيجة اعمالها ، واننا نعلم ان الوقائع التي لبيناها قد راجعها او سيراجعها مندوبكم وانها تخضع للتثبيت لمن تحددكم لابداء الرأي حول عدالة البيانات المنتهية بذلك التاريخ واننا نؤكد لكم ما يلي :

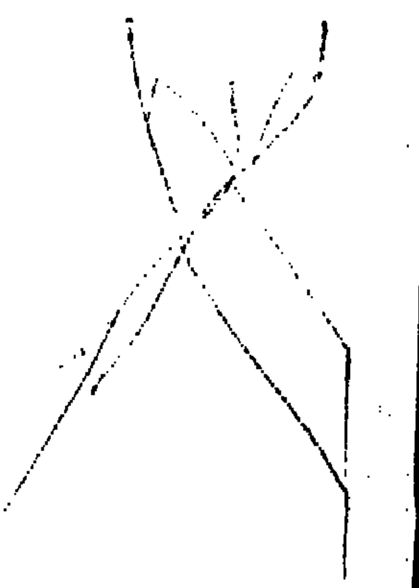
١. ان البيانات المالية للشركة لا يوجد بها اية اخطاء مادية قد تؤثر على مركز الشركة المالي .

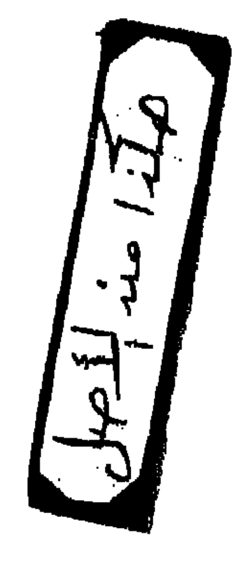
٢. ان ارصدة النقد في الصندوق ولدى البنوك تمثل ارصدة نقدية واقعية للشركة وانه لا توجد اية رهونات او حجوزات عليها وهي حرة وغير مقيدة .

٣. ان الذمم المدينة والبالغة ... دينار بتاريخ الميزانية تمثل مطالبات صحيحة عن قيود تمت بذلك التاريخ ، ولا تشمل هذه الذمم مبالغ للتحصيل بعد سنة .

٤. ان المبلغ المستدرك للذمم المشكوك في تحصيلها كاف لتغطية الخسائر التي قد تقع عند تحقيق هذه الذمم .

٥. انه قد تم تسجيل كافة استثمارات الشركة في السجلات وانه لا توجد اية استثمارات غير مسجلة في الدفاتر ، كما تم تقييم تلك الاستثمارات على





<u>كتاب تمثيل ايضاحي</u>

~~تاريخ انتهاء التدقيق~~

السادة / ابراهيم العباسي وشركاه
عمان - الاردن

نرسل اليكم الميزانية العمومية للشركة وبيان الارباح والخسائر ~~ومصادر الاموال واستخداماتها للسنة المنتهية بذلك التاريخ~~ . الذين قمنا باعدادها من واقع سجلات الشركة المحاسبية ، واذ نؤكد لكم انها منظمة ومحفوظة حسب الاصول وانها اعدت وفقا للاصول المحاسبية الدولية وتظهر بصورة عادلة المركز المالي للشركة ونتيجة اعمالها ، واننا نعلم ان الوقائع التي تبينها قد راجعها او تراجعها مندوبكم وانها تخضع للتثبيت نمن تمكنكم لابداء الراي حول عدالة البيانات ~~للسنة~~ المنتهية بذلك التاريخ واننا نؤكد لكم ما يلي :

١. ان البيانات المالية للشركة لا يوجد بها اية اخطاء مادية قد تؤثر على مركز الشركة المالي .

٢. ان ارصدة النقد في الصندوق ولدى البنوك تمثل ارصدة نقدية واقعية للشركة ، وانه لا توجد اية رهونات او حجوزات عليها وهي حرة وغير مقيدة .

٣. ان الذمم المدينة والبالغة ... دينار بتاريخ الميزانية تمثل مطالبات صحيحة عن قيود نشأت بذلك التاريخ ، ولا تشمل هذه الذمم مبالغ للتحصيل بعد سنة .

٤. ان المبلغ المستدرك للذمم المشكوك في تحصيلها كاف لتغطية الخسائر التي قد تقع عند تحقيق هذه الذمم .

٥. انه قد تم تسجيل كافة استثمارات الشركة في السجلات وانه لا توجد اية استثمارات غير مسجلة في الدفاتر ، كما تم تقييم تلك الاستثمارات

٦. تم قيد الموجودات الثابتة بناء على تقديرات لجنة اعادة تقييم موجودات الشركة

٧. وان ما سجل عليها من مصاريف هي مصاريف رأسمالية .

٧. لقد استبعدت من حسابات الموجودات الثابتة جميع الموجودات التي استبدلت او بيعت او جرى التصرف بها باي شكل آخر .

٨. لقد اخذ استدراك كاف بطريقة (~~الاقساط الثابتة~~) المماثلة لما اتبع في السنة السابقة لاستهلاك قيم الموجودات خلال مدة حياتها العملية المقدرة .

٩. ان للشركة حسب معلوماتنا واعتقادنا الملكية القانونية الكاملة لجميع موجوداتها ، وانه قد تم اظهار جميع الرهونات والحجوزات المتعلقة بها في الحسابات .

١٠. ان جميع مطلوبات الشركة المعروفة او التي يمكن التحقق منها قد سجلت في الحسابات باستثناء المبالغ الضئيلة التي يجري تاجيلها عادة من شهر الى آخر .

١١. لا توجد هنالك التزامات طارئة بتاريخ الميزانية (~~اذكر الاستثناءات ان وجدت~~) .

١٢. لقد اخذ استدراك كاف في الحسابات لما قد يترتب على الشركة من التزامات او خسائر في المستقبل من جراء اية معاملات او اعمال حصلت قبل تاريخ الميزانية .

١٣. كذلك لا توجد على الشركة اية التزامات طويلة الاجل او غير عادية بتاريخ الميزانية .

١٤. لا توجد اية قضايا او دعاوي او مطالبات تظهر فيها الشركة بصفة مدعية او مدعى عليها فيما عدا ما ورد في كتاب المحامي الموجه اليكم .

١٥. لم يتم خلال العام دفع اية مبالغ غير عادية لاية جهة كانت داخل الشركة او خارجها باستثناء ما تم دفعه وتدوينه في سجلات الشركة .

١٦. ان جميع القرارات التي اتخذت في اجتماعات ~~مجلس الادارة~~ / هيئة المديرين ~~الادارة~~ ، قد جرى تنفيذها .

١٧. لقد تم تحويل موجودات الشركة ومطلوباتها بالعملة الاجنبية الى الدينار الاردني وفقا لمتوسط سعري الشراء والبيع المعلنين من البنك المركزي الاردني وقد اخذ فرق التقييم الى الارباح والخسائر .

١٨. لقد تم الافصاح في البيانات المالية عن الاطراف ذوي العلاقة .

١٩ - لم تحصل منذ تاريخ الميزانية خلاف ما جرى اظهاره تماما في البيانات الحسابية الختامية اية معاملات او احداث تؤثر ماديا على هذه البيانات او كان من المتوجب اظهارها فيها منعا لتضليل من يطلع على هذه البيانات .

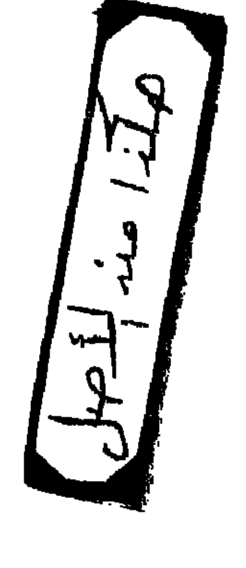
٢٠ - لقد جهزنا البيانات الحسابية الختامية لتظهر بصورة عادلة المركز المالي للشركة بتاريخ الميزانية ونتيجة اعمالها للفترة المنتهية بذلك التاريخ وفقا للاصول المحاسبية الدولية ووفقا للاحكام القانون ونظام الشركة الداخلي .

(توقيع المدير العام)

(توقيع رئيس دائرة الحسابات)

٢١ - انه كانت لعقود الحاسب [illegible]

٢٢ - تنحصر ايرادات الشركة [illegible]



معالي رئيس المجلس : الاستاذ احمد الكساسبه .

السيد احمد الكساسبه :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس . اشكر معالي وزير النقل على اجابته واكتفي بإجابته وشكراً .

معالي رئيس المجلس : السيد الامين العام السؤال الذي يليه .

٢- كتاب معالي وزير المالية رقم (٧٨٣) تاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٠٧) المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية
مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٦٩٤
التاريخ : ٢٨ / ١٢ / ١٩٩٤م

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٠٧) تاريخ ٢٥ / ١٢ / ١٩٩٤ المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني .

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

نسخة الى سعادة النائب ضيف الله المومني
نسخة الى سجل الاسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية
مجلس النواب

الرقـم : الخامس
التاريخ : ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤م
الموافق : ١٨ / رجب / ١٤١٥هـ

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية ، للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : ان سمح معالي الوزير تزويدي بقائمة الموظفين المعينين لهذا العام بدوائر وزارة المالية المختلفة في الفئات المختلفة مع توضيح مؤهل كل منهم مع خالص التحيات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
ضيف الله المو مني

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية
وزارة المالية
عمان

الرقـم : ٢ / ١٩ / ٧٨٣...
التاريخ : ١٩ / ١ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتاب معاليكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٦٩٤ تاريخ ٢٨ / ١٢ / ١٩٩٤

ومرفقه السؤال رقم (١٠٧) المقدم من سعادة النائب ضيف الله المومني .

ارفق طيا قوائم باسماء الموظفين الذين تم تعيينهم في وزارة المالية والدوائر المرتبطة بها خلال عام ١٩٩٤ مبينا فيها كافة المعلومات المطلوبة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

باسل جرداله
وزير المالية

نسخه : للمتابعة

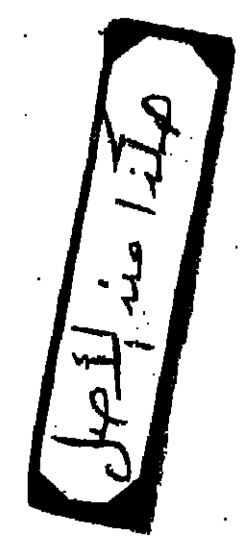
المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة المالية
دائرة اللوازم العامة

الرقم ص ع/٨/٩٥/١٨
التاريخ ٥ /١/ ٩٥
الموافق

جدول رقم (٢)

قائمة الموظفين الغير مصنفين المعينين لعام ١٩٩٤

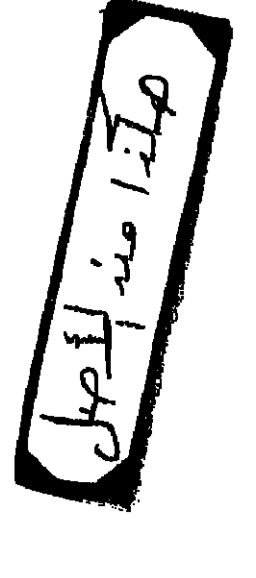
الرقم	اسم الموظف	الفئة	المؤهل العلمي الأخير
٠١	طارق عبدالكريم المقوسي	رابعة	دبلوم كلية مجتمع/محاسبة
٠٢	خير هاشم مصطفى أبو رمان	رابعة	توجيهي
٠٣	صالح أحمد سالم حياصات	رابعة	توجيهي
٠٤	حسن ابراهيم مصطفى كتوعه	رابعة	دون التوجيهي
٠٥	عبدالله بايز السواعي	رابعة	دون التوجيهي
٠٦	ياسر عبدالحميد النواصره	رابعة	دون التوجيهي
٠٧	بسام خليفه محمد الدلابيح	رابعة	دون التوجيهي
٠٨	عليان محمد عبدالفتاح سلامه	رابعة	دون التوجيهي
٠٩	عمر محمد فالح الشطي	رابعة	دون التوجيهي
١٠	بكر جمال مقلح مبيضين	رابعة	دون التوجيهي
١١	أحمد ابراهيم جراد عطيات	رابعة	دون التوجيهي



وزارة المالية
شؤون الموظفين

اسم الموظف	الفئة	المؤهل العلمي
حسان برهان محمد عويس	٢	ماجستير/ اقتصاد
زكي عبد السلام الكوبري	٢	ماجستير/ اقتصاد
سليمان نصر الله مقبل الزيود	٢	بكالوريوس/محاسبة
عبير علي عليان عميرة	٢	بكالوريوس/محاسبة
جهاد نور سلامة عمارى	٢	بكالوريوس/محاسبة
مأمون خالد محمد الخطيب	٢	بكالوريوس/محاسبة
هشام خليفة مصطفى سلمان	٢	بكالوريوس/ادارة عامة
حسن محمد مقبلة السطايحة	٢	بكالوريوس/محاسبة
عمران محمد حسن الشيخ حسين	٢	بكالوريوس/محاسبة
هاني فرج حماد القواعرة	٢	بكالوريوس/ادارة عامة
محمد سالم عليان العموش	٢	بكالوريوس/محاسبة
موسى موسى صالح القصير	٢	بكالوريوس/محاسبة
عصام سعيد صالح الهنانده	٢	بكالوريوس/حاسبات الكترونية
عصمت عبد الله احمد العجلوني	٢	بكالوريوس/ادارة عامة
ماهر اسماعيل عقاب	٢	بكالوريوس/محاسبة
مأمون نديم محمود الخطيب	٢	بكالوريوس/محاسبة
حميد ابراهيم احمد الصمادي	٣	دبلوم/محاسبة
عبد السلام احمد العيارى	٣	دبلوم/سكرتاريا
محمود عطا الله محمود عليان	٣	دبلوم/محاسبة
محمود احمد محمد مسلم	٣	دبلوم/سكرتاريا
خالد عبد الكريم اسطاطة	٤	دون الثانوية
نائل عبد الحميد الحمصات	٤	دون الثانوية
منتهى نصر الله عبد الرحيم المجالي	٤	دون الثانوية
طارق فراس يوسف الصرايرة	٤	دون الثانوية
رلى خالد عبد الله المجالي	٤	دون الثانوية
يحيى محمد امين حرادات	٤	دبلوم/ادارة اعمال
عبد الله احمد سليمان	٤	دبلوم/دبلوم

اســم الموظــف	الفئة	المؤهــل العلمــي
نايل السراوي السواورة	٤	دبلــوم/ادارة اعمال
محمود رفعت محمود الطحان	٤	الثــانوية
نزار عبد الكريم البدور	٤	دون الثانوية
جميل فلاح محمود الصمادي	٤	دون الثانوية
محمد نور عدنان سليمان فواد	٤	دون الثانوية
محمد احمد محمد هلال	٤	دبلــوم/علوم ماليه ومصرفيه
تيسير عبد المجيد الصمايرة	٤	دبلــوم/علوم ماليه ومصرفيه
مروان احمد حسين قاسم	٤	دبلــوم/محاسبة
ابراهيم محمد يوسف الدبعي	٤	دبلــوم/محاسبة
خليل احمد عبد ابو معتيق	٤	دون الثانوية
ناصر شمس الدين الصمادي	٤	دون الثانوية
عمر محمد فلاح القرشان	٤	دون الثانوية
محمد اسماعيل حسن الطورة	٤	دون الثانوية
سعيد حسن حسين سالم	٤	دون الثانوية
صلاح محمود يوسف هلال	٤	دون الثانوية
طلال حسن ذيب ابو دلو	٤	دون الثانوية
عيسى ابراهيم عايد قاحوري	٤	دون الثانوية
خالد سالم ناصر السمري	٤	دبلــوم/محاسبة
محمد حسين محمد خاطر	٤	دون الثانوية
حمد رستم شايد موسى	٤	دون الثانوية



المؤسسة الاردنية للاستثمار

الرقم ٨/١٦
التاريخ ١٩٩٥/١/٣
الموافق ٢ شعبان ١٤١٥هـ

معـالي وزير الماليه الاكرم

تحيه واحتراما وبعد .

اشاره لكتاب معاليكم رقم ٩٦/١٩/٢ تاريخ ١٩٩٤/١/٢ ومرفقاته كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ٣٦٩٤/٢٤/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٨ والسؤال رقم (١٠٧) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ المقدم من سعادة النائب ضيف الله المومني , أرجو أن أبين لمعاليكم أن التعيينات التي تمت في المؤسسه عام ١٩٩٤ كانت كالاتي :-

الاســم	الفئــه /الوظيفــه	المــؤهل العلمــي
١- واصف عبد الرحيم شعبان	الثانيه/مبرمج حاسـوب	بكالوريوس/حاسـوب
٢- حكمت علـي الصرايره	الثانيه/محــاسب	بكالوريوس محاسبــه
٣- فؤاد عيسى بطارســه	الثانيه/كاتــب	بكالوريوس/ادارة اعمال
٤- م.هاشم احمد الشــروع	عـقد/مهندس مشاريع	ماجستير هندسه صناعيه
٥- شروق نواف الخطيــب	الثانيه/محــاسب	بكالوريوس /محاسبــه
٦- محمد ماهر الصمــادي	الرابعه/مــراسل	تــوجيهي راسـب
٧- تيسير عايد السعايــده	الرابعه/حــارس	
٨- خضر محمود حسن يوسف	الرابعه/ مامور حركه	اعــدادي

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام

المدير العــام
م.محمد البطاينه

سوق عمان المالي

	اسم الموظف	تاريخ التعيين	المؤهل العلمي
١-	هديل عدنان مرزا	١٩٩٤/٦/١	بكالوريوس علم اجتماع.
٢-	اكرم جودت المحيسن	١٩٩٤/٤/٢٦	بكالوريوس ادارة اعمال.
٣-	محمد حمود الحراحشه	١٩٩٤/٣/٥	دون الثانوية/ سائق سيارة.
٤-	ايمن سالم مقادحه	١٩٩٤/١١/١	دون الثانوية/ سائق سيارة.

دائرة الموازنة العامة

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
١)	السيد خالد هاشم محمد عابدين	دبلوم برمجه وتحليل نظم	الثالثه	
٢)	السيد عادل تمر دار عاصي	الثالث الثانوي	الرابعه	
٣)	السيد عايد فلاح مطلق مهاوش	الاعدادي	الرابعه	

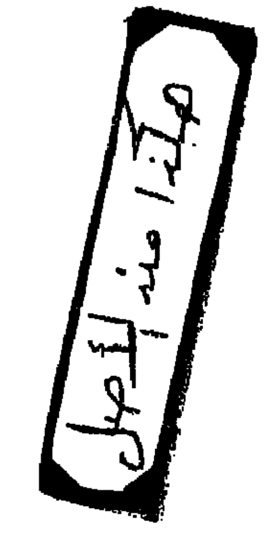
TA'EN2 - EX/س ر

كشف بأسماء الاشخاص الذين تم تعيينهم بوظائف مصنفه لعام ١٩٩٤

الرقم	اسم الموظف	المؤهل العلمي	الدرجه / الفئه
١.	السيد علي سالم القضاه	بكالوريوس صحافه واعلام	السابعه / الثانيه
٢.	السيد حنين احمد مفلح المومني	ليسانس حقوق+اجازة محاماه	السابعه / الثانيه
٣.	السيد وهب عبد اللطيف السوامله	بكالوريوس ادارة اعمال	السابعه / الثانيه
٤.	السيد شريف توفيق الريحاني	ماجستير ادارة اعمال	السادسه /الثانيه
٥.	السيد هايل احمد عيسى الرواشده	بكالوريوس قانون	السابعه / الثانيه
٦.	السيد قاسم محمد دخل الله الروسان	بكالوريوس محاسبه / اليمن	السادسه / الثانيه
٧.	السيد عنوقه محمود حسين علوقه	بكالوريوس ادارة اعمال	السابعه / الثانيه
٨.	السيده تغريد محمد ابو حمور	بكالوريوس ادارة اعمال	السابعه / الثانيه
٩.	السيد زين محمود الزين	الاجازه في الحقوق / الهغرب	السابعه / الثانيه
١٠.	السيد جمال موسى فالح مصطفى	بكالوريوس محاسبه	السابعه / الثانيه
١١.	السيد عبد الله جريس بقا عين	بكالوريوس اقتصاد	السابعه / الثانيه
١٢.	السيد جهاد سليم ابو حمده	بكالوريوس حاسب الكتروني	السابعه / الثانيه
١٣.	السيد ماشب عبد الخالق الداربيع	بكالوريوس حاسب الكتروني	السابعه / الثانيه
١٤.	السيد محمد علي سلامه ابو زيتون	بكالوريوس حاسوب	السابعه / الثانيه
١٥.	السيد محمد حسن احمد الوشاح	بكالوريوس حاسوب	السابعه / الثانيه
١٦.	السيد احمد عقاب البرهم	بكالوريوس اقتصاد	السادسه / الثانيه
١٧.	السيد مشهور عبد المجيد الطراونه	ليسانس حقوق	السابعه / الثانيه
١٨.	السيد لؤي عز الدين احمد ملكاوي	ماجستير ادارة اعمال	السادسه / الثانيه
١٩.	السيد هاني راضي محمد ابو ناعمه	بكالوريوس محاسبه	السابعه / الثانيه
٢٠.	الانسه غاده ارشيد الخرابشه	دبلوم كليات مجتمع/محاسبه	التاسعه / الثالثه

كشف بأسماء الاشخاص الذين تم تعيينهم بوظائف غير مصنفه من [illegible] لعام ١٩٩٤

الرقم	أسم الموظف	المؤهل العلمي
١.	محمد احمد عبد الله المصرى	الاول الثانوى
٢.	محمد عثمان محمد الحمان	الثاني الثانوى
٣.	علي محمود علي القضاه	الثاني الثانوى
٤.	محمد احمد ابراهيم خطايبه	الثالث الثانوى
٥.	سامر واصف يعقوب الحدادين	الثاني الثانوى
٦.	خالد احمد علي الخرابشه	الثاني الثانوى
٧.	قيس عمر محمد الجبور	توجيهي علمي راسب
٨.	ياسر حسن حسين السواعنه	ثالث ثانوى
٩.	مازن محمد زهير ابو رجيع	الثاني الثانوى
١٠.	رياض عادل الشريقي	الثاني الاعدادى
١١.	عبد الله نمار سالم الاحيوات	السادس الابتدائي
١٢.	عطا الله علي محمد ابو خليل	الاول الثانوى
١٣.	عناد نمر بخيت العوايشه	الثاني ثانوي صناعي
١٤.	سالم علي سلامه الاحيوات	توجيهي ادبي راسب
١٥.	موفق محمد سليمان الزواهره	الاول الثانوى
١٦.	محمد عبد الله نماهره	توجيهي ادبي راسب
١٧.	صبحي محمد حسين سوافنه	الاول الثانوى
١٨.	مروان مصطفى ابراهيم	الثاني الاعدادى
١٩.	ايمن سليمان عبد الله	الثالث الاعدادى
٢٠.	عدنان سعد الخدام	الثالث الاعدادى
٢١.	محمد نايف بني احمد	الثاني الثانوى
٢٢.	محمد احمد سليمان الزيود	شهادة تعليم الكبار سادس ابتدائي
٢٣.	جميل راغب الذهبي	الاول الثانوى
٢٤.	ذوقان سلطان مريان	الثاني الاعدادى
٢٥.	زياد محمد بني مرتضى	الثالث الاعدادى
٢٦.	سامي عبد الله المطارنه	ثالث ثانوى
٢٧.	ماهر العبد رزق الرعود	الثاني الاعدادى
٢٨.	عامر مصطفى محمد الناصر	الثالث الثانوي الصنا
٢٩.	طلال عبد الله احمد الزعبي	الثالث الثانوي الادبي
٣٠.	الدكتور السيد جاسر تادرس	دكتوراه علوم سياسيه



التعينات التي تمت خلال سنة ١٩٩٤

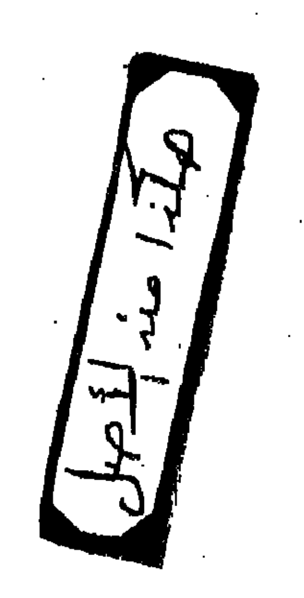
أ. تعينات الفئة الثانية

الرقم	الاســــــــم	المؤهل العلمي
١.	السيد ماهر صالح سلامة الحيطان	بكالوريوس حقوق
٢.	السيد محمد عبدالرحيم صالح القصير	بكالوريوس حقوق
٣.	السيد محمد حسين عوض الصرايرة	بكالوريوس حقوق
٤.	السيد فواز ركي يوسف ابو حجلة	بكالوريوس حقوق
٥.	السيد حسن عزت حسن هندية	بكالوريوس حقوق
٦.	السيد نصار ذياب ياسين الطراونة	بكالوريوس حقوق
٧.	السيد احمد ابراهيم محمود الخوالدة	بكالوريوس حقوق
٨.	السيد هلال حسين رشيد الطورة	بكالوريوس حقوق
٩.	السيد اسماعيل حسن محمد المزرعاوي	بكالوريوس ادارة عامة
١٠.	السيد محمد احمد قدام ابو سويلم	بكالوريوس تجارة
١١.	السيد ابراهيم محمد عبدربه بدور	بكالوريوس ادارة عامة
١٢.	السيد عاكف عبدالرحمن خليل الطاهي	بكالوريوس هندسة حاسوب
١٣.	السيد سامي عبد الحي محمود عقل	بكالوريوس هندسة كمبيوتر
١٤.	السيد اكرم محمد كامل العتوم	بكالوريوس حاسب الكتروني
١٥.	السيد مهيرب محمد سليمان الفواعرة	بكالوريوس حاسب الكتروني
١٦.	السيد محمود احمد محمود صبيح	بكالوريوس حاسب الكتروني
١٧.	السيد حاتم محمد عطاالله الجرابعة	بكالوريوس علاقات عامة

ب. تعيينات الفئة الثالثة :-

الرقم	الاســــــــم	المؤهل العلمي
١.	السيد اسامة محمد سليمان الطورة	دبلوم محاسبة
٢.	السيد عمر عبدالمهدي عبدربه الدلابيح	دبلوم محاسبة
٣.	السيد عبدالله حسن محمد اللجي	دبلوم محاسبة
٤.	السيد محمد علي عطيه الفصول	دبلوم محاسبة
٥.	السيد عمادالدين امين القران	دبلوم محاسبة
٦.	السيد عامر محمود خليل الزرقان	دبلوم محاسبة

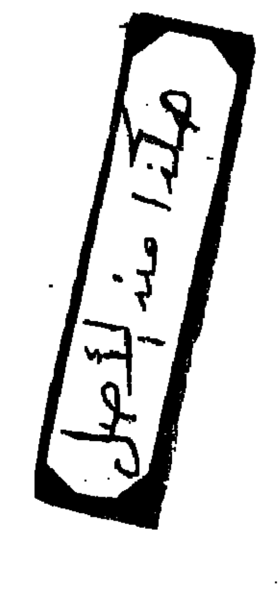
الرقم	الاســــــــم	المؤهل العلمي
٧.	السيد حمزة محمد الحايك	دبلوم محاسبة
٨.	السيدة سميحة حمود سلمان الضمور	دبلوم محاسبة
٩.	السيد يوسف محمد مسلم ارشيدات	دبلوم محاسبة
١٠.	السيد سامر حسني عبد الشريف	دبلوم محاسبة
١١.	السيد ايهاب عبدالفتاح الشيخ ترغي	دبلوم محاسبة
١٢.	السيد علي عبدالمنعم محمد الدية	دبلوم محاسبة
١٣.	السيد صايل فياض حمد ابو العدوس	دبلوم محاسبة
١٤.	السيد احمد يوسف عبدالله شلباية	دبلوم محاسبة
١٥.	السيد محمد جمعة فتحي الاشقر	دبلوم محاسبة
١٦.	السيد خالد سالم ابراهيم ابو دعاس	دبلوم محاسبة.
١٧.	السيد مصباح عبدالعزيز رباح الحوراني	دبلوم محاسبة
١٨.	السيد احمد عبدالرحيم سليمان الشيخ	دبلوم محاسبة
١٩.	السيد علي سلامة سلمان ابو سخن	دبلوم محاسبة
٢٠.	السيد عبدالله عبدالكريم عوض	دبلوم ادارة اعمال
٢١.	السيد ماهر يوسف احمد الضميري	دبلوم ادارة اعمال
٢٢.	السيد جنان عواد عبدالله حسان	دبلوم ادارة اعمال
٢٣.	السيد جمال جمعة عبدالفتاح صالح	دبلوم ادارة اعمال
٢٤.	السيد محمد خليل عطيه الرواشدة	دبلوم ادارة اعمال
٢٥	السيد صالح فرج محمد العيثان	دبلوم ادارة اعمال
٢٦.	السيد عمار عبده رشيد عدوي	دبلوم ادارة اعمال
٢٧.	السيد سامر احمد عبدالله الرجمان	دبلوم ادارة اعمال
٢٨.	السيدة فاطمة محمد عامر الجزائري	دبلوم ادارة اعمال
٢٩.	السيد حمد احمد عبدالله الزن	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣٠.	السيد فؤاد محمد سليمان القرنة	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣١.	السيد احمد مصطفى حسين التميمي	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣٢.	السيد رياض سعيد علي حبر	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣٣.	السيد عبدالله محمد عبدالكريم	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣٤.	السيد نايف(مثقال سليم) ابراهيم	دبلوم برمجة وتحليل نظم
٣٥.	السيد عبدالكريم ذياب محمد ربيع	دبلوم ادارة اعمال



الرقم	الاســــم	المؤهل العلمي
.٣٦	السيد باسل محمود عبدربه البدور	دبلوم ادارة اعمال
.٣٧	السيد ابراهيم احمد خليل الشحاحدة	دبلوم ادارة اعمال
.٣٨	السيد مصطفى احمد مصطفى عبده	دبلوم مساحة
.٣٩	السيد حسن يوسف عبدالحميد الفرايلي	دبلوم مساحة
.٤٠	السيد محمد حسن حامد الخسون	دبلوم مساعد مهندس
.٤١	السيد ماجد سليمان حسن ابو جعيثم	دبلوم مساحة طبوغرافية
.٤٢	السيد خالد محمد محمود حبر	دبلوم هندسة مساحات
.٤٣	السيد محمد عودة يوسف يوسف	دبلوم هندسة مدنية
.٤٤	السيد ايمن سليمان عبدالنبي المجالي	دبلوم مساحة
.٤٥	السيد عماد حسن عبدالغني الطريفي	دبلوم مساحة
.٤٦	السيد محمد جبر ابراهيم الصفري	دبلوم مساحة
.٤٧	السيد محمد علي عبده الشديفات	دبلوم مساحة
.٤٨	السيد عمر احمد مسلم المراحشة	دبلوم مساحة
.٤٩	السيد راتب الياس يوسف مخادين	دبلوم مساحة
.٥٠	السيد عماد عوض توفيق ضمرة	دبلوم مساحة
.٥١	السيد بسام عبداللطيف حمدان ابو سعدة	دبلوم مساحة
٥٢	السيد محمد موسى سلامة الطراونة	دبلوم مساحة
.٥٣	السيد احمد مبزل علي بني خالد	دبلوم مساحة
.٥٤	السيدة مارينا جورج الطون الشاعر	دبلوم رسم ورسم آلي
.٥٥	السيدة فايزة صابر العامرية	دبلوم اسبة وانشاءات
.٥٦	السيدة شفاء صالح سالم العلاوين	الثانوية العامة
.٥٧	السيدة سميحة محمد يوسف القضاة	الثانوية العامة

ج. تعيينات الفئة الرابعة

الرقم	الاســــم	المؤهل العلمي
.١	السيد نصر احمد عبيدات	ثاني ثانوي/ادبي
.٢	السيد فراس احمد محمد فقير	ثاني ثانوي /علمي
.٣	السيد محمد عبدالرحمن عبدالله الذنيبات	اول ثانوي
.٤	السيد اسماعيل ابراهيم محمد اسماعيل	اول ثانوي
.٥	السيد محمد احمد سليم استيتي	ثاني ثانوي/ادبي
.٦	السيد سامي علي عبدالحفيظ المهيرات	الثانوية العامة
.٧	السيد احمد عبد اشنيان النظامي	اول اعدادي
.٨	السيد عدنان احمد حمدالله الجزازي	ثالث ثانوي
.٩	السيد وليد محمد ياسين الشرمان	ثانوية عامة
.١٠	السيد حسن احمد سالم داود	ثاني ثانوي
.١١	السيد رياض منصور احمد عبابنة	ثالث اعدادي
١٢	السيد عطاالله لنخور علوان الشرعة	اول ثانوي
.١٣	السيد عبدالله احمد عميرة شخاترة	ثالث ثانوي
.١٤	السيد محمد مفلح احمد العربية	اول ثانوي
.١٥	السيد نضال منصور فالح القصاص	ثانوية عامة
.١٦	السيد سمير مصالح حسونة ابو عيشة	ثالث ثانوي
.١٧	السيد محمد رضوان قبيل الشياب	ثاني اعدادي
.١٨	السيد مصطفى محمد مصطفى القضاة	ثالث ثانوي
١٩	السيد علي كايد محمد عودات	اول اعدادي
.٢٠	السيد جادالكريم سليم مزيد الشاعر	ثالث ثانوي
٢١	السيد احمد علي عبدالقادر مساعدة	ثالث ثانوي
.٢٢	السيد عمران احمد فالح العبداللات	اول ثانوي
.٢٣	السيد خالد علي سليمان المشاعلة	اول اعدادي
٢٤	السيد سالم محمد عبدالقادر الصرايرة	ثالث ثانوي
.٢٥	السيد عدي احمد محمود القضاة	ثانوية عامة/صناعي
.٢٦	السيد محمد عبداللطيف محمد الزيادات	ثانوية عامة/ادبي
.٢٧	السيد محمود عيسى ابراهيم المستنجي	اول اعدادي
.٢٨	السيد اياد عيسى عبدالحميد الذنيبات	ثالث ثانوي/صناعي



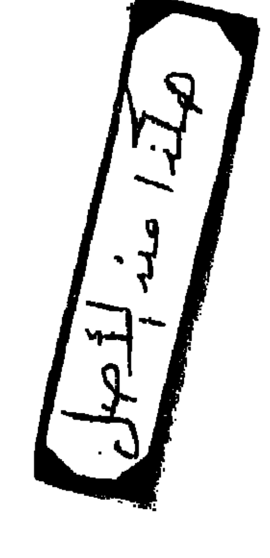
الرقم	الاســـــم	المؤهل العلمي
٢٩.	السيد كفاح ابراهيم محمد القيسي	ثاني اعدادي
٣٠.	السيد عفيف مصطفى سحيمان الحراسيس	خامس ابتدائي
٣١.	السيد امجد حمدان عبيد علاوين	ثانوية عامة
٣٢.	السيد حسين علي احمد الزياده	ثالث اعدادي
٣٣.	السيد محمد سالم عوض حواري	ثانوية عامة
٣٤.	السيد سامي عبدالقادر اشتيان نمرات	ثالث ثانوي
٣٥.	السيد رزق محمد سليمان القزق	سادس ابتدائي
٣٦.	السيد عبدالله فلاح حمد الفراية	اول اعدادي
٣٧.	السيد سامي عبدالله احمد العراية	سادس ابتدائي
٣٨.	السيد اسماعيل محمد علي الجراح	سادس ابتدائي
٣٩.	السيد عمر محمود محمد القطامين	شهادة التلمذة الصناعية
٤٠.	الآنسة غدير عبد الجواد الحلو	ثانوية عامة

٧١ من الاصل

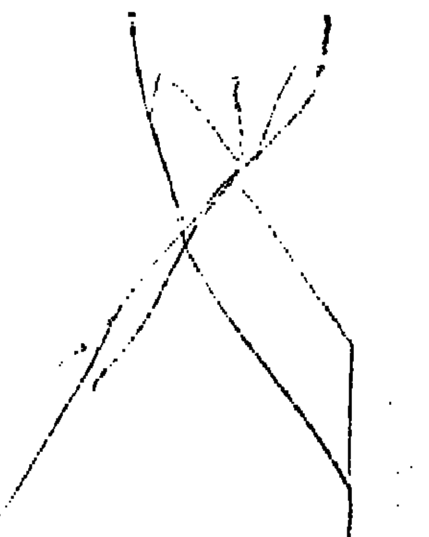
دائرة جنوبية بسطل

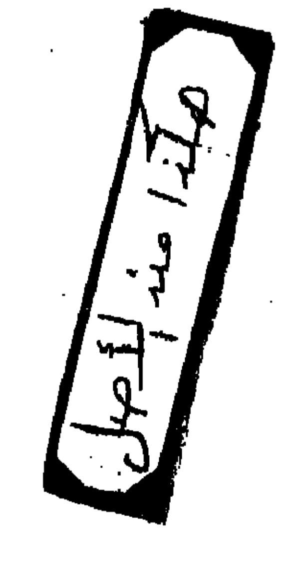
كشف بأسماء الموظفين الذين تم تعيينهم عام ١٩٩٤م/ الفئة الرابعة

	الاســـــم	المؤهل العلمي
١	ايمان حموده درويش عرفات	توجيهي
٢	أحمد خالد عبدالله الطوالبه	توجيهي
٣	محمد متروك سليمان الزغاميم	دبلوم
٤	راكان أحمد عبد أبوسليم العدوان	دون التوجيهي
٥	أحمد خالد الطويل البطاينة	دون التوجيهي
٦	مؤيد أحمد محمد العلان	توجيهي
٧	فريد رمسي عيسى الهلسه	توجيهي
٨	اسماعيل فوزي عبدالرزاق عبيد	دون التوجيهي
٩	محمد موسى عبدالرحمن العوامله	توجيهي
١٠	محمد ابراهيم جراد عطيات	دون التوجيهي
١١	جاسر موسى عبد عبيد	دبلوم محاسبة
١٢	أحمد حمود محمود عواد	دون التوجيهي
١٣	خالد أحمد سليم أبو مطر	دون التوجيهي
١٤	محمد اسعيد محمد الشاويش	دبلوم محاسبة
١٥	يوسف جمعه عوده الخواطره	دبلوم محاسبة
١٦	هشام سعيد محمود زعتر	دون توجيهي
١٧	بشار سليمان فريد الشمبسان	دبلوم محاسبة
١٨	محمد شحاده فريد مناقره	توجيهي
١٩	حازم علي الفضيان الرحامنة	توجيهي
٢٠	ماهر محمد أحمد الخطيب	توجيهي
٢١	ياسر يوسف عبدالله حجازين	دون التوجيهي
٢٢	أحمد مليح عوده الشوابكة	توجيهي
٢٣	عفيف ممدوح مبارك الرعود	توجيهي
٢٤	رياض حسن نافع ابراهيم	دبلوم محاسبة
٢٥	مازن عبدالرحمن خريسات	دون التوجيهي
٢٦	زين محمد خليل العوامله	دبلوم
٢٧	خالد محمد علي الشافعي	دون التوجيهي
٢٨.	سليمان عبدالنبي سالم الشخانبة	دون التوجيهي
٢٩	داهود فلاح مفضي العبابسه	دون التوجيهي
٣٠	مروان محمد محمود عوض	دون التوجيهي
٣١	بلال عمر عيد الناصير	دون التوجيهي
٣٢	أحمد عبدالحافظ محمد التميمي	دون التوجيهي
٣٣	محمد حامد محمد المحارمسه	توجيهي
٣٤	زكريا محمود يوسف الجغامين	دون التوجيهي



	الاســـــــم	المؤهل العلمي
٣٥	آمال محمد علي حسين شومن	توجيهـــــي
٣٦	موفق موسى سالم اربيحــــات	دون التوجيهي
٣٧	عاطف لطفي أحمد المقنـــاة	توجيهي
٣٨	جمال محمود خلف الخلايله	توجيهي
٣٩	زياد محمد أحمد الزغـــول	توجيهي
٤٠	ناصر سليمان مسلم العفيشات	دون التوجيهي
٤١	ناصر عبد محمد النواصره	توجيهي
٤٢	تهاني محمد حسن الطحاني	توجيهي
٤٣	تيسير محمد علي الضعيف	توجيهي
٤٤	راية ناصر منصور طبيشات	دون التوجيهي
٤٥	سليمان مير سليمان الكلوب	توجيهي
٤٦	محمد شمس الدين عيسى المعايطة	توجيهي
٤٧	عزمي رجا عيد السويلمين	توجيهي علمي
٤٨	عبدالله عبدالرحمن عبدالمعطي الحـ	دبلوم ادارة
٤٩	بكر أحمد محمود رحال	دون التوجيهي
٥٠	ابراهيم حسن عبدالله الحنيطي	دون التوجيهي





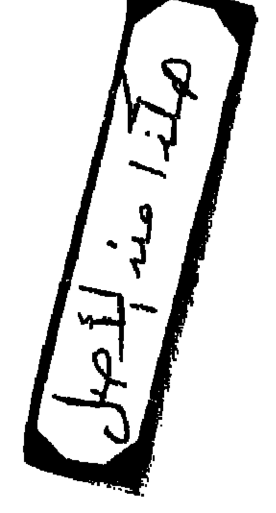
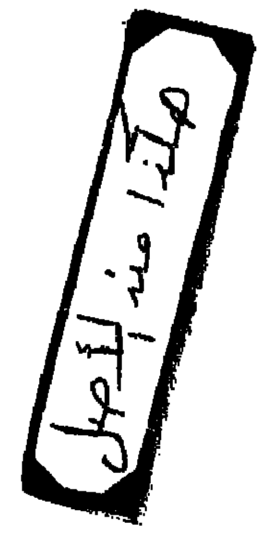
دائرة ضريبة الدخل
كشف بأسماء الموظفين الذين تم تعيينهم عام ١٩٩٤ / الفئة الثالثة

	الاســـــــم	المؤهل العلمي	الدرجة / الفئة	
١	عمر شفيق عمر ابو خليل	دبلوم محاسبة	٣/٧	
٢	خالد أحمد داود عطاالله	دبلوم ادارة اعمال	٣/٨	تصنيف ٩٤
٣	حسن عطوه حسين السعود	دبلوم كمبيوتر	٣/٨	
٤	نور عبدالرزاق مفلح الدباس	دبلوم رياضيات	٣/٩	تصنيف ٩٤
٥	خليل عواد محمود الجماعين	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
٦	حسن موسى حسن عبادي	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
٧	محمد عبدالله حسن الصباح	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
٨	عبدالرؤوف أحمد مفلح الكساسبه	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
٩	صالح محمد ابراهيم سحيبات	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
١٠	ابراهيم صلاح حسن الشاويش	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
١١	ياسر مصباح عايل علي	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
١٢	محمود أحمد ابراهيم موسى	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
١٣	مدين عبدالفتاح عوده بدوي	دبلوم كمبيوتر	٣/٩	
١٤	حسن توفيق حسن الناطور	دبلوم ادارة اعمال	٣/٩	
١٥	أحمد رفيفان منصور الخريشه	دبلوم محاسبة	٣/٩	
١٦	محمد يوسف علي الرزاز	دبلوم محاسبة	٣/٩	
١٧	محمد أحمد خليل السراج	دبلوم محاسبة	٣/٩	
١٨	باسم محمد سعدي حموده	دبلوم محاسبة	٣/٩	
١٩	محمد محمود عبدالقادر ابو جوده	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٠	عبله عبدالله محمد الشيباني	دبلوم ادارة اعمال	٣/٩	
٢١	محمد سليمان حسن العابده	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٢	محمد حمدان محمد ابو صبرون	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٣	عمر محمد محمود العريبي	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٤	خالد فوزي عبدالحكيم الملطي	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٥	جمال مصطفى عبدالله القضاه	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٦	جمال محمود يوسف المصري	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٧	ابراهيم أحمد فايز الدلقموني	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٨	محمد محمود خليل الكعكه	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٢٩	راشد فارس درويش	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٣٠	محمد حسن عبدالله خلف	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٣١	حسين فؤاد محمد ابراهيم	دبلوم محاسبة	٣/٩	
٣٢	فراس ابراهيم سلامه عطيه	دبلوم اداره ماليه	٣/٩	
٣٣	ناصر محمد سلامه ابو الغنم	توجيهي	٣/١٠	

كشف بأسماء الموظفين الذين تم تعيينهم عام ١٩٩٤ / الفئة الثانية

	الاسم	المؤهل العلمي	الدرجة / الفئة
١	ميشيل توفيق يوسف صوالحة	بكالوريوس محاسبة	٢/٦
٢	رائد حسين داوود شهاكخيا	= =	=
٣	مهير زهدي البرغوثي	= =	=
٤	أيمن حسن أحمد هساش	= =	=
٥	أمين حسن حسن العلاونة	= =	=
٦	محي الدين عبدالرحمن المجذوب	= =	٢/٧
٧	حسين أحمد سلامه الناصر	= =	=
٨	علي حسين درويش النوايسه	= =	=
٩	محمد عبد المجيد حسن زطيمه	= =	=
١٠	هشام احمد سليمان الكركي	= =	=
١١	معتصم محمد رضوان احمد	= =	=
١٢	مصطفى حامد عبد الرحيم حامد	= =	=
١٣	محمد عواد محمد الحديان	= =	=
١٤	نضال محمد سلمان الكساسبه	= =	=
١٥	عامر ياسين سالم عبد الغني	= =	=
١٦	رامي موسى عطيه الحمادين	= =	=
١٧	كامل سعيد كامل كمال	= =	=
١٨	مروان جميل صوالحة	= =	=
١٩	محمدتوفيق حسين الجمرة	= =	=
٢٠	حمزه محمد حسين سعاده	= =	=
٢١	سعيد عبد الله شفان	= =	=
٢٢	أيمن الياس ابراهيم حداد	= =	=
٢٣	احمد عبد الفتاح احمد سلمان	= =	=
٢٤	فايز عبد الرحمن فلاح الحديدي	= =	=
٢٥	سعاد خليل محمد البس	= =	=
٢٦	عيسى عبد الرحيم الخوالدة	= =	=
٢٧	عبدالقادر سليمان العرايره	= =	=
٢٨	نضال احمد محمود المشط	= =	=
٢٩	عبد اللطيف نعمان العزة	= =	=
٣٠	عرفات محمد عوض الفلي الزعبي	= =	=
٣١	عائشه محمد نعيم الماوردي	بكالوريوس حقوق	٢/٧
٣٢	إبراهيم محمد عبد اللطيف المياصرة	= =	=
٣٣	محمد موسى صالح القصير	= =	=
٣٤	راتب رشاد حسن القريش	باكلوريوس محاسبه	=
٣٥	عاطف سليمان خميس المراشي	بكالوريوس حقوق	=

	الاسم	المؤهل العلمي	الدرجة / الفئة	ملاحظات
٣٦	مصلح سليمان ملاوي الكيفي	بكالوريوس حقوق	٢/٧	
٣٧	ايمن عايد نهار البطاينه	= =	=	
٣٨	محمود عباس محمود عباس	بكالوريوس محاسبة	=	
٣٩	عمر حسن نهار طعمه	= =	=	
٤٠	محمد محمود عبد المجيد ابو الهيجاء	= =	=	
٤١	عماد بركات حامد شخاتره	= =	=	
٤٢	محمد وليد فؤاد التميمي	= =	=	
٤٣	منى محمود سليمان القصور	= =	=	
٤٤	سوزان ابراهيم سليمان الفواعير	= =	=	
٤٥	سيرين احمد علي العزام	= =	=	
٤٦	مها سميح عوض عبد العزيز	= =	=	
٤٧	محمد عباس مصطفى	= =		تصنيف ٩٤
٤٨	منذر عيسى حمدان العبدلات	= =	=	=
٤٩	علاء الدين عبد الجبار محمود	= =	=	=
٥٠	مجدي محمد فالح بدوي	= =	=	=
٥١	فوزي خليل علاء الدين	= =	=	=
٥٢	امجد عمر زعل الجعافره	= =	=	=
٥٣	احمد محمد يوسف المعيفين	بكالوريوس حقوق	=	نقل من الفئة الثالثة
٥٤	زياد خليل سعد قطامي	بكالوريوس محاسبة	عقد بدل مجاز	
٥٥	باسم مصطفى علي عبد القادر	= =	=	
٥٦	احمد رجب ابراهيم الجالودي	= =	=	
٥٧	نوفان احمد يوسف وريكات	بكالوريوس حقوق	=	
٥٨	السيد محمد السيد المصري	بكالوريوس محاسبه	=	
٥٩	حسين خليل ابراهيم ابو النادي	= =	=	
٦٠	رغد محمد طالب الفواعير	= =	=	
٦١	ريم غسان سليم زيتون	= =	=	
٦٢	رنا واصف علي الوزني	= =	=	
٦٣	سهى سليم عبد الرحيم عرفات	= =	٢/٧	
٦٤	نهايه جلال الدين نهركاني	= =	٢/٥	اعادة تعيين
٦٥	محمد حسن ذيب عمر	= =	٢/٦	تصنيف
٦٦	ناصر اليس يوسف الجبلي	= =	=	=
٦٧	خضر عبد الجواد عثمان حنايه	= =	=	=
٦٨	عماد محمد فرحان حسن	= =	=	=
٦٩	سعيد صبحي سعيد الهباري	= =	=	=
٧٠	منيف سليمان الروسان	= =	عقد	
٧١	علي داود بدران	= =	=	

" بسم الله الرحمن الرحيم "

قائمه بأسماء الموظفين المعينين بدائرة الجمارك لعام " ١٩٩٤ "

الاسم	المؤهل العلمي وتاريخ الحصول عليه
١ – السيد نضال فلاح سليمان يحيى	بكالوريوس تجاره / جامعة بيروت لسنة ٩٣
٢ – السيد عمر حنا عايد عكروش	بكالوريوس دراسات ماليه وجمركيه / جامعة الاسكندريه لسنة ١٩٩٢
٣ – السيد محمود انيس أحمد مستريحي	بكالوريوس تجاره / جامعة بيروت لسنة ١٩٩٣
٤ – السيد علي محمد محمود الشرعه	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة اليرموك لسنة ٩٣
٥ – السيد منصور حمدان ابراهيم بني صخر	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٩٣
٦ – السيد اسامه لوط عبد الحليم الجعبري	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٤
٧ – السيد نائل غازي ناصر عويس	بكالوريوس احصاء / جامع اليرموك لسنة ١٩٨٧
٨ – السيد عثمان عدنان عثمان عثمان	بكالوريوس محاسبه / جامعة عدن لسنة ١٩٨٧
٩ – السيد وصفي بدر طعمه ريضي	بكالوريوس محاسبه / جامعة الموصل لسنة ١٩٨٧
١٠– السيد ابراهيم عبدالله حجيج القطاونه	بكالوريوس محاسبه/جامعة بيروت العربيه لسنة٨٨
١١– السيد محمد حسن حسن الرياطي	بكالوريوس محاسبه/جامعة المنصوره لسنة ٩٢
١٢– السيد عمر عيسى صليبا الصناع	بكالوريوس محاسبه/جامعة اليرموك لسنة ١٩٩٣
١٣– السيد امجد عبد الفتاح ماضي العلاوين	بكالوريوس محاسبه/الجامعه الاردنيه لسنة ٩٠
١٤– السيد زكريا حمدان سالم المومني	بكالوريوس محاسبه/جامعة اليرموك لسنة ١٩٩١
١٥– السيد هاشم عبدالخالق عبدالرحمن عيسى	بكالوريوس حاسوب / جامعة مؤته لسنة ١٩٩٣
١٦– السيد رافع عليان جمين القطيش	بكالوريوس حاسوب / جامعة اليرموك لسنة ٩٣
١٧– السيد حسن محمد حسن نجادات	بكالوريوس حاسوب / جامعة مؤته لسنة ١٩٩٣
١٨– السيد حسين فليح حمدان العثيمات	بكالوريوس حاسوب / جامعة اليرموك لسنة ٩٢
١٩– السيد عبد الشافي جمعه حسين سليمان	بكالوريوس حاسب الكتروني/جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٥
٢٠– السيد مصطفى عزه موسى القطاونه	بكالوريوس حاسوب / جامعة مؤته لسنة ١٩٩١
٢١– السيد منير سالم عبد الرحيم عيد	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة مؤته لسنة ١٩٩٣
٢٢– السيد كايد حنا متري سمعان	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة مؤته لسنة ١٩٩٤
٢٣– السيد غالب سامي محمد النصير	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة اليرموك لسنة ٨٠

الاسم	المؤهل العلمي وتاريخ الحصول عليه
٢١ سيد عدلي قاسم محمد الخالدي	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة اليرموك لسنة٨٧
٢٥– السيد محمود احمد محمد الشماسين	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة مؤته لسنة١٩٩٢
٢٦– السيد وائل محمد سليمان الشقيرات	بكالوريوس محاسبه / جامعة مؤته لسنة ١٩٩٤
٢٧– السيد غسان احمد حامد الوزني	بكالوريوس تسوق / جامعة الكويت لسنة ١٩٨٢
٢٨– السيد محمد غالب مصطفى محمد قطينه	بكالوريوس علوم سياسيه / جامعة الملك محمد الخامس لسنة ١٩٧٩
٢٩– السيد خالد احمد عمر عمر	بكالوريوس كيمياء / جامعة الكويت لسنة ١٩٨٧
٣٠– السيد محمد شاكر محمود بررق	بكالوريوس كيمياء / جامعة الكويت لسنة ١٩٧٦
٣١– السيد راتب سلامه محمود الملاحمه	بكالوريوس كيمياء / جامعة البصره لسنة ١٩٨٨
٣٢– السيد رجائي سالم نصار الريضي	بكالوريوس كيمياء صناعه/جامعة بغداد لسنة ٧٨
٣٣– السيد عماد منصور حسن دباس	بكالوريوس كيمياء / جامعة اليرموك لسنة ٩٣
٣٤– السيد يوسف احمد عبدالرحمن الخليفات	بكالوريوس كيمياء / جامعة قطر لسنة ١٩٩٤
٣٥– السيد تيسير سلامه محمد يونس	بكالوريوس لغه انجليزيه/الجامعه الاردنيه لسنة ١٩٧٩
٣٦– السيد رائد محمد ثلجي الدحيات	بكالوريوس لغه انجليزيه/جامعة مؤته لسنة ١٩٩٣
٣٧– السيد أسعد خليل ابراهيم مصطفى	بكالوريوس حاسوب/الجامعه الاردنيه لسنة ٩٣
٣٨– السيد زياد مصطفى فرحان بني سلمان	بكالوريوس قانون دولي / الاتحاد السوفيتي لسنة ١٩٨٥
٣٩– السيد محمود احمد حسين الرشدان	بكالوريوس صناعات غذائيه/الباكستان لسنة ٨٢
٤٠– السيد احمد سليمان ارشيد العواسا	بكالوريوس تغذيه / الجامعه الاردنيه لسنة ١٩٨٥
٤١– السيد أحمد صالح مفلح الهزايمه	دكتوراه اداره عامه / الفلبين لسنة ٩٣
٤٢– السيد أكثم عبدالمجيد مسلم الصرايره	دكتوراه اداره عامه / الفلبين لسنة ٩٣
٤٣– السيد عماد عمر مراد أرسلان	ماجستير ادارة اعمال / أمريكا لسنة ١٩٩٠
٤٤– السيد خلدون حسين موسى حوامده	ماجستير ادارة اعمال / الهند لسنة ٩٣

الاسم	المؤهل
٤٥- السيد عوده طاهر عوده قطيشات	ماجستير ادارة اعمال / الفلبين لسنة ١٩٩٠
٤٦- السيد يوسف محمد رمضان عليان	ماجستير علاقات دوليه / الباكستان لسنة ١٩٨٤
٤٧- السيد عصام علي عبدالرحمن شاهين	ماجستير علاقات دوليه / الباكستان لسنة ١٩٨٧
٤٨- السيد صخر عبدالله يوسف الجنيدي	بكالوريوس حقوق / رومانيا [illegible] ١٩٨٠
٤٩- السيد ابراهيم علي عوده حجازي	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٩٤
٥٠- السيد رامي ماجد عارف الروسان	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٩٣
٥١- السيد حسين احمد مفلح عبيدات	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٩٤
٥٢- السيد واصف احمد مفلح المومني	بكالوريوس حاسوب / جامعة مؤته لسنة ١٩٩٠
٥٣- السيد رائد عبدالحفيظ ناجي البطاينه	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ٩٠
٥٤- السيد خلدون يوسف المومني	بكالوريوس حاسوب/الجامعه الاردنيه لسنة ١٩٩٤
٥٥- السيد سليم عيد عيسى الحداد	بكالوريوس حاسوب / جامعة مؤته لسنة ١٩٩٠
٥٦- السيد حسام علي صالح يوسف	بكالوريوس حاسوب /جامعة البصره لسنة ١٩٩٣
٥٧- السيد عمر غصاب راشد الشديفات	بكالوريوس حاسوب / جامعة اليرموك لسنة ٩٣
٥٨- السيد عمران أكرم مقبل قاسم	بكالوريوس حاسوب /جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٧
٥٩- السيد سالم قاسم بشابشه	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٨
٦٠- السيد مروان سميح جريس الصوالحه	بكالوريوس محاسبه / الجامعة الاردنيه لسنة ٩٣
٦١- السيد محمد زعل محمد خريسات	بكالوريوس محاسبه / الجامعة الاردنيه لسنة ٩٤
٦٢- السيد نمر محمد ربيع الشبلي	بكالوريوس محاسبه/السويس لسنة ١٩٩٣
٦٣- السيد عبدالمولى محمد مصطفى صوالحه	بكالوريوس احصاء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٥
٦٤- السيد زياد أحمد عواش الهزايمه	بكالوريوس علاقات دوليه/الباكستان لسنة ١٩٨٥
٦٥- السيد وصفي محمود علي المحاسنه	بكالوريوس كيمياء / جامعة اليرموك لسنة ١٩٩١
٦٦- السيد ادريس أحمد محمود خضير	بكالوريوس كيمياء / الباكستان لسنة ١٩٨٤
٦٧- السيد محمد محمود دهش جمحاوي	بكالوريوس هندسه ميكانيكيه / جامعة اليرموك لسنة ١٩٨٦
٦٨- السيد عامر رأفت محمد الفارس	بكالوريوس محاسبه / بغداد لسنة ١٩٨٥
٦٩- السيد عناد فلاح حسن الضلاعين	بكالوريوس علوم سياسيه / ليبيا لسنة ٩٢

معالي رئيس المجلس : الاستاذ ضيف الله المومني .

السيد ضيف الله المومني : شكراً معالي الرئيس . وشكراً لمعالي وزير المالية المحترم ولدي كلام قليل حول الإجابة .

اقول بعض الاسماء في القوائم لا توضيح لسنة التخرج لها ، ثم من القراءة الاولى لجداول التوظيف في الفئة الرابعة يلاحظ ان بعض المناطق اقل حظاً من بعضها بشكل ملفت للإنتباه وخصوصاً تلك المناطق التي لا تتوفر فيها فرص العمل مما يزيد البطالة فيها حتى اصبحت تعاني من تكدس الشباب العاطل عن العمل اضعاف المناطق التي يحسب حسابها باستمرار ، مع ان الدستور الاردني يعتبر الاردنيين متساويين في الحقوق والواجبات ، لذلك فإن من المفروض ان نعمل على عدم تكريس ما يسمى بالواسطة التي تفشت في المجتمع واصبح من المتعذر الحصول على وظيفة بدون الواسطة وهذا ما يؤكده موظف شؤون الموظفين في اي دائرة حكومية حيث يقول لمقدم الطلب لا بد لك من واسطة .

اما الوظائف المصنفة فقد تبين ان هناك من حصل على وظيفة وهو خريج سنة (٩٢) او (٩٣) وزميله خريج سنة (٩٠) وما يزال ينتظر فهذا عين الظلم ، فحتى متى ينتظر هذا ؟ .

لذلك لا بد من اعادة النظر في اسس التوظيف على ان تعتبر الاقدمية في التخرج هي الاساس ، وان كان لا بد من النظر للمتفوق نظرة خاصة فليكن بايجاد حوافز وليس بأخذ دور غيره واعتقد ان هذه الامور الملاحظة تنطبق على معظم دوائرنا ومؤسساتنا ، وبقي سؤال عام شفوي للحكومة كيف نفسر توظيف الشاب الجالس على مقعد الامتحان الاخير في جامعته قبل ظهور النتائج ونحن نقول دائماً الاردنيون متساوون في الحقوق والواجبات ، فالذي يريد الخير للاردن لا بد ان يحاول تحقيق العدالة بنسبة معقولة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

٣- كتاب سيادة رئيس الوزراء الأفخم رقم (١٠٧٤) تاريخ ٢ / ٢ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١١٥) المقدم من سعادة النائب السيد خليل حدادين .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

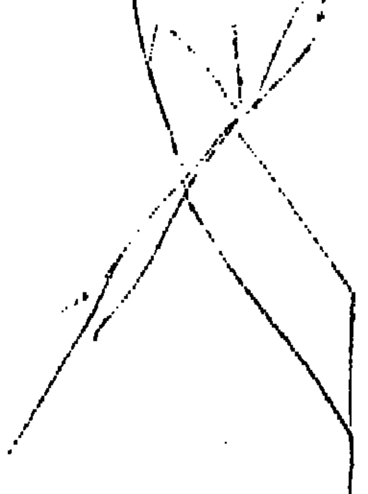
مجلس النواب

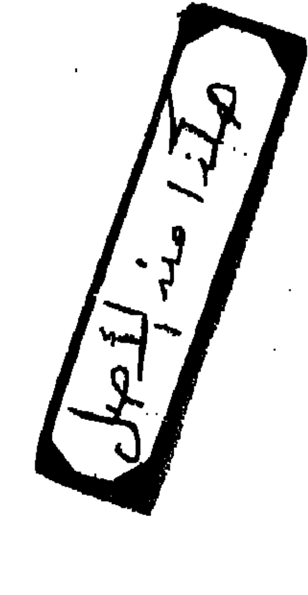
الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٦٩

التاريخ : ٧ / ١ / ١٩٩٥م

دولة رئيس الوزراء الأفخم

أبعث لدولتكم صورة عن السؤال رقم (١١٥) تاريخ ٢٧ / ١٢ / ١٩٩٤ المقدم من سعادة النائب السيد خليل حدادين .





أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

نسخة : إلى سعادة النائب خليل حدادين

نسخة : إلى سجل الاسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٤ / ١٢ / ١٩٩٤م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى دولة رئيس الوزراء الأفخم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : تعلمون دولتكم الدور الاساسي الذي يقوم به الجيولوجيين الاردنيين في دعم الاقتصاد الوطني من خلال التنقيب عن النفط والغاز والتحري عن الثروات المعدنية والبحث عن المياه الجوفيه والحفاظ عليها من التلوث بالاضافة الى دورهم في تقييم مواقع الإنشاءات المدنية كالطرق والسدود .

ولنستفسر عن سر عدم منح الجيولوجيين الاردنيين العلاوة الاضافية بنسبة ٩٠٪ من الراتب الاساسي كما منحت المهن الاخرى كالاطباء والمهندسين والاطباء البيطريين والمهندسين الزراعيين والممرضين والممرضات والصيادلة علماً بأن وزير الطاقة والثروة المعدنية قد وجه ثلاث مذكرات بهذا الخصوص الى دولتكم من اجل اقرارها من مجلس الوزراء الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

خليل حدادين

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقـم : ٥١ / ١٢ / ٤ / أ / ١٠٧٤

التاريخ : ٢ / ٩ / ١٤١٥هـ

الموافق : ٢ / ٢ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٦٩ تاريخ ٧ / ١ / ١٩٩٥ ومرفقه السؤال الموجه من سعادة النائب خليل حدادين حول العلاوات الاضافية للمهندسين الجيولوجيين .

فابعث اليكم بصورة عن كتاب معالي وزير التنمية الادارية رقم ب / ٧٦ تاريخ ٢١ / ١٩٩٥ المتضمن الاجابة على السؤال اعلاه ، للاطلاع .

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

نسخة / الى معالي وزير الدولة للشؤون القانونية والبرلمانية

نسخة / الى عطوفة المستشار للشؤون القانونية والسياسية

نسخة / الى الملف

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التنمية الإدارية

الرقـم : ب / ٧٦

التاريخ : ٢٠ شعبان ١٤١٥هـ

الموافق : ٢١ / ١ / ١٩٩٥م

سيادة رئيس الوزراء الأفخم

تحية طيبة وبعد ،

إشارة الى كتاب سيادتكم رقم ٥١ / ١٢ / ٤ / أ / ٥٤٢ تاريخ ١٤ / ١ / ١٩٩٥م بخصوص سؤال سعادة النائب السيد خليل حدادين حول أسباب عدم منح المهندسين الجيولوجيين العلاوة الإضافية كما هي المهن الهندسية والطبية والصيدلية .

أرجو أن أعلم سيادتكم أن وزارة التنمية بصدد إعادة النظر في نظام العلاوات الموحدة لكافة العاملين في الأجهزة الحكومية ومن ضمنهم المهندسين الجيولوجيين وسوف ترفع لمجلس الوزراء الموقر المشروع المقترح حال الإنتهاء من إعداده بأقرب فرصة ممكنة ، علماً أن هناك لجنة مشكلة لهذه الغاية .

واقبلوا سيادتكم فائق التقدير والاحترام

وزير التنمية الإدارية

الدكتور محي الدين توق

معالي رئيس المجلس : الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس ... حضرات الزملاء ..

اشكر سيادة رئيس الوزراء على الاجابة المرفق بها اجابة معالي وزير التنمية الادارية ، وأرجو أن أوضح بأن سؤالي هو حول علاوة الجيولوجيون وليس المهندسين الجيولوجيين ، لأن المهندسين الجيولوجيين هم منتسبون لنقابة المهندسين ويتقاضون (٩٠٪) علاوة .

اما المعنيون بالسؤال هم الجيولوجيون المنتسبون الى نقابة الجيولوجيين علماً بأن عددهم في الدوائر الحكومية لا يزيد عن (١٥٠) موظفاً معظمهم في سلطة المصادر الطبيعية وسلطة المياه وسلطة وادي الاردن والمركز الجغرافي الملكي ، لا يخفى على اي منكم الدور الذي يقوم به الجيولوجيون في التنقيب عن النفط والغاز والتحري عن الثروات المعدنية والبحث عن مصادر المياه ودورهم في تقييم مواقع الانشاءات المدنية كالطرق والسدود ولو كنا قد اعطيناهم دورهم في تصميم الطرق لوفرنا على الخزينة بطريق جرش وطريق ناعور البحر الميت ما لا يزيد على (٦) ملايين ، وللاسف نجد مدير سلطة المصادر الطبيعية الحالي والذي يحمل دكتوراه في الدراسات الاسلامية ليقيم ابناءنا الجيولوجيون ويصفهم بالهواة .

اتساءل هل من قدرات من يحمل مثل هذا المؤهل ان يقيم مثل هؤلاء الفنيين ؟.

معالي الرئيس اطالب الحكومة بانصاف الجيولوجيين ومساواتهم بزملائهم من المهندسين والاطباء والصيادلة والمهندسين الزراعيين وغيرهم علماً بأن الوزراء المتعاقبين على وزارة الطاقة والثروة المعدنية قد قاموا بتنسيب لمجلس الوزراء الموقر لانصاف هذه الفئة من ابنائنا وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٤ – كتاب معالي وزير التموين رقم (٥١٨٧) تاريخ ٢٠ / ٤ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٤٤) المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقـــم : ٣ / ١٦ / ٢٥ / ٣٩٠

التاريخ : ٧ / ٢ / ١٩٩٥م

معالي وزير التموين

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٤٤) تاريخ ٤ / ٢ / ١٩٩٥ المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

نسخة : إلى سعادة النائب فواز الزعبي

نسخة : إلى سجل الأسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢ / ٢ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي السيد وزير التموين المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : ارجو تزويدي بصورة عن كتابكم رقم ٥ / ٢ / ٤ / ١٥٥٤٤ تاريخ ٢٧ / ١١ / ١٩٩٤ المتعلق بجرد هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا ونتيجة الجرد الفعلية لهذه المستودعات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقم : ٥ / ٢ / ٤ / ٥١٨٧

التاريخ : ٢٠ / ٤ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتابكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٥ / ٣٩٠ تاريخ ٧ / ٢ / ١٩٩٥ ومرفقه السؤال رقم ١٤٤ المقدم من سعادة النائب فواز الزعبي .

ارجو العلم بما يلي :–

١ – تم تشكيل لجنة بموجب كتاب مدير مجمع تموين الشمال رقم ١١ / ٢١ / ٤٣ / ١٦٢٩ تاريخ ١٥ / ١١ / ١٩٩٤ لجرد مادة الخلطة العلفية الموجودة في مستودعات جامعة العلوم والتكنولوجيا حيث خلصت اللجنة الى أنه يوجد نقص مقداره (٥٥٥٫٥٧٠) خمسماية وخمسة وخمسون طنا و٥٧٠ كغم .

٢ – تم تشكيل لجنة بموجب كتابي رقم ٥ / ٢ / ٤ / ٢٥٨٦١ تاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٥ للتحقيق بنتائج لجنة الجرد حيث خلصت اللجنة بأن النقص الحاصل يعود لاسباب طبيعية وهو اقل من نسبة التسامح حسب النشرة السورية المعتمدة لدى الوزارة حيث تبين ان النقص خلال الاعوام الخمسة قد بلغت ٤٫٦٪ علماً ان النسبة بالنشرة السورية المعتمدة لدى الوزارة تبلغ ٧٪ ولمدة عام واحد .

٣ – ولمزيد من التأكيد تم تكليف لجنة مشتركة تضم في عضويتها مندوب من وزارة المالية ومندوب من ديوان المحاسبة ومندوب من وزارة التموين بموجب كتابي رقم ١ / ١ / ٨ / ١٧٤٧ تاريخ ١٢ / ٤ / ١٩٩٥ لاعادة التحقيق في هذا الموضوع وبيان اسباب النقص ليصار الى اتخاذ القرار النهائي بهذا الصدد (مرفقا بطيه صوره عن ملف الموضوع) .

وتفضلوا بقبول الاحترام

وزير التموين

عادل القضاه

نسخة / لمدير الشؤون القانونية

نسخة / لمدير مشروع الاعلاف

نسخة / لرئيس قسم القضايا

نسخة / لرئيس قسم التحقيقات

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقـم : ١ / ١ / ٨ / ٤٧٢٧

التاريخ : ذو القعدة / ١٤١٥هـ

الموافق : ١٢ / ٤ / ١٩٩٥م

السيد عدنان عوده

قررت تشكيل لجنة برئاستكم وعضوية كل من :-

١ - السيد منير دقامسه / مندوب ديوان المحاسبة المراقبه ٣٥ / جامعة العلوم

٢ - السيد محمد عبابنه / مندوب ديوان المحاسبة المراقبة ٢٣ / اربد

٣ - السيد محمد سنقر / مندوب ديوان المحاسبة المراقبه ٢٣ / الاغوار الشمالية

٤ - مندوب عن وزارة المالية في المحافظة

وذلك للتحقيق في نتائج الجرد السنوي لعام ١٩٩٤ في مراكز اعلاف محافظة اربد بما في ذلك النقص الحاصل في مستودعات اعلاف جامعة العلوم والتكنولوجيا ، على ان يتم موافاتي بنتائج التحقيق وبالسرعة الممكنة .

واقبلوا الاحترام

وزير التموين

عادل القضاه

أمين عام وزارة التموين

مصطفى خليفات

نسخة / لمعالي وزير المالية

نسخة / لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة

نسخة / لمساعد الامين العام لشؤون المحافظات

نسخة / لمدير الادارة

نسخة / لمدير مشروع الاعلاف / للايعاز بتزويد اللجنة بكافة الوثائق المطلوبة

نسخة / لمدير الشؤون القانونية

نسخة / لمدير العلاقات العامة / للمتابعة

نسخة / لمدير الرقابة الداخلية والتفتيش

نسخة / لرئيس قسم توزيع وتخزين الاعلاف

نسخة / لرئيس قسم القضايا

نسخة / لرئيس قسم متابعة التحقيقات

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقـم : ٥ / ٢ / ٤ / ٣٥٢٣

التاريخ : شوال / ١٤١٥هـ

الموافق : ١٨ / ٣ / ١٩٩٥م

السيد محمود الطراونه

لاحقا لكتابي رقم ٥ / ٢ / ٤ / ٢٥٨٦٢ تاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٥ والمتضمن تشكيل لجنة للتحقيق بنتائج الجرد لمادة الخلطة العلفية المخزنة في هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة . يرجى العمل على اعادة التحقيق وتقديم تقرير لاحق يشتمل الاجابة على التساؤلات التالية :-

١ - أسباب عدم جرد المستودعات من عام ١٩٩٠ ولغاية الجرد السنوي بنهاية عام ١٩٩٤ .

٢ - اذا لم تجرد المستودعات في جامعة العلوم والتكنولوجيا كيف كان يتم معاملة هذه المستودعات خلال السنوات السابقة وكيف كان يتم التحقيق في نتائج الجرد السنوي .

٣ - هل كان يتم توزيع الاعلاف من مستودعات جامعة العلوم والتكنولوجيا بالعدد أم بالوزن وكيف كان يتم وزن السيارات بعد الصرف .

٤ - خلال السنوات التي لم يتم فيها الجرد كان من واجب مديرية المستودعات ومديرية الاعلاف تصفية الرصيد خلال السنوات الماضية وتصفيره لاجراء عملية الجرد ولو لاكثر من مره .

٥ - فيما يتعلق بموضوع القوارض لم تتطرق اللجنة لعدد مرات التعقيم .

٦ - فيما يتعلق بالبند (ى) والمتعلق بعدم اتباع طرق الصرف والتخزين وما يرد أولا يصرف أولا لم تحدد اللجنة الجهة المسؤولة عن ذلك .

واقبلوا الاحترام

وزير التموين

عادل القضاه

نسخة / لمدير الشؤون القانونية

نسخة / لمدير الرقابة الداخلية

نسخة / لرئيس المراقبة السادسة

نسخة / لرئيس قسم القضايا

نسخة / ر . ق متابعة التحقيقات

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي وزير التموين

عطوفة الامين العام

اشارة لكتابكم رقم ٥ / ٢ / ٤ / ٣٥٢٣ تاريخ ١٨ / ٣ / ١٩٩٥ والمتضمن تكليف اللجنة المشكلة بموجب كتابكم رقم ٥ / ٢ / ٤ / ٥٨٦١ تاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٥ لاستكمال التحقيق في نقص الخلطة العلفية في جامعة العلوم والتكنولوجيا والاجابة على التساؤلات الواردة في كتاب معاليكم المشار اليه اعلاه قامت اللجنة باستكمال التحقيق وتوصلت الى ما يلي :-

١ - ان اسباب عدم جرد مستودعات الجامعة في السنوات السابقة يعود للاسباب التالية :

١ - كبر حجم الرصيد المخزن بالهناجر

٢ - عدم وجود قبان داخل مستودعات الجامعة .

٣- عدم وجود فراغات للتخزين الكمية المجروده .

٤- يتطلب الجرد مصاريف كثيرة من حيث نقلها من موقع الجامعة الى موقع المجمع ذهابا وايابا وذلك حسب مشروحات لجنة الجرد السنوية والمرفق صورة عنه .

٢ - بالنسبة للبند الثاني لعدم جرد المستودعات جردا فعليا كان الاعتماد على الجرد الدفتري ولا يوجد سبب لاجراء عمليات التحقيق لعدم وجود زوائد او نواقص ليتم التحقيق فيها وذلك لاعتمادهم على الجرد الدفتري وليس الفعلي .

٣ - لم يتم توزيع الاعلاف من مستودعات جامعة العلوم والتكنولوجيا للمواطنين بل كان يتم ارسالها الى مراكز الاعلاف وكان يتم التوزيع بالوزن وليس بالعدد حيث كانت ترسل السيارات بعد تحميلها من جامعة العلوم والتكنولوجيا الى المجمع من اجل الوزن واعطائها كرت قبان وترسل الى المراكز .

٤ - ان تصفير الرصيد من مهام مدير الموقع وليس من مهام مدير المستودعات ومديرية الاعلاف ومع ذلك لم يكن ممكن تصفير الرصيد بسبب كثافة الشحن وعدم وجود سعة تخزينية خلال تلك الفترة حيث قامت الوزارة خلال الفترة باستئجار العديد من المستودعات لتأمين سعة تخزينية لاستيعاب الكميات المتعاقد عليها وحيث كانت حركة البواخر كثيفة في ميناء العقبة في هذه الفترة .

٥ - ان عمليات التعقيم كانت تتم كلما ظهرت حالة تستدعي عملية التعقيم سواء كان ذلك بالنسبة للقوارض او الاصابات الحشرية وتقريبا كان يتم تعقيم المستودع من مرة واحدة الى مرتان سنويا لكل مستودع حسب ما افاد السيد / فتحي البشابشة مسؤول المختبر والسلامة العامة وكذلك زراعة مبيد قوارض طحن يتراوح من (٣ـــ٤) مرات سنويا واستخدام مبيد رش سائل يتراوح من (٣ـــ ٤) مرات سنويا .

٦ - عدم اتباع طرق الصرف والتخزين السليم. ما يرد اولا يصرف اولا ولم تحدد اللجنة الجهة المسؤولة عن ذلك للاسباب التالية :

١ - طبيعة المستودع لا تسمح بذلك حيث انه لا يوجد سوى باب واحد للدخول والخروج .

٢ - عدم وجود فراغات داخل المستودع تستطيع السيارات التحرك داخل المستودع بسهولة حتى تتمكن للصرف من مكان اخر داخل المستودع .

٣- كثافة الشحن اليومي الى مستودع الجامعة .

هذه الاسباب تجعل من الصعوبة اتباع طرق التخزين السليم علما بأن المستودع اصلا غير معد لتخزين الخلطة العلفية .

مندوب ديوان المحاسبة

محمد حسين مطر

مندوب الرقابة الداخلية والتفتيش

احمد المصـــــري

رئيس اللجنـــــة

محمود الطـراونـــه

المرفقات :

١ - صورة عن تقرير الجرد الفعلي والدفاتر لعام ١٩٩٤

٢ - صورة عن تقارير تبين عدم الجرد لمادة الخلطة العلفية

٣ - صورة عن مسؤول السلامة العامة والمختبر

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقم : ٥ / ٢ / ٤ / ٢٥٨٦

التاريخ : رمضان / ١٤١٥هـ

الموافق : ٢٢ / ٢ / ١٩٩٥م

السيد مساعد مدير مشروع الاعلاف

قررت تشكيل لجنة برئاستكم وعضوية كل من :-

١ - مندوب عن مديرية الرقابة الداخلية والتفتيش .

٢ - مندوب عن ديوان المحاسبة .

تكون مهمتها التحقيق في نتائج تقرير لجنة الجرد المشكلة بموجب كتاب مدير تموين اربد رقم ١١/ ٢١ / ٤٣ / ١٦٢٩ تاريخ ١٥ / ١١ / ١٩٩٤ التي اجريت على مادة الخلطة العلفية المخزنة في هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا والتي اظهرت وجود نقص كمية ٥٥٥ر٥٧٠ طن .

على ان تقوم اللجنة بتحديد المسؤوليات وبيان أسباب النقص الحاصل وتقديم التوصيات المناسبة وموافاتي نتيجة ذلك خلال اسبوع من تاريخه (مرفقا بطيه صورة عن التقرير المشار اليه) .

واقبلوا الاحترام

وزير التموين

عادل القضاه

أمين عام وزارة التموين

مصطفى خليفات

نسخة / لمدير الشؤون القانونية

نسخة / لمدير الرقابة الداخلية والتفتيش / لتسمية المندوب

نسخة / لرئيس المراقبة السادسة / لتسمية المندوب

نسخة / لرئيس قسم القضايا

نسخة / لرئيس قسم متابعة التحقيقات

نسخة / للملف ٥ / ٢ / ٤

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي وزير التموين

عطوفة الامين العام

الرقم : ٥ / ٢ / ٤ / ٩٦٢٠

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٥ / ٢ / ٤ / ٢٥٨٦١ تاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٥ والمتضمن تشكيل لجنة للتحقيق بنتائج تقرير لجنة الجرد لمادة الخلطة العلفية المخزنة في هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا .قامت اللجنة بالتحقيق فقد تبين ما يلي :-

١ – افاد مأموري المستودعات في هناجر جامعة العلوم بأن النقص يعود للاسباب التالية :-

أ – مدة التخزين من شهر ٢ / ١٩٩٠م ولغاية ٢٧ / ١١ / ١٩٩٤م .

ب– فروق الوزن بين القبانات .

ج – المسافة التي تقطعها السيارات بعد التحميل من هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا الى مجمع تموين الشمال من اجل التوزين وبالعكس والبالغة حوالي ١٠ كيلو متر .

د – كثرة التحميل والتنزيل داخل الهناجر في الجامعة .

هـ – عدم وجود تهوية في المستودعات مما يؤدي الى ارتفاع درجات الحراره ويؤدي في النهاية الى زيادة الجفاف بمادة الخلطة العلفية .

و – كثرة التغيير بين مأموري المستودعات داخل جامعة العلوم والتكنولوجيا حيث تبين للجنة بأنه قد تعاقب عدة موظفين على هذه المستودعات وهم :-

١ – راضي محمد مريان
٢ – راضي سالم المجدوب
٣ – خالد هلال الشرع
٤ – سليم محمود الدبابات
٥ – محمد عقله مساعدة
٦ – عدنان علي الكوفحي
٧ – ابراهيم محمد حسن
٨ – احمد محمد الرفاعي

ز – تبين للجنة انه لم يكن هناك عملية جرد فعلية لمادة الخلطة العلفية وذلك للاسباب التالية : –

١ – كبر حجم الرصيد المخزن بالهناجر .
٢ – عدم وجود قبان داخل الهناجر .
٣ – عدم وجود فراغات لتخزين الكمية المجرودة .
٤ – يتطلب الجرد مصاريف كثيرة من حيث نقلها من موقع الجامعة الى موقع المجمع ذهابا وايابا .

ح – كثرة الفئران والجرادين والسوس داخل هناجر الجامعة وقد تم تعقيمه عدة

مرات فقد حضرت لجنة من الوزارة وقامت بأخذ عينات عشوائية لوزن شوالات الخلطة وكانت تتراوح ما بين ٤٤ الى ٤٦ كغم .

ط – كمية الخلطة العلفية المخزنة كبيرة بلغت ١٢٠٢٦٩٫٥٧٠ طنا على مدى السنوات السابقة من ٢ / ١٩٩٠م ولغاية ٧ / ١١ / ١٩٩٤م .

ي – عدم اتباع طرق الصرف والتخزين السليم داخل هناجر الجامعة من حيث ما يرد اولا يصرف اولا وكذلك عدم الجرد بين مأموري الهناجر حين التغيير بينهم ويعزون ذلك للاسباب التالية :-

١ – لعدم وجود سعة داخل الهناجر .
٢ – وجود باب واحد فقط .
٣ – عدم وجود قبان داخل هناجر الجامعة

٢ – لدى التحقيق مع مأمور القبان السيد محمود حسين العموري أفاد بأنه لا يوجد مشاكل في القبان وأفاد بأن عملية الاشراف يوميا على القبان باستمرار .

٣ – لدى سؤال المدقق المالي احمد خلف الدويري عن المذكورين وهم ماموري المستودعات والقبان افاد بأنهم من الموظفين الجيدين وان الاخطاء التي قد تحدث في السجلات والقيود تصوب في حينها وكذلك يقوم بالمراقبة الدورية على مأموري القبان للتأكد من سلامة الاجراءات ودقتها .

٤ – لدى سؤال الحرس السيد علي محمد فلاح البطوش والسيد عارف منصور الحمزة افادو بأن كافة السيارات الداخلة والخارجة والمحملة بالمواد تقدم كافة المستندات الضرورية ولم يسبق ان حدث أي خطأ بهذا الخصوص .

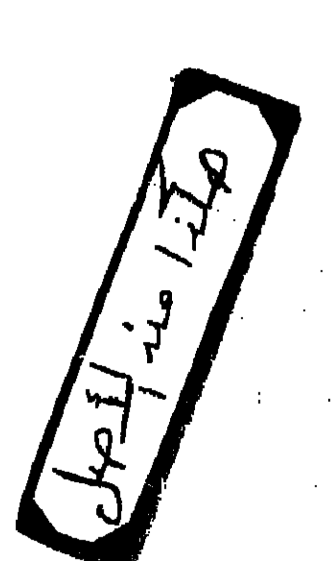
٥ – قامت اللجنة بزيارة الى هناجر الجامعة تبين لها ما يلي :-

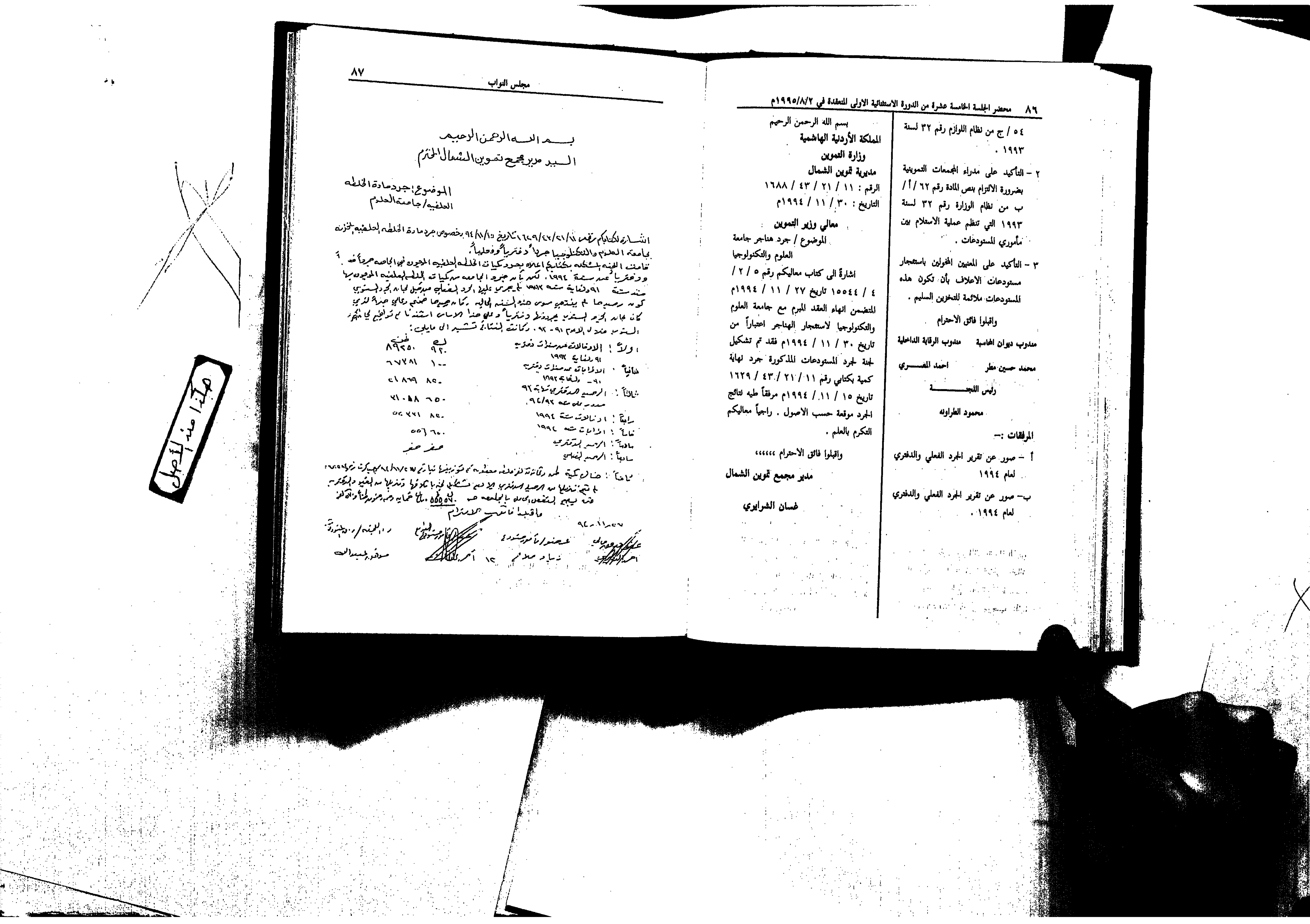
أ – عدم وجود تهوية للهناجر .
ب– وجود ثقوب في الابواب .
ج – المسافة بين الجامعة والمجمع حوالي ١٠ كم .

وبناء على ما تقدم واستنادا الى محاضر التحقيق تأكد للجنة قناعة بأن النقص الحاصل يعود لاسباب طبيعية وهو اقل من نسبة التسامح حسب النشرة السورية المعتمدة لدى الوزارة حيث تبين ان نسبة النقص خلال الاعوام الخمسة قد بلغت ٤٦ر ٪ علما ان النسبة بالنشرة السورية المعتمدة لدى الوزارة تبلغ ٧ر ٪ ولمدة عام واحد .

وبناء عليه توصي اللجنة لمعاليكم بما يلي :-

١ – مخاطبة معالي وزير المالية باتخاذ الاجراء المناسب بشطب كمية النقص والبالغة ٥٥٥٫٥٧٠ طن والبالغة قيمتها ٣٨٨٨٩٫٩٠٠ دينار بموجب المادة





٥٤ / ج من نظام اللوازم رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٣ .

٢ – التأكيد على مدراء المجمعات التموينية بضرورة الالتزام بنص المادة رقم ٦٢ / أ / ب من نظام الوزارة رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٣ التي تنظم عملية الاستلام بين مأموري المستودعات .

٣ – التأكيد على المعنيين المخولين باستئجار مستودعات الاعلاف بأن تكون هذه المستودعات ملائمة للتخزين السليم .

واقبلوا فائق الاحترام

مندوب ديوان المحاسبة	مندوب الرقابة الداخلية
محمد حسين مطر	احمد المصــــري

رئيس اللجنـــــــة

محمود الطراونه

المرفقات :–

أ – صور عن تقرير الجرد الفعلي والدفتري لعام ١٩٩٤

ب– صور عن تقرير الجرد الفعلي والدفتري لعام ١٩٩٤ .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

مديرية تموين الشمال

الرقم : ١١ / ٢١ / ٤٣ / ١٦٨٨

التاريخ : ٣٠ / ١١ / ١٩٩٤م

معالي وزير التموين

الموضوع / جرد هناجر جامعة العلوم والتكنولوجيا

اشارةً الى كتاب معاليكم رقم ٥ / ٢ / ٤ / ١٥٥٤٤ تاريخ ٢٧ / ١١ / ١٩٩٤م المتضمن انهاء العقد المبرم مع جامعة العلوم والتكنولوجيا لاستئجار الهناجر اعتباراً من تاريخ ٣٠ / ١١ / ١٩٩٤م فقد تم تشكيل لجنة لجرد المستودعات المذكورة جرد لنهاية كمية بكتابي رقم ١١ / ٢١ / ٤٣ / ١٦٢٩ تاريخ ١٥ / ١١ / ١٩٩٤م مرفقاً طيه نتائج الجرد موقعة حسب الاصول . راجياً معاليكم التكرم بالعلم .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،،،،

مدير مجمع تموين الشمال

غسان الشرايري

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد مدير مجمع تموين الشمال المحترم

الموضوع: جرد مادة الحلطه العلفيه/ جامعة العلوم

اشارة لكتابكم رقم ١١/٢١/٤٣/١٦٢٩ تاريخ ١٥/١١/٩٤ بخصوص جرد مادة الخلطه العلفيه المخزنه بجامعة العلوم والتكنولوجيا جرداً دفترياً وفعلياً .
قامت اللجنه المشكله بكتابكم اعلاه بجرد كميات الخلطه العلفيه الموجوده في الجامعه جرداً فعلياً ودفترياً عن سنة ١٩٩٤ . [illegible]

	طن	كغم
اولاً : الادخالات عن سنوات دفتري ٩١ ولغاية ١٩٩٢	٨٩٣٥	٩٢٠
ثانياً : الاخراجات عن سنوات دفتري ٩١ ولغاية ١٩٩٢	٦٧٧٨١	١٠٠
ثالثاً : الرصيد الدفتري لغاية ٩٢	٢١٨٦٩	٨٢٠
	٢١٠٨٨	٦٥٠
رابعاً : الادخالات سنة ١٩٩٤	٥٢٧٧١	٨٢٠
خامساً : الاخراجات سنة ١٩٩٤	٥٥٦	٦٢٠
سادساً : الرصيد الدفتري	صفر	صفر
سابعاً : الرصيد الفعلي		

ثامناً : [illegible] ٥٥٥٥٧ [illegible]

واقبلوا فائق الاحترام

٢٧-١١-٩٤

[illegible signatures]

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقـــم : ١١ / ٢١ / ٤٣ / ١٦٢٩

التاريخ : ١٥ / ١١ / ١٩٩٤م

السيد / رئيس قسم المستودعات

الموضوع / تشكيل لجنة جرد نهاية كمية

قررت تشكيل لجنة برئاستكم وعضوية كل من السادة :-

١ - زياد حياصات : رئيس شعبة المستودعات

٢ - احمد عليان : مأمور مستودع الصوامع

٣ - احمد خلف الدويري : مندوب الرقابة الداخلية والتفتيش .

مهمتها جرد مادة الخلطة العلفية الموجودة في مستودعات جامعة العلوم والتكنولوجيا جرد نهاية كمية وتقديم التقرير اللازم بالسرعة الممكنة .

مع الاحترام ،،،،،،

مدير مجمع تموين الشمال

غسان الشرايري

نسخة / لنائب المدير .

نسخة / للمساعد الاداري .

نسخة / لكل عضو .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقم : ٥ / ٢ / ٤ / ١٥٥٤١

التاريخ : جماد الثاني / ١٤١٥هـ

الموافق : ٢٧ / ١١ / ١٩٩٤م

معالي رئيس جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية

الموضوع : الهناجر المستأجرة

استنادا لاحكام المادة الخامسة من عقد ايجار واستئجار الهناجر والمستودعات العائدة للجامعة رقم (٥٠) لسنة ٩١ . قررت انهاء العقد اعتبارا من تاريخ ٣٠ / ١١ / ٩٤ شاكرين لكم حسن تعاونكم

واقبلوا الاحترام

وزير التموين

عادل القضاة

نسخة / للسيد مساعد الامين العام للشؤون الفنية

نسخة / لمدير الشؤون القانونية

نسخة / لمدير المستودعات والتوزيع

نسخة / لمدير المشاريع / للايعاز لمندوبكم المشاركة في لجنة التسليم وموافاتي التقرير

نسخة / للمدير المالي

نسخة / لمدير الرقابة الداخلية والتفتيش

نسخة / لمدير مشروع الاعلاف

نسخة / لمدير مجمع تموين الشمال / للطلب الى اللجنة المشكلة لتسليم المأجور تقديم التقرير اللازم بالسرعة الممكنة .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ فواز الزعبي .

السيد فواز الزعبي : شكراً معالي الرئيس .

اشكر معالي وزير التموين على اجابته واكتفي .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٥ - كتاب معالي وزير الأشغال العامة والاسكان رقم (١٢٩٤٦) تاريخ ٩ / ٧ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (١٨٢) والمقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ٢٧ / ١٥١١

التاريخ : ٤ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي وزير الأشغال العامة والإسكان

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٢) تاريخ ٢٦ / ٦ / ١٩٩٥ المقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي .

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

نسخة / الى سعادة النائب مفلح اللوزي

نسخة / الى سجل الأسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

الموافق : ١٩ / ٦

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الاشغال العامة والاسكان المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : لماذا لم يتم حتى تاريخه توسعة شارع ياجوز الجبيهة ياجوز الزرقاء وشارع شفا بدران علما ان كثافة السير على هذين الشارعين أصبحت شديدة وبسبب استخدامهما من قبل القلابات والشاحنات الثقيلة ؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

مفلح اللوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقـم : ١٢١ / ٣ / ١٢٩٤٦

التاريخ : ٩ / ٧ / ١٩٩٥م

الموافق : ١١ / ٢ / ١٤١٦هـ

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع :- سؤال سعادة النائب مفلح اللوزي

إشارة لكتاب معاليكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٧ / ١٥١١ تاريخ ٤ / ٧ / ١٩٩٥ . ومرفقه سؤال سعادة النائب مفلح اللوزي المؤرخ بتاريخ ١٩ / ٦ / ١٩٩٥م ، حول الإستفسار عن توسعة كل من طريق ياجوز - الجبيهة وطريق شفا بدران ، أرجو أن أبين لمعاليكم ما يلي :-

أولاً :- طريق ياجوز - الجبيهة

ستقوم الوزارة بتحسين وضع الطريق لتصبح بأربعة مسارب وسيتم التنفيذ على مراحل وحسب توفر المخصصات إعتباراً من العام الحالي ١٩٩٥م . حيث تم طرح عطاء لجزء من الطريق بطول (٣كم) تقريباً إعتباراً من مثلث عوجان وسيباشر بالتنفيذ بعد إحالة العطاء . علماً بأن الوزارة ستقوم برصد المخصصات اللازمة لهذا الغرض في الأعوام القادمة .

ثانيا :- طريق شفا بدران :-

١- تقوم الوزارة حالياً وبالتنسق مع أمانة عمان الكبرى باتخاذ الإجراءات لتحسين طريق ياجوز - شفا بدران / الجامعة التطبيقية حيث ستباشر الوزارة بالتنفيذ خلال شهر من تاريخه .

٢- تم إحالة عطاء على مستشار محلي لعمل دراسة لإختيار مسار مناسب لربط طريق ياجوز - شفا بدران بطريق السخنة - جرش بموجب العطاء رقم ٨٧ / ٩٥ ، ومن المتوقع إنهاء الدراسة خلال عشرة أشهر من تاريخه .

مع تحياتي ،،،

وزير الأشغال العامة والإسكان

الدكتور عبد الرزاق النسور

نسخة / لمعالي وزير المالية / الموازنة

نسخة / لمعالي أمين عمان الكبرى

نسخة / لمدير عام الطرق

نسخة / لمدير صيانة الطرق

نسخة / لمدير تنفيذ الطرق

نسخة / لمدير أشغال العاصمة

نسخة / لمدير أشغال الزرقاء

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مفلح اللوزي .

السيد مفلح اللوزي :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس اخواني النواب المحترمين

ارجو ان يتسع صدر اخونا وزير الاشغال العامة للبحث في هذه الطرق التي هي مدار البحث توجهت بسؤالي لمعالي وزير الاشغال المحترم للبحث عن طريق ياجوز وكذلك طريق شفا بدران والجامعة التطبيقية وهي وصلة بين طريق ياجوز وطريق بيرين الزرقاء والتي هي معبدة بشكل جيد لكونها تابعة لاشغال الزرقاء ، اما الجزء البسيط المكسر والمفتت المسمى بشارع بدران الرئيسي ومضى على هذين الطريقين مدة طويلة من السنوات لتنفيذ ، ورغم المطالبة بشارع ياجوز المروري والمتفرع منه شارع بدران وطريق الجامعة التطبيقية الذي اصبح خطر من كثافة السير عليه ومزدحم من الطلاب والذاهبين الى الجامعة وبسبب حوادث وزهق ارواح وهو لا يتجاوز (٢) كيلو متر وموسع من الجهة الغربية وشحيح وضيق من المدخل الشرقي للجامعة .

اما بالنسبة لطريق الزرقاء ياجوز الجبيهة عمان وطريق شفا بدران المطالب بهما بموازنة الـ (٩٤) و (٩٥) وحسب رد معالي وزير الاشغال على مطلبنا المتأثر من وضع هذه الطرق مدار البحث التي من حظها مر عليها وزراء اشغال عده من سنوات طويلة وبقيت لهذا اليوم على حالها ووضعها المتردي الذي لن يرضى عنه مسؤول في حكم المسؤولية .

معالي الرئيس للحديث أمانه لمن يتحدث ولمن يسمع ولا اكثر من هذا المكان امانة للتحدث في مصالح الناس ، وذلك لكثر الحوادث على هذا الطريق التي يذهب ضحيتها الكثير من البشر وآخر حادث قبل يومين ذهب ضحيته اربع اشخاص من ابناء هذه المنطقة احدهم مهندس من الخرابشة والسبب الطريق ضيق والمنعطفات شديدة علماً بأن الطريق سعتها (٤٠) متر وكنت اتمنى على وزارة الاشغال ان قامت بفتحها ترابياً على سعتها قبل هذا الوقت ، ولكن لكون هذين الطريقين اهمل من مدة طويلة بعدم العمل والتنفيذ مما يجعلنا نتكلم بهما يومياً لأننا تأثرنا من الحوادث المؤلمة وأيضاً انحرفنا عن السير على هذه الطريق لخطورتها ونحن بأولها وبمنتصفها ونرجع ونتحول الى طريق الحزام عمان الزرقاء او بالعكس من شدة الخطورة وازدحام السيارات الشاحنة والثقيلة التي تشكل قطار على مسار هذه الطريق لانها بمسرب واحد وعليها مصب كثيف من المناطق الشرقية والكسارات والسيارات الثقيلة والعسكرية .

اما بالنسبة لرد معالي وزير الاشغال مشكوراً على سؤالي بهذه الوعود يتم التنفيذ على سنوات والتي لا نريد من معاليه ولا من الحكومة الموقرة التي تسمعني وهم كل واحد منهم على معرفة تامة بهذه الطريق كيف اصبح الآن وان لا يكون الرد بعد اعوام العمل مثل ما



ورد في كتاب معاليه وذلك نص من الحكومة الموقرة رصد المخصصات الكافية لتنفيذ هذه الطريق حسب الاصول بل ونتلمس من معالي وزير الاشغال ان هذه الطريق على جدول اعمال الوزارة وتعطى الاولوية على اهميتها علماً بأن مخصصاتها بالاعوام السابقة اعطيت لغيرها اكثر من مرة بعد ان يطرح العطاء ويحول حسب الاولويات لغيرها مما يجعلنا الآن نتابع ونلح ونهيب بالحكومة للوصول على وضع هذا الطريق موضع التنفيذ بمسارب اسوة بغيرها من الطرق الرئيسية النافذة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، البند الذي يليه .

السادة الزملاء الاقتراحات برغبة موجودة على جدول الاعمال اذا رغبتم كالمعتاد نحيلها الى اللجنة الادارية ؟ تحال الى اللجنة الادارية .

السيد الامين العام :

٤ – الاقتراحات برغبة :–

١– اقتراح برغبة رقم (١٠٦) تاريخ ٢٩ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضة والمتضمن بأن يقوم مجلس الوزراء بمنح الجنسية للأطفال المقيمين مع امهم الأردنية داخل الأردن ، اذا كان الوالد متوفى او مفقوداً أو تاركاً لهم ولأمهم .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٥ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : لما كان قانون الجنسية يخول مجلس الوزراء بمنح الجنسية لمن يرى مصلحة في ذلك ، ولما كان هناك حالات إنسانية مثيرة فانني اقترح أن يقوم مجلس الوزراء بمنح الجنسية للاطفال المقيمين مع أمهم الاردنية داخل الاردن إذا كان الوالد متوفى أو مفقوداً أو تاركاً لهم ولأمهم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د . محمد عويضة

السيد الامين العام :

٢– اقتراح برغبة رقم (١٠٧) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد ، بشأن إنشاء مركز صحي في قرية دابوق .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٣ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أرجو مخاطبة وزير الصحة لانشاء مركز صحي في قرية دابوق لحاجة القرية الى مثل هذه الخدمة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

انور الحديد

السيد الامين العام :

٣– اقتراح برغبة رقم (١٠٨) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد أنور الحديد ، بشأن إنشاء مباني لمدارس حديثة لابناء منطقة دابوق .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٣ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أرجو مخاطبة معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم من أجل انشاء مباني لمدارس حديثة تتسع لابناء منطقة دابوق بسبب ازدياد عدد سكان المنطقة والمدارس القديمة لم تعد تتسع لأعداد الطلاب لقدمها حيث انشأت في الستينات واصبحت غير صحية خاصة في فصل الشتاء علماً بأن لوزارة التربية والتعليم استملاكات لهذه الغاية وفي المنطقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

انور الحديد

السيد الامين العام :

٤– اقتراح برغبة رقم (١٠٩) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد ، بشأن الاهتمام بقرية دابوق / محافظة العاصمة من ناحية النظافة وعمل صيانة لشوارعها .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٣ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أرجو مخاطبة سيادة رئيس الوزراء الأفخم بصفته مسؤولاً عن امانة عمان الكبرى لاعطاء تعليماته الى الامانة من أجل الاهتمام بقرية دابوق / محافظة العاصمة من ناحية النظافة وعمل صيانة لشوارعها وعمل ارصفة لشوارع البلدة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

انور الحديد

السيد الامين العام :

٥- اقتراح برغبة رقم (١١٠) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور مصطفى شنيكات ، بشأن تغطية قناة الغور الشرقية المارة من وسط قرية معدي في الأغوار الوسطى ، والتي يبلغ طولها بحدود (٤٠٠) م لانها تشكل خطراً على أبناء المنطقة .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٣ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : تغطية قناة الغور الشرقية المارة من وسط قرية معدي في الاغوار الوسطى والتي يبلغ طولها بحدود (٤٠٠) م لان القناة في وضعها الحالي - اصبحت تشكل خطر كبير ، حيث كثير من الاطفال ذهبوا ضحية نتيجة سقوطهم فيها بالاضافة الى الحيوانات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د . مصطفى شنيكات

السيد الامين العام :

٦- اقتراح برغبة رقم (١١١) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة ، بشأن إحداث مديرية ناحية وإحداث مركز امني في قرية حسبان .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٤ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أقترح احداث مديرية ناحية في قرية حسبان وكذلك احداث مركز امني يخدم القرى التي حول حسبان .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

خالد عبد النبي العجارمة

السيد الامين العام :

٧- اقتراح برغبة رقم (١١٢) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور مصطفى شنيكات بشأن تحويل مقاسم البريد في قرية الصبيحي وعيرا ويرقا الى خطوط مباشرة .

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : تحويل مقاسم البريد في قرى الصبيحي وعيرا ويرقا الى خطوط مباشرة - لاسباب التالية :

١ - للكثافة السكانية حيث ان كل قرية من القرى المذكورة هي بلديات - واكثر من ٨ آلاف مواطن عدد السكان وبالتالي صعوبة الاتصال .

٢ - الاعداد الكبيرة من المواطنين الذين بحاجة للهاتف .

وتفضلو بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور مصطفى شنيكات

السيد الامين العام :

٨- اقتراح برغبة رقم (١١٣) تاريخ ٣٠ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمقدم من سعادة النائب السيد خالد عبد النبي العجارمة ، بشأن إحداث مجلس قروي في قرية المنشية التابعة لبلدة حسبان .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ : ٢٤ / ٧ / ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أقترح إحداث مجلس قروي في قرية المنشية التابعة لقرية حسبان كونها بعيدة عن حسبان وتقع بين ثلاث قرى هي العال والروضة وحسبان . ومن الضرورة ايجاد مجلس قروي منفصل عن هذه القرى .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

خالد عبد النبي العجارمة

• تم احالة جميع الاقتراحات برغبة الى اللجنة الادارية .

السيد الامين العام :

٥ - استكمال البحث في قرار اللجنة المالية رقم (١) تاريخ ٢٥ / ٧ / ١٩٩٥ ، والمتضمن مشروع قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٥ .

(القرار موزع في الجلسة الرابعة عشرة) .

معالي رئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة المالية .

كنا قد انهينا في الجلسة التاسعة لنبدأ من المادة العاشرة .

السيد منير صوبر مقرر اللجنة المالية :

بسم الله الرحمن الرحيم

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٠ -

أ - تنتهي عضوية عضو المجلس في أي من الحالات التالية :-

١ - الاستقالة .

٢ - اذا تغيب عن حضور ثلاث جلسات متتالية او ست جلسات غير متتالية خلال السنة دون عذر يقبله المجلس .

٣ - اذا فقد احد شروط العضوية .

ب- يعين مجلس الوزراء عضواً بديلاً في المجلس لإكمال مدة العضو الذي انتهت او انهيت عضويته خلال مدة لا تزيد على شهر من ذلك .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٠ الفقرة أ :-

اضافة كلمة (المعين بعد كلمة) (المجلس)

موافقة

ب - موافقة

معالي رئيس المجلس : المادة (١٠) الفقرة (أ) مطروحة للمجلس الكريم وقرار اللجنة المالية بالتعديل الموجود . الدكتور بسام العموش .

الدكتور بسام العموش : انا اقترح اضافة حالات الوفاه او حالات العجز الصحي المستمر .

معالي رئيس المجلس : نعم ، الدكتور فرح الربضي .

الدكتور فرح الربضي : شكراً معالي الرئيس .

البند الثاني ينص على اذا تغيب عن حضور ثلاث جلسات متتالية او ست جلسات غير متتالية ، الاصل ان يكون العدد واحد طالما هو غير مأذون بالغياب فلماذا هذا التفريق ثلاث جلسات متتالية وست جلسات غير متتالية . ما هي الحكمة اذا سمحت ؟ .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

اعتقد ان النص متوازن وقرار اللجنة في مكانه بالنسبة لملاحظة الدكتور بسام ، الفقرة (٣) من (أ) تكفي ما ذكره الاخ بسام (اذا فقد احد شروط العضوية) ، معروف في قوانين اخرى ان العجز الدائم سبب لعدم ممارسة العمل ومعروف ايضاً ان الوفاه سبب قاهر للعباد كلهم ، فلذلك اذا فقد احد شروط العضوية بالوفاه او بعجز او بأي سبب آخر اعتقد الفقرة (٣) تغطيها .

فيما يتعلق بملاحظة الدكتور فرح (ثلاث جلسات متتالية قصد بها بتقديري ان قصد المشرع هنا ان العضو الذي يغيب ثلاث جلسات متتالية اصبح لا رغبة لديه بالاستمرار او ست جلسات غير متتالية متفرقة يعني غاب في الشهر جلستين وفي شهر آخر غاب جلسة حضر اجتماع وغاب اجتماع بتقديري متوازنه ومقبولة واقترح ان ننهي النقاش .

معالي رئيس المجلس : شكراً الاستاذ حمزة منصور .

السيد حمزة منصور : شكراً معالي الرئيس .

انا اتفق مع الاخ رئيس اللجنة القانونية في ان الفقرة (٢) متوازنة لكني اختلف معه فيما اشار اليه الدكتور بسام العموش ، اذا كانت في قوانين اخرى قد اشارت الى شروط او فقدان شروط العضوية فما الذي يمنع في هذه الفقرة اذا فقد احد شروط العضوية كالوفاة او العجز الدائم لأسباب صحية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور العموش .

الدكتور بسام العموش : رقم (٢) دون عذر يقبله المجلس ممكن عنده حالة مرض والمجلس قبل هذا العذر حتى ولو غاب مدة طويلة فأظن النص عليها هذا يعطي شيء من الوضوح .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، الزملاء الفقرة (أ) هناك اقتراح باضافة شرط لفقدان العضوية الوفاه او العجز الصحي بالاضافة الى تعديل اللجنة المالية باستبدال كلمة المعين بكلمة المجلس .

الاقتراحات نطرحها على المجلس الكريم .

هناك اقتراح الدكتور العموش الذي ايده بعض الزملاء بأن عضوية مجلس الاداره تفقد بالوفاه او العجز الصحي هكذا الاقتراح ؟

من مع الاقتراح ؟

السيد الامين العام : ١٦ من ٦١ .

معالي رئيس المجلس : ١٦ من ٦١ .

لم ينجح الاقتراح ، الاقتراح او التعديل الآخر التي اوردته اللجنة المالية وهو قبول الفقرة (أ) مع تعديل اضافة كلمة (المعين) بعد كلمة (المجلس) .

من مع هذا التعديل ؟

واضح اكثرية .

الفقرة (ب) للمجلس الكريم .

موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة

المادة (١١)

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١١ : تحدد المكافآت والبدلات التي تدفع لأعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء .

قرار اللجنة القانونية

موافقة

معالي رئيس المجلس : المادة مطروحة للمجلس الكريم . الشيخ عبد المنعم ابو زنط .

السيد عبد المنعم ابو زنط :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكرا معالي الرئيس .

اقترح ان يضاف الى هذه المادة بعد قوله (تحدد المكافآت والبدلات التي تدفع لأعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء) شريطة عقد الاجتماع خارج الدوام الرسمي ، لأنه كثيراً ما تشل حركة المواطنين والجهاز امور وشؤون المواطنين اثناء الاجتماعات في ظلال الدوام الرسمي .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ الدهمي .

السيد عبد الكريم الدهمي : شكراً معالي الرئيس .

اريد ان اقترح فقط باضافة بتنسيب من الوزير ، يعني مجلس الوزراء عادة يتخذ قراره بتنسيب من وزير مختص ، الا اذا كانت الامور متعلقة بسياسة عامة ممكن مجلس الوزراء لوحده يتصرف فقط في حالة مثل هذه تحتاج الى تنسيب من وزير فأقترح اضافة بتنسيب من الوزير اذا وجدت من يثني على على هذا الاقتراح .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ جمو .

السيد عبد الباقي جمو : شكراً ، انا بالاضافة لما ذكره فضيلة الشيخ ابو زنط اذا كان العضو موظفاً لأن الاجتماعات اثناء الدوام تعطل على المواطنين المصالح .

ان ينص على ان تكون الاجتماعات خارج الدوام او ان لا يتقاضى الموظفون اي مبلغ مقابل هذه الاجتماعات ضمن الدوام الرسمي .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، انت تقترح باضافة الى اقتراح الشيخ عبد المنعم اذا كان العضو موظفاً .

السيد عبد الباقي جمو : موظف نعم .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الرؤوف الروابدة .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي الرئيس وان كنت احترم كل الآراء التي ابديت حول هذا الموضوع ومنطلقها وتنظيم العمل واتصال المواطنين بدوائر الدولة ، لكنني اعتقد اننا دخلنا في عملية التنظيم الاداري في داخل الدوائر الرسمية ، يعرف سماحة الشيخ عبد الباقي ان قرار مجلس

الوزراء الذي صدر ان تدفع بدلات مجالس الادارة اذا كانت الاجتماعات خارج الدوام الرسمي .

هب ان اجتماع كان ضرورياً اثناء الدوام الرسمي ، اذا وضعنا النص خارج الدوام الرسمي يخشى ان يفسر انه لا يجوز الاجتماع داخل الدوام الرسمي ، اذا كان الهدف هو ان لا تدفع المكافآت الا لجلسات خارج الدوام الرسمي فهو الامر المطبق والمعمول به ، اما لا يجوز ان نحول بين العمل لاسباب مالية او لاسباب العلاقة بين المواطنين ونحول بين عمل ضروري ان يعقد في حينه وفي اوانه شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ عبد الله اخو ارشيده .

السيد عبد الله اخو ارشيده : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة ان القواعد العامة المتبعة كما تفضل معالي ابو عصام بالنسبة الى هذا هو المكافآت تحدد في الجلسات المطولة التي قد تكون تبدأ في الدوام الرسمي وتستمر او تكون خارج الدوام ، اما ان بالنسبة للاقتراح ان تحدد المكافآت والبدلات بتنسيب من الوزير فمع تأييدي لمعالي ابو فيصل انما هذا مجلس ادارة قائم وكأنما حكماً اعطى القانون لمجلس الوزراء ان يحدد سلفاً له بدل مكافآت فليس عضواً منتدباً لمهمة ما مؤقته ويعود انما مجلس قائم ويحدد له مجلس الوزراء وارجو من الاخوان الموافقة عليها كما وردت وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً معالي رئيس اللجنة المالية .

الدكتور هاشم الدباس رئيس اللجنة المالية : سيدي الرئيس بالنسبة لما جاء بالمادة (١١) من ان المكافآت تدفع بقرار مجلس الوزراء فهذه مواد متعارف عليها في جميع المؤسسات والقوانين التي تنص على المكافآت بقرار من مجلس الوزراء واصبح معروفاً من خلال الخبرة السابقة ان مجلس الادارة هو الذي ينسب يجب ان يكون هناك تنسيب ولذلك لا ضرورة لوضع (نص بتنسيب من) لانها اصبحت مادة متعارف عليها بجميع القوانين والانظمة المرعية في الدولة .

اما قضية موضوع الاجتماعات بعد الدوام الرسمي فأعتقد كما قال معالي نائب رئيس الوزراء هذا موضوع اداري وقد تطلب الامور في كثير من الاحيان ان تجتمع في الصباح وان تجتمع في المساء وقد تجتمع اكثر من مرة ، يعني المصلحة العامة هم لا يجتمع من اجل المكافأة لأن المكافأة قد تكون رمزية ليس لها الحقيقة أي تأثير مالية هؤلاء الاشخاص وقد تكون شهرية لكن قيمتها ضئيلة بالنسبة للعمل الذي يقومون به ، وكذلك قضية بعد الظهر وقبل الظهر من خلال التجربة أيضاً ليس لها أي وزن في العمل الذي يقومون به لانه عمل مهم جداً ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاقتراحات زملائي الافاضل في هناك اقتراح

الباقي جمو وهو (شريطة عقد الاجتماع خارج الدوام الرسمي اذا كان العضو موظف) وهناك اقتراح آخر من الزميل الدهمي بأن تكون مكافآت مجلس الادارة قرار مجلس الوزراء بتنسيب من الوزير . تفضل شيخ عبد الباقي .

السيد عبد الباقي جمو : اقتراحي ليس هكذا ، انا قلت اما يشترط والشرط كما قال معالي ابو عصام هو قيد على الاجتماعات ان تكون ضمن الدوام الرسمي وحتى لا يكون هذا القيد نقول ان الموظف لا يجوز له ان يتقاضى بدلاً او عن هذه الاجتماعات ما دام موظفاً ، هناك قرار لمجلس الوزراء انه لا يجوز للموظف ان يكون عضواً في مجلس ادارة واحد ، اما ان يتقاضى الموظف اجرين الراتب واجر الاجتماعات ضمن مدة الدوام الدوام الرسمي فأعتقد ان فيه حيفاً على الخزينة وفيه تمييز للموظف ان يتقاضى اجرين وهو مكلف ان يقدم الخدمة ضمن الدوام الرسمي ، اذاً ينحصر اقتراحنا ان كان الشيخ او انا ان يتقاضى الموظف اجراً ان كان الاجتماع ضمن الدوام الرسمي .

معالي رئيس المجلس : لهذا الاقتراح وصلني ، الشيخ قرأ اقتراحه (شريطة عقد الاجتماع خارج الدوام) ثم حضرتك اضفت (اذا كان العضو موظفاً) هذا ما وصلني انا لا استطيع ان اعدل الاقتراح الذي وصلني منكم ، الا اذا انتم رغبتم تعديل الاقتراح .

اطرح الاقتراحات ، بداية اطرح اقتراح الدهمي (تحدد المكافآت من قبل مجلس الوزراء بتنسيب من الوزير ، من مع هذا الاقتراح ؟

السيد الامين العام : ٢٧ من ٦٤ .

معالي رئيس المجلس : ٢٧ من ٦٤ .

لم ينجح الاقتراح .

الاقتراح الاخر اضافة (شريطة عقد الاجتماع خارج الدوام اذا كان العضو موظفاً) من مع هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

اذاً اطرح قرار اللجنة المالية بالموافقة كما جاءت في المشروع ، من مع القرار ؟

اكثرية واضح .

المادة التي تليها السيد المقرر .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٢ :

أ - مع مراعاة ما ورد في المادة (١٦) من هذا القانون ، للمجلس صلاحية تنفيذ المهام المنوطة بالهيئة ودراسة الخطط والمقترحات بشأن تنفيذ سياسات الاتصالات التي يقرها مجلس الوزراء واتخاذ الاجراءات والقرارات واصدار التعليمات اللازمة لذلك بما في ذلك الصلاحيات التالية :-

قرار اللجنة المالية

المادة ١٢ -

موافقة

١ - التنسيب لمجلس الوزراء بمنح الرخص اللازمة لانشاء وتشغيل وادارة شبكات اتصالات عامة وتقديم خدمات الاتصالات للمستفيدين على اسس تنافسية عادلة وتجديدها وتعديلها والغائها وفق أحكام القوانين والأنظمة ومراقبة تنفيذ شروطها والاعلان عن منح تلك الرخص في الجريدة الرسمية .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٢ - منح التصاريح لانشاء شبكات الاتصالات الخاصة وتشغيلها وادارتها ووضع الشروط اللازمة لمنحها والاعلان عنها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٣ - منح الرخص اللازمة لإستعمال الموجات الراديوية المخصصة في مجالات الاتصالات .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٤ - اصدار القرارات المتعلقة بسياسة الهيئة وخصوصاً ما يتعلق بمنع أشكال الاحتكار المختلفة وتخصيص الموجات الراديوية وتوفير الخدمات .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٥ - اعتماد معايير وأسس تحديد أسعار الخدمات المقدمة من المرخصين للمستفيد واعتماد أسعاره بناء على ذلك ، وتحديد أسعار الخدمات في حالة عدم وجود المنافسة .

قرار اللجنة المالية

الفقرة (٥) : -

اعادة ياغتها على النحو التالي :-

٥) وضع المعايير والاسس والمعادلات لتحديد الخدمات من المرخصين للمستفيد والتنسيب لمجلس الوزراء لاعتمادها .

٦ - اصدار القرارات بشأن مخالفة شروط الترخيص المتعلقة بالسياسة العامة أو المخالفات الفردية .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٧ - إصدار التوصيات المتعلقة باستملاك الأراضي لمصلحة المرخصين وفقاً للقانون .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٨ - وضع ميزانية الهيئة ورفعها الى مجلس الوزراء للموافقة عليها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٩ - تعيين اللجان الاستشارية اللازمة لمساعدة الهيئة في تنفيذ واجباتها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٠ - النظر في الاعتراضات المقدمة اليه على قرارات المدير العام والبت فيها ولا يجوز للمدير العام في هذه الحالة الاشتراك في التصويت عليها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١١ - اعتماد مواصفات ومقاييس فنية لربط وتوصيل أجهزة ومعدات الاتصال بشبكات الاتصالات العامة .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٢ - اعتماد خطة ترقيم وطنية لخدمات الاتصالات العامة بما يتفق مع أحكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٣ - اقتراح العوائد التي تتأتى للهيئة من الرخص والتصاريح .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٤ - تحديد أجور الخدمات التي تقدمها الهيئة .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٥ - منح الموافقات اللازمة وتنظيم ادخال واستعمال اجهزة اتصالات متعددة الأطراف للاستعمالات الفردية والخاصة او في مناطق محددة وكذلك مراقبة استخدامات هذه الاجهزة .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٦ - مراقبة الجهات المرخصة لتقديم خدمات الاتصالات وتقويم أدائها بما في ذلك رقابة اسعار تلك الخدمات .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٧ - مراقبة استخدامات الموجات الراديوية المختلفة وضبطها ومراقبة الاجهزة المتعلقة بالاتصالات الراديوية بما يتفق مع المعايير المعتمدة من الهيئات والجهات الدولية التي تعنى بمواصفات ومقاييس الاتصالات ومراعاة الالتزامات الدولية في هذا الشأن .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٨ - اعتماد المواصفات والمقاييس الفنية الخاصة بأجهزة الاتصال الطرفية التي تربط بشبكات الاتصال العامة او اجهزة الاتصالات بواسطة الترددات الكهرومغناطيسية والاعلان عنها في الجريدة الرسمية .

قرار اللجنة المالية

موافقة

١٩ - اصدار تقرير سنوي يبين نشاطات الهيئة وانجازاتها والتطور الذي طرأ على خدمات الاتصالات وخطط المؤسسة المستقبلية .

قرار اللجنة المالية

موافقة

٢٠ - التنسيب الى الوزير لإعلان قائمة بالمصطلحات الفنية المستخدمة في قطاع الاتصالات ومدلولاتها المعتمدة في المملكة ونشرها في الجريدة الرسمية .

قرار اللجنة المالية

موافقة

ب- للمجلس ان يفوض بعض صلاحياته الى المدير العام او الى أي من موظفي الهيئة باستثناء الصلاحيات المنصوص عليها في البنود من (١ - ١٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة ويتخذ المجلس قراراته في هذه الحالة بالاجماع او بأغلبية خمسة أصوات .

قرار اللجنة المالية

موافقة

معالي رئيس المجلس : الزملاء المادة (١٢) فقراتها عديدة ، سأطرح الفقرات فقرة فقرة اذا ممكن ومن له تعليق من الزملاء على الفقرة التي نطرحها .

بداية المادة (١٢ - أ) فقرة (١) مع صدر المادة مطروحة للمجلس ، الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

المادة (١٢) الفقرة (أ) تقول مع مراعاة ما ورد في المادة (١٦) من هذا القانون ، للمجلس صلاحية تنفيذ المهام المنوطة بالمؤسسة وكأنه للمجلس له ان ينفذ وممكن ان لا ينفذ فأقترح التعديل التالي :-

مع مراعاة ما ورد في هذه المادة (١٦) من هذا القانون (على المجلس تنفيذ المهام المنوطة بالهيئة) .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

انا الحقيقة اريد ان اقترح اضافة بند جديد هو يسمى بند (ج) ... .

معالي رئيس المجلس : تدعه للاخير الاستاذ عبد الكريم .

السيد عبد الكريم الدغمي : نعم ممكن لكن اريد ان اوضح اذا قبل هذا الاقتراح سأصوت على المادة اذا لم يقبل هذا الاقتراح سيكون لي ولمن يؤيدني موقف من هذه المادة ، اذا سمحت لي اوضح اقتراحي سيدي الرئيس .

الاقتراح يتعلق بأن القانون السابق هناك قانون معدل لقانون الاتصالات في السابق كان مجلس النواب قد وضع به نصاً وهو قانون نافذ

وساري المفعول بأن يكون منح التصاريح لانشاء شبكات الاتصالات الخاصة والعامة وكل هذه الخدمات التي ستقدمها هذه الهيئة لاشخاص اردنيين او لشركات مملوكة لاردنيين بالكامل ، هذا النص لم اجد له مثيلاً هنا ، وجدت في آخر القانون انه يلغي اي تشريع او اي قانون يتعارض مع هذا القانون ، في هذه المادة هنالك اطلاق والمطلق يجري على اطلاقه ما لم يرد دليل على تقييده لذلك اقترح على الزملاء الكرام ان لا نمرر هذا النص الا اذا اضفنا بنداً بأن يكون منح الرخص اللازمة لانشاء وتشغيل وادارة شبكات الاتصالات العامة المنصوص عليها في الفقرة (١) والفقرة (٢) والفقرة (٣) من هذه المادة تكون لاشخاص اردنيين واذا كانت لشركات او لشخص معنوي تكون لشركات مملوكة لاردنيين بالكامل وارجو التثنية على هذا الاقتراح ، شكراً .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : رئيس اللجنة المالية .

السيد رئيس اللجنة : اعتقد ان هذا بحكم المعروف لاننا لا نرخص الا لاردنيين ، انا لا ارخص لأجانب ، ولذلك جاء عرفاً حول الترخيص ان نرخص لاردنيين واذا كان لا بد من وضع هذه الكلمة (الترخيص) الشخص المرخص الأردني نضيف كلمة واحدة (المرخص الشخص الأردني الذي يسمح او يرخص له باستغلال شبكة الاتصالات) في اول المادة وليس في آخرها ، عند التعريف .

معالي رئيس المجلس : لنستمع لمعالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات : سيدي انا اختلف مع معالي الاخ ابو فيصل الحقيقة نظراً للاحتياجات الكبيرة لقطاع الاتصالات بالسنوات الخمسة القادمة لا بد من فتح قطاع الاتصالات للاستثمارات الاجنبية لا يستطيع انا اعتقد رأسمال الاردني في المرحلة القادمة ان يتكبد جميع هذه النفقات ، لذلك نحن كحكومة موقفنا ان نفتح قطاع الاتصالات للاستثمارات الاجنبية ولكن ضمن شركات اي يأتي الاجنبي ضمن شركة اردنية ضمن معادلة اردنية ويكون له نصيب في قطاع الاستثمارات واعتقد ان هذا الاقتراح من معالي ابو فيصل قد يعيق موضوع الاستثمارات في المملكة .

نحن كحكومة نقف مع القانون ومع مشروع القانون ونرجو من الاخوان الكرام ان تأيدنا في ذلك ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد الباقي جمو .

السيد عبد الباقي جمو : شكراً ، انا ابدأ باقتراح الزميل خليل حدادين الذي يقول (على المجلس) وهذا الاقتراح ينزع صلاحية المدير لأنه يريد ان يحول صلاحيات مدير المؤسسة الى المجلس وهذا لا يجوز انما عندما لا نقول (للمجلس) معناه ان له حق التدخل في تنفيذ بعض فقرات وبنود هذه المادة ، ولذلك الكلمة هنا صحيحة والصياغة لا تحتمل التعديل .

اما بالنسبة للقيد الذي اشار اليه معالي الاخ ابو فيصل فأنا اقول حتى لا تكون قيداً للاردنيين فقط انما نسمح للدول العربية والاسلامية ولا نترك هذه التعبيرات مطلقاً لان في هذا خطراً على اقتصاد البلد ومؤسساتها .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد المنعم ابو زنط .

السيد عبد المنعم ابو زنط : شكراً معالي الرئيس .

الفقرة (أ) السطر الرابع بعد قوله (ودراسة الخطط) والمقترحات بشأن تنفيذ سياسات الاتصالات الواقع جمع لفظ سياسات الانسب منه ان يقال (تنفيذ سياسة الاتصالات) لأن لفظ السياسة في فقه اللغة يعني رعاية شؤون الأمر المسنود للمسؤول هذه من معانيها ، فاللفظ قاسم مشترك اذا افردنا لفظ السياسة فيشمل جميع الجوانب المتعلقة بالاتصالات تنفيذ سياسة الاتصالات وليس سياسات وشكراً .

معالي رئيس المجلس : سياسة الإتصالات ، الاستاذ عبد موسى النهار .

السيد عبد موسى النهار : شكراً معالي الرئيس .

الواقع اود ان افهم سياسة عامة من ناحية استثمارية هل نود ان نجلب استثمارات لأستغلالها في التكنولوجيا واستغلالها في تنمية هذا البلد او نغلق هذا الباب نهائياً لأن هذا الموضوع باستمرار يفتح على كافة القوانين والانظمة فأعتقد انه يجب ان يكون هناك تمييز بين موضوع التشغيل وسياسة التشغيل لهذه الادوات او لهذه التكنولوجيا وبين موضوع الاستثمار فأنا اود ان اقول انه لا يجوز دائماً اغلاق باب الاستثمار ونحن بحاجة الى الاستثمار من جهات متعددة ، فأرجو ان ينتبه الزملاء ان كافة القوانين التي ستأتي من اللجنة والتي تدرس هي تتوخى الاستثمار والمؤتمرات العالمية المقبلة أيضاً هي تتوخى الاستثمار في هذا البلد فاذا اردنا ان نغلق هذا الباب ليكن ذلك وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير الصناعة .

معالي وزير الصناعة والتجارة : شكراً معالي الرئيس .

الواقع لن يتحقق استثمار حقيقي وناجح في الاردن الا اذا كان هناك بنية تحتية متكاملة قادرة على استيعاب الاستثمار وتحفيزه وفي مجال الاتصالات هو الاساس لبنية تحتيه متكاملة وفي هذا المجال لن يكون القدرة الكافية لدى رأس المال الوطني ان يغطي جميع احتياجات هذا القطاع الهام ، وفي هذا المجال لا بد ان ننظر بعين الاعتبار بأن نفسح المجال امام الاستثمارات العربية والاجنبية في تطوير هذا القطاع الرئيسي لبلدنا . فأن نقتصرها على الاردنيين فقط سنكون قد عملنا على التوسع في هذه الاستثمارات في الاتصالات ولكون قد وضعنا حاجزاً وعائقاً امام التوسع في الاستثمارات الوطنية فأرجو من المجلس الكريم ان يفسح المجال لنا بأن يكون هنالك استثمارات اجنبية ولكن ضمن اطار وطني اردني لشركات اردنية مساهمين فيها عرب

هكذا في الأصل

واجانب بحيث نحقق الغاية في هذا القطاع الهام الذي يتطلب رؤوس أموال كبيرة جداً في المستقبل لتنمية ومواكبة التطورات المطلوبة في مختلف الاوجه التكنولوجية والعلمية وارجو من المجلس الكريم ان يؤيد مشروع الحكومة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي رئيس اللجنة المالية .

السيد رئيس اللجنة : شكراً معالي الرئيس .

ليس اول مرة هناك مشاريع مشتركة بين مواطنين اردنيين ومواطنين اجانب وهذه لن تكون الاخيرة ، اعتقد ان مجال الاستثمار يجب ان يكون مفتوح ما دام يسجل ضمن قوانين وانظمة مرعية في هذه المملكة فقانون الشركات يحدد في مواده ما هي النسب التي يمكن للاجنبي ان يساهم فيها في اي شركة من الشركات ، ولذلك انا لا ارى خوفاً من مساهمة الاموال الاجنبية في التنمية وخصوصاً في البنية التحتية وما دام هناك سيادة لهذا البلد وسيادته دائماً محترمة وفوق اي اعتبار ولذلك لا خوف من الاستثمارات الاجنبية وخصوصاً واننا نحتاج الى هذه الاموال في تطوير بنيتنا التحتية وفي القضاء على البطالة وفي امور كثيرة جداً ، لذلك وضع نص في اي قانون يحرم على الاجانب او على رؤوس الاموال الاجنبية ان لا تساهم في التنمية يكون حد على قدرة هذا البلد في التطلع للمستقبل واحداث نقلة نوعية في المعيشة وفي التطوير التقني لوضع هذا البلد في مصاف الدول المتقدمة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات : معالي الرئيس القضية قضية نهج مثل ما تفضل الاخ عبد موسى النهار ، نحن ننهج كحكومة الى جذب استثمارات اجنبية ، اذا وضعنا عوائق امام الاستثمارات الاجنبية اذاً لماذا نتعب انفسنا في مؤتمر عمان الاقتصادي نحن نلوم الاموال العربية والاردنية لوضعها واستثمارها في الدول الأجنبية ، نحن الآن نعمل العكس نحن نريد ان نجلب هذه الاستثمارات العربية والاجنبية الى الاردن فوضع سواء في قطاع الاتصالات الذي يحتاج الى (١ر٦) دولار خلال السنوات القادمة او القطاعات الأخرى بهذا القانون او في القوانين القادمة اذا كان التوجه للمجلس الكريم في عدم المواصلة او عدم السير في هذا النهج فهذا يعني اننا نعيق التقدم الاقتصادي في البلد ، ونحن لا نستطيع ان نواكب التطورات الاقتصادية في المنطقة بمجملها وهناك تحدي وتحدي صارخ اذا لم نواكب بكل شجاعة وقدرة فأعتقد اننا سوف نتخلف عن الركض ، شكراً سيدي .

معالي رئيس المجلس : الدكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة فتح باب الاستثمار للاجانب في هذا الميدان الهام والخطير وهو ميدان الاتصالات يختلف عن فتح الباب في مجال المجاري او في مجال بعض القضايا التي لا تتأثر بها البلاد في رأيي فقضية الاتصالات هي

عبارة عن مجتمع اسرار البلد وقضاياه والاتصال بالداخل والخارج ومثل هذه القضايا من الخطورة في بمكان ان يكون الاجنبي مسلط عليها من خلال السيطرة على تشغيل شبكات الاتصال هذه ولذلك فانني اؤيد ما تفضل به معالي رئيس اللجنة القانونية ابو فيصل في اضافة لأردنيين ، وارى ان يكون مكان هذا الاقتراح في الفقرة (١) بأن يكون التنسيب لمجلس الوزراء لمنح الرخص اللازمة للاردنيين لانشاء وتشغيل وادارة شبكات الاتصالات عامة وبهذا فعلاً نضمن ان تبقى هذه الشركات في سيطرة التوجيه الوطني دون ان تتأثر بالتوجيه الاجنبي وشكراً .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور نزيه عمارين .

الدكتور نزيه عمارين : شكراً سيدي .

الحقيقة سيدي انا اتفهم التخوف الذي ذهب اليه الزملاء ولكننا امام نهج جديد وخطير وامام تحدي ولا بد من مواجهة هذا النهج بقرارات جريئة وحازمة وايضاً خطيرة ، نحن لا نستطيع ان نبقى متقوقعين لا بد ان ننفتح على العالم الجديد وعالم الاتصالات عالم هام واساسي وركن جداً مهم في تنمية آلية التقدم في المستقبل واعتقد ان التخوف الذي ابداه الزملاء في محله ولكن لا بد لنا من ان نتجاوز هذا التخوف بقرارات جريئة وشكراً سيدي .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور شنيكات .

الدكتور مصطفى شنيكات : شكراً معالي الرئيس .

عندي قناعة ان انفتاح هذه القوانين باسم الاستثمار وباسم التنمية اعتقد ان هذه اوهام واحلام غير واقعية ، طريق التنمية الحقيقة محورها الجهد الذاتي وبالتالي الحقيقة انفتاح هذه القوانين شيء خطر على بلدنا ، نحن ما زلنا نتحول للخصخصة قلنا ماشي على القطاع الخاص المحلي لكن ايضاً عندما نتحدث عن الاستثمارات الاجنبية فالحقيقة امامنا بلدان مرت بهذه المرحلة منها مصر ، والحديث ان هذه الاستثمارات الاجنبية تخفف من البطالة بالعكس سوف تزيد البطالة وعبارة نحن نمشي في طريق مظلمة وندخل في نفق آخر الخروج منه صعب جداً فأنا الحقيقة مقتنع باقتراح الزميل ابو فيصل باضافة هذا القيد قيد الاردنيين والشركات الاردنية وليس الاجنبية وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : شكراً سيدي الرئيس .

انا اتمنى ان يعرف اخواني ان الحكومة تفهم المنطلقات الحقيقة لمثل هذه التخوفات ولكننا نتمنى على اخواننا ان اعرف ايضاً ان منطلقاتنا قد تجاوزت هذه المرحلة من التخوف فلم يعد بالامكان ان يصنع جزيرة من اي دولة وان نغلقها ، كنا نتحدث عن التلفزيون وان العمل للقطاع الخاص في مجال التلفزيون فأصبحت تنزل الينا الاخبار وما يبث وما يذاع حول اي موضوع اخلاقي او غير اخلاقي

تلتقطه من الفضاء دون ان تمر على اي مؤسسة رسمية في الدولة وفي مجال الاتصالات ايها الاخوان ارجو ان يكون البعض مطلعاً على مايجري في هذه المرحلة اننا دخلنا مرحلة القرصنة الدولية في مجال الاتصالات والك تتجاوز مجال اتصالات الدولة الواحدة وان الايام المقبلة سترى اسلوباً في الاتصالات ليس بحاجة للمرور في اجهزة الدول نفسها ، انا اعتقد ان هذا التخوف لم يعد له مجال ، اما ذلك القول الاعتماد على الذات وان الاستثمار حلم فأعتقد اننا لسنا حالمين وان كان صناع الدول على مدى التاريخ هم الحالمون .

اننا مقتنعون ان ما يتوفر من تمويل في داخل البلد ليس كافياً للاستثمارات وان كنا بحاجة لتوفير فرص عمل تكافح البطالة فلن يتم ذلك الا من خلال استثمارات ليس المال الأردني وحده كافي لمثل ذلك وحبذا لو المال العربي والاسلامي يأتي ليأخذ هذا المجال ولكنكم تعرفون اين تذهب مثل هذه الاستثمارات واين هو مجال استخدامها نحن نرجوا ان ينتقل الامر من مرحلة التنظيم الى مرحلة الأمر الواقع عند الحديث عن الاستثمار والاستثمار الاجنبي ، ونتمنى أيها الأخوة ان نوجد بيئةً بدلاً من ان نخلق بيئة تشجع على الاستثمار في مختلف هذه المناحي ان من يظن ان الاستثمار في المجاري اقل خطورة من الهاتف نعتقد انه يتحدث عن امر ليس صحيحاً تلوث البيئة من المجاري اخطر كثيراً من تلوث الاتصالات انا لا اعتقد ان هناك امراً مهماً وامراً غير مهم في مثل هذه الأمور اما ان الامر يتصل بعملية فتح باب للاستثمار او انه بغلق باب للاستثمار بدلاً من الحديث في كل مرحلة نريد في التعليم ولا نريد في الصحة نريد في السياحة ولا نريد في المال ، أليس فتح باب الاستثمار في السياحة بنفس الخطورة ان لم اكن اعلم من الخطورة في باب الاتصالات ، انا اقول اذا استعملنا نفس المقاييس المستعملة للحديث عن الخطورة نحن نعتقد لا توجد خطورة في اي مجال من مجالات الاستثمار وان وظيفة المنظم والرقيب على هذا الامر ان يتجاوز اي امكانية للتجاوز على حقوق الوطن شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور عبد الله النسور .

الدكتور عبد الله النسور : معالي الرئيس هذه النقطة هي النقطة الاقتصادية الوحيدة في كل الموضوع هذه جزء من الحزمة الاقتصادية هل نريد التخصيص ام لا نريد ؟ ولذلك يجب ان تقرأ هذه المادة ضمن كل الحزمة التي تدفقت من الحكومة الآن قطاع الاتصالات قطاع مكلف جداً ، هو قطاع صغير الوزن لكنه مكلف بمليارات الدنانير الاقتصاد الاردني غير قادر ان يسير عملية الاصلاحات التي نحن نريدها في قطاع الاتصالات ليس كافياً نحن نريد ان يكون الاردن مركز اتصالات في الشرق الاوسط ، اذا تريد ان تعمله مركز اتصالات في الشرق الاوسط وتحصل الملكية باردنيين فأنت تطلب المحال هذا شيء لن يكون وهذه هي القوقعة وهذا هو الاضمحلال وهذا هو تصغير حجم

الاردن ، الاردن نريد ان يكون مركز للاتصالات مع الاقمار الاصطناعية ليخدم المنطقة ليس من اجل اعطاء رخص لاردنيين حتى يأخذوا عمولة لانه ما دام الاردنيين ليس عندهم (٦ر١) مليون يريدوا ان يضعوا اسمائهم ويكون التملك للغير وفقط نكسب العمولة ، يجب ان نفتح هذا الباب على مصراعيه نقطتي الثانية ان القرار في هذا ليس لمجلس ادارة المؤسسة هو لمجلس الوزراء ولذلك مجلس الادارية ينسب لمجلس الوزراء لتعطي نوعيات معينه من الناس رخص لاعمال محددة وانا اقول نتوكل على الله ولا نخشى هذه المادة ولنجربها فترة من الزمن لنرى كيف تسير الامور وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ سليمان السعد .

السيد سليمان السعد : شكراً معالي الرئيس .

مع احترامي لما ابداه الاخوان في مناقضهم للاقتراح الذي قدمه الاخ ابو فيصل الا ان هذا الامر يعني التسجيل باسم الاردنيين فقط لا يمنع ان يكون المستثمر من الخارج لاننا نريد التشجيع لا يمنع كما يحصل الآن في بعض الدول العربية ، كثير من المصانع باسم رجل من الخليج لكن المستثمر قد يكون اردني او قد يكون سوري او مصري ... الخ فالتسجيل الآن الذي نريده هو تحصين للقرار الاردني وقد سمعت اصلاً اخواننا من بعض المستثمرين هنا في الاردن اصحاب الشركات انا سمعت منهم شخصياً وهم رموز قال انا ادير الآن شركة باسم مستثمر من الخارج وهو رمز وهذا لا يمنع اذا كان هناك الرخصة باسمه حيث اننا نريد ان نحصن القرار الأردني ، ماذا لو اختلفت وزارة الاتصالات او اختلفت ادارة المؤسسة مع المستثمر الأجنبي سيكون هناك تدخل من السفارات ستدخل اكثر من سفارة في القرار الاردني وبذلك ربما يكون اختلاف الاردن مع الدولة التي يكون منها هذا المستثمر ، لكن عندما تكون الرخصة باسم المستثمر نحن حصلنا القرار الاردني وبامكان هذه الشركة او المستثمر ملاحقة ذلك الانسان الذي اعطيت الرخصة بأسمه شخصياً ويتفق معه على امور ، لذلك انا مع هذا القيد الذي وضعه الاخ ابو فيصل وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ حماد ابو جاموس .

السيد حماد ابو جاموس : شكراً سيدي الرئيس .

سيدي الرئيس نحن امام حالتين فاما ان نبقى كما نحن وبامكانياتنا المتواضعة ونحن نشعر بمدى هذه الامكانيات التي لن تأخذنا الى قرن الـ (٢١) ، واما ان نفتح المجال للاستثمار في هذا القطاع الهام والحيوي والذي بدونه لن يكون هناك استثمارات ولا مستثمرين ، انا سيدي الرئيس مع ما وردني في هذه المادة ولا خوف من ذلك وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور الكوفحي .

الدكتور احمد الكوفحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة المال الاردني المهرب الى الخارج كثير جداً وبالمليارات وبعضها تقدره (بثمانية عشره) ملياراً فهؤلاء الاولى لهم ان يعيدوا هذا المال لكي يستثمر هنا في بلادنا وبخاصة يوم يرون القضية فيها ربحية ، ولذلك انا مع زيادة عبارة (فقط) ايضاً (الاردنيين فقط) لأننا اذا تركنا الأردنيين بدون اضافة كلمة (فقط) فقد يتسرب غير الاردني الى هذا القطاع الحساس الهام وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ اخو ارشيدة .

السيد عبد الله اخو ارشيده : شكراً معالي الرئيس .

انا افهم ان قطاع الاتصالات كأي مرفق عام ومن مهام السلطة التنفيذية والسلطة التنفيذية يمثلها مجلس الوزراء وهو ملزم ما من شأنه ان يحسن هذا المرفق العام ، نحن مع الانفتاح كاملاً بدون اي حذر ريب على اساس ان تجلب لنا استثمارات سواءً عربية او اسلامية او اجنبية من دول مقيداً في القانون ان لا يكون هنالك سيطرة ليس من ناحية استخبارية كما يتفضل الزملاء ، دول العالم الثالث بجميعها مخترقة باتصالات مخترقة وبالامكان سحب كل موجات الاتصالات من الدول المتقدمة وتقديمها على طبق من فضه وذهب الى الدول نفسها لأنه ورد عندك كذا وكذا وصار عندك كذا وكذا تكنولوجياً لم نرقى الى مستوى ادنى الامم المتقدمة ، اما الحذر الذي يضعه الزملاء فهم يخشون من سيطرة رأسمال الأجنبي كاملاً على المرافق العامة مما يقيد حرية البلد وهذه المعادلة من مهمة مجلس الوزراء ومجلس الوزراء هو صاحب السلطة لهذا المرفق ، فاذا رأى مجلس الوزراء وهم ابنائنا بأن لا خطر بموجب قانون الشركات وقانون الاستثمار الذي سيقدم الى هذا المجلس ويناقش وما اجريناه بالنسبة الى قانون نقل وبيع الاملاك الى الاجنبي او العربي اذا كانت هذه المعادلات جميعاً تضمن سلامة اقتصاد البلد بأن لا يسيطر اجنبياً ونصبح عبارة عن تبع الى الامم الأخرى ومجلس الوزراء هو قادر على حل هذه الاشكالات فأنا مع القانون كما ورد من الحكومة وان كان هنالك تناقض بين القوانين وهذا ما ارجو من معالي وزير المواصلات ان يتريث لأن هنالك عدة قوانين وكما تفضل الزميل النسور نحن امام حزمة قوانين مقدمة يمكن نجد تناقض فلذلك انا مع وضع قيد فقط ان لا تكون سيطره للمال الاجنبي على الاقتصاد الأردني فقط ، اما حرية الى دول صديقة ونطمئن اليها وليس لها مطامع فأهلاً وسهلاً ، وشكراً

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور عبد الله النسور لنقطة نظام .

الدكتور عبد الله النسور : احترم جداً رأي الزميل عبد الله اخو ارشيدة وهو ذكرني بالاسم ... .

معالي رئيس المجلس : تعطينا فرصة ندع الدكتور القضاه يقول حديثه اذا كانت هذه نقطة النظام الدكتور القضاه تفضل .

الدكتور احمد القضاه : شكراً معالي الرئيس .

لا شك ان الجميع مع تهيئة بيئة استثمارية مناسبة ، ولا شك ان قطاع الاتصالات والتوسع فيه من اهم العناصر لتهيئة مثل هذه البيئة ، ولكن اذا كان هذا القطاع قطاعاً مربحاً للاستثمار لماذا لا يفتح الباب لرأسمال الاردني واما ما قاله بعض الاخوة من ان رأسمال الاردني لا يستطيع مواجهة مثل هذه الاعباء ما هي المعايير التي من خلالها حكمنا ان راسمال الاردني لا يستطيع مواجهة مثل هذه الاعباء هل فتح الباب لرأسمال الأردني وعجز عن ذلك ، اذا فتح الباب وعجز عن ذلك فلنا الحق بأن نقول ان الأجنبي له الحق ان يستثمر بهذا القطاع وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاخوة الزملاء تحدث العديد في هذا الموضوع واعتقد انه ليس هناك المزيد من الحديث ، اسمحوا لي اذا كان هذا يروق لكم فأعطي الدور لمعالي وزير الصناعة والتجارة ثم انهي الكلام بالاستاذ عبد الكريم الدغمي كونه يحمل الرأي المخالف في هذا الموضوع .نقطة النظام الدكتور عبد الله النسور .

الدكتور عبد الله النسور :

معالي الرئيس

الحقيقة نقطة النظام جدية تماماً .

اولاً :- دعني اقول التالي ، يوجد في البنوك الآن ودائع مقدارها حوالي (٥) مليارات دينار المتاح منها للاستثمار (١٥٠) مليون دينار فقط الذي اقوله كلام رسمي هذا هو المتاح للاستثمار الجديد في الودائع لدى البنوك هذه الجزئية تجيب على ما قلته قبل قليل من ان رأسمال الأردني في الوقت الحاضر ليس كافياً لامتصاص كل هذا التدفق في المشاريع الاستثمارية ، صناعية ، فندقية ، نقل ، سياحة ، اتصالات ، تعليم ، مستشفيات ما في عندنا مال كافي هذه حقيقة يجب ان نستوعبها ، لا نقول كلام عمومي .

ثانياً :- وهنا ذكرني بالاسم ولهذا السبب اخذت نقطة نظام ماذا يقول ؟! يقول في عجز المادة وفق احكام القوانين والانظمة يعني الترخيص واعطاءه للاجانب وفق القوانين والانظمة والقوانين والأنظمة لا تسمح بقطاع الاتصالات لسيطرة الاجنبي لما يصل الى (٤٩٪) ولذلك هذه مضبوطة (١٠٠٪) اذا تبنينا لهذه المادة كما وردت من اللجنة المالية ومن الحكومة ، صحيح ان كل التحسبات التي ذكرها ابو سلطان وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس حضرات الزملاء

ان الذي سمعناه اليوم تحت هذا السقف اعتقد انه من اخطر ما سمعناه تحت هذه القبة ، انا أعتقد ان من حق الحكومة ان تبحث عن استثمارات ولا اعتقد ان اي منا ضد الاستثمارات لكن انا اعتقد ان الاستثمارات التي نبحث عنها استثمارات بصناعة بزراعة لغاية ايجاد فرص عمل جديدة لغاية زيادة الناتج المحلي للبلد ، اما ان نبحث عن استثمارات لبيع موجودات مؤسسات قائمة ، وشكراً لمعالي نائب رئيس الوزراء الذي ذكرنا بأن الرأسمال الوطني غير قادر على الاستثمار ، اذا كان الرأسمال الوطني غير قادر على الاستثمار فكيف لبلد ان يبدأ بالخصخصة وبيع عدة مؤسسات في آن واحد ، اذاً المشتري سيكون الأجانب والآن لنأخذ مثلاً بين فقير أدت الحاجة الى بيع حتى موجودات بيته هناك اولويات للبيع شيء لا يباع وشيء يباع ان نبدأ بمؤسسة المواصلات والتي هي في النهاية اذا استولت عليها الشركات الاجنبية ما ادري ما هو السر الوحيد الذي ممكن ان نحتفظ فيه كحكومة سر واحد فقط بعد ان نعطي هذه المؤسسة للأجانب فاذا كان هناك اتجاه للاستثمار يجب ان يتركز هذا الاتجاه الى الصناعة الى الزراعة لايجاد فرص عمل جديدة لزيادة الناتج المحلي اما ان نبيع الملكية ونبيع مؤسسة المواصلات ونبيع سلطة الكهرباء ونبيعها كلها للشركات الاجنبية اعتقد وآسف ان اقول في هذا الوقت بالذات ان نحن في وضع من يعرض وطنه للبيع ولا يجوز ولا اعتقد ان اي من الزملاء حكومة ونواب وشعب يرضى بما اسمعه اليوم ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي رئيس اللجنة المالية .

السيد رئيس اللجنة : شكراً سيدي الرئيس .

الاخ الدكتور الكوفحي ذكر اثناء كلامه عن هذا الموضوع ان هناك اسرار ربما تسربت الى الخارج من خلال اتاحة الاجنبي لاستغلال بعض مرافق الاتصالات لكن لو قرأ هذا القانون بمجمل العلاقة ان هناك تحفظات كبيرة جداً في الفصل الثامن التي من خلالها يمكن للهيئة ان تلغي الرخصة ان تصادر كل المعدات دون حتى دفع قيمة هذه المعدات ، وهناك السرية ايضاً محكمة جداً لا يجوز انشاء الاسرار تحت طائلة القانون ، القانون بمجمله محكم جداً ضد انشاء اي معلومات خارجية عن ما يدور في الاتصالات وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف الروابدة

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي الرئيس انا كنت اعتقد ما بيني وبين الاخ خليل من فهم مشترك لا يتيح له ان يفهم ما قلته على غير محمله لم اقل للدقيقة ان المال الأردني غير قادر على الاستثمار ، ليس كافياً للاستثمارات المطلوبة ، ان حجم الاستثمارات المطلوبة لا يكفيها المال الأردني وكل الاخوة يعرفون انه عندما تطرح العديد من الشركات في السوق المالي ماذا تكون النتائج مع ان الحجم المالي الذي نتحدث عنه الآن في هذه المرحلة بالمليارات ونتحدث في مجال الاتصالات على الاقل ما يقترب من مليارين دينار .

ثانياً :- النقطة التي اثارها الحقيقة سيدي الرئيس هي نقطة الاسرار ، اذا كان اي من اخواننا يضمن ان هناك اسرار على الهواتف (ابشر بطول سلامة يا مربع) ما دمنا نتحدث عبر بث الاقمار الصناعية ونتحدث عبر بث الميكروويف هناك قدرة على التقاط كل ما يجري حول العالم ، هذا الأمر كان يوماً ما بأسلوب ما بطريقةٍ ما تجاوزها الزمن وبالتالي الانطلاق من منطلق السرية انا اعتقد انه انطلاق في غير موضعه ما دام الكلام اصبح عبر الهواء وهناك اجهزة لرصد ما يدور في الهواء على بعد مئات آلاف الأميال ، وبالتالي انا لا اعتقد انه هو نقطة الحوار ما قلته ان المال الاردني المتوفر ليس كافياً للاستثمارات المعروضة ولم اقل ان هذا المال الاردني ليس موجوداً للاستثمار بالعكس يجب ان يكون اهتمامنا الرئيسي على زيادة مدخرات الاردنيين حتى يستثمروا هذه المدخرات بالانشطة بمختلف انواعها وليس في الصناعة والسياحة فحسب وانما الخدمات ايضاً ويعرف الاخوة

الكرام انه لا يمكن ان تقوم استثمارات صناعية ولا سياحية ولا خدمية الا اذا كانت البنية التحتية جاهزة لاستقبال ذلك ماء وهاتف وطرق وسبل طيران ، هذا هو الاساس التي تقوم عليه الاستثمارات ، اما ان نفصل بين الصناعة وبين الاتصالات انا اعتقد انه فصل تعسفي شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور محمد الزين ،

الدكتور محمد الزين : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة زملائي الافاضل لم ارضى بالحديث لكن الزميل الفاضل حدادين تفضل بكلمة قبل قليل وهو يعني التوجه للخصخصة لانه ربما قد يكون بالخصخصة بيعه للوطن ، قد اعتب على الزميل لكني ما اود ان اؤكده للزملاء الافاضل ومن خلال التجربة السابقة لي في مواقع عدة بالخدمة العامة وهذا شرف لي للمواطنين اذا اردنا هناك اتصالات على سوية عالية وهذه الاتصالات هي التي تخدم المواطن كل مشكلة البطالة هي في قطاع الاتصال وعندي اليقين التام بأن حق الاتصالات الحد الادنى ان لم يكن هناك ما يقارب مليار (الف مليون دينار) لن يكون هناك اتصالات على سوية عالية لخدمة الأردن ، لذلك انني مع احترامي لزميلي الاخ عبد الكريم الدغمي برأيه وأعرف جيداً حرصه الاكيد على ذلك ولكنني اود ان اقول للزملاء الافاضل علينا اذا اردنا مصلحة المواطن ومصلحة الوطن بالاستثمار ان

نوافق على هذه المادة كما جاءت من اللجنة المالية وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير الاتصالات : معالي الرئيس توضيح للفقرة التي ذكرها الاخ خليل حدادين هناك يا سيدي فرق بين خصخصة القطاع وخصخصة مؤسسة الاتصالات ، عندما نأتي للمادة (٧٨) من هذا القانون اذا اتفقنا واذا راى المجلس الكريم ان تبقى هذه المؤسسة مؤسسة حكومية لا تباع ولا تشترى عند ذلك نقرر نحن الآن نتحدث عن خصخصة القطاع وليس خصخصة الاتصالات ، اعتقد هناك خلط كبير بين خصخصة المؤسسة وخصخصة القطاع لذلك عندما نأتي الى هذه المادة نتمنى على الاخوة الكرام لأن هذه النقطة بكل مادة تظهر وبكل مادة تطرح عندما نأتي للمادة (٨٧) نناقش هذه القضية ونضع لها حد اما في كل مرة اعتقد ان هذا سيعيق هذا النقاش في القانون شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ عبد الكريم اعطيت كل المتحدثين لتضع امامك الحوارات لغايات ابداء رأيك ومناقشته لكن انا اول من اعطاك الفرصة لعرض اقتراحك وكل المناقشة التي تدور الآن تدور على الاقتراح الذي انت اوردته ، انما بعد هذه المناقشات انا احببت ان اؤجل حديثك لغاية ان تستمع لآراء الآخرين اذا كنت راغب في الحديث تفضل .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

انا الحقيقة اشكرك على هذا الاجتهاد ولكنني اوضح لمعاليك وللاخوة الكرام ان هناك بعض الردود اذا لم يرد عليها في حينها ينسى المجلس الكريم وصاحب الاقتراح لا يريد ان يتكلم من اجل الكلام سواءً انا او غيري صاحب الاقتراح يريد ان يقنع زملاءه لأن المسألة مسألة تصويت على هذا الاقتراح او على عكس هذا الاقتراح ، ولذلك اذا فقدت الفرصة سيدي الرئيس اعتقد انني قد اخسر اقتراحي الذي اهدف منه اي كسب شخصي فعلاً انا والله ما عندي شركة اتصالات ولا اي شركة في الدنيا فقط اقصد من اقتراحي مصلحة وطنية عليا ، شكراً سيدي الرئيس .

اولاً :- اوضح نفسي واوضح اقتراحي انني مع تشجيع الاستثمار ومع سياسة الحكومة في جلب رؤوس الاموال الخارجية عربية كانت ام اجنبية ولكنني افرق بين الاستثمار في المجالات الاقتصادية والاستثمار في مجال خدمات المواطنين هذه مصالح حيوية للاردن وللاردنيين كيف نضعها بين يدي الاجانب ؟! انا لم اقل انني ضد نقل التكنولوجيا الى الاردن بل انا مع ذلك وانا مع ان تقوم الشركات الوطنية التي سيرخص لها بالتعاون مع شركات اجنبية لديها تقنيه عاليه كما حصل في موضوع

الاتصالات الخلوية ، الشركة اردنية والمشغل اجنبي لا بأس ولكن اذا تركنا هذا القطاع الخطير وسلمناه لاجانب هذا القطاع الرابح نعطيه للاجانب ماذا نعطي للاقتصاد الوطني صناعة (الشيبس) فقط !! هذا امر خطير جداً ولا يرد عليه قول اصحاب المعالي الوزراء مع الاحترام بأننا نعيق التطور الاقتصادي نعم نحن مع التطور ولكن الامور الحيوية والهامة كالاتصالات والكهرباء والاعلام وغيرها هذه هي مصالح دولتنا ومصالح شعبنا الحيوية ، اكرر لا مانع من التعاون مع الشركات الاجنبية للتشغيل مثلاً ولكن ان نسلم رقابنا ورقاب شعبنا وامورنا الحيوية للاجنبي فلا اعتقد ان احداً من الوزراء الذين تكلموا او الذين لم يتكلموا يعنون ذلك فارجو ان لا يصوروا لنا ان الموضوع هو مع تشجيع الاستثمار او مع جلب رؤوس اموال خارجية الامر ليس كذلك ايها السادة ولو عدنا الى مداولات المجلس الكريم في عام (١٩٩٣) ووجدنا ما قالته حكومة سيادة الشريف زيد بن شاكر في ذلك الوقت عند وضع القانون المعدل لقانون الاتصالات لوجدنا انها تؤيد ما ذهبت اليه اليوم فما الذي تغير هل كان رأسمال في حينها كاف واصبح اليوم غير كاف للاستثمار في هذا القطاع ، انني اعتقد اننا سنهدر جزءً من امورنا الحيوية الهامة ولا يرهبني القول بأنني بهذا الاقتراح اعيق التطور الاقتصادي بل على العكس انا مع جلب المستثمرين ومع جلب رؤوس الاموال الاجنبية والذي يعيق الاستثمار هو ردائة الاجراءات الادارية وليس انا ولا اقتراحي هذه مرافق عامة ايها السادة هذه ليست سياحة وليس عطاءً لفتح وتعبيد طريق دولي يعطى لاجنبي لمدة محدودة وينتهي هذا ليس مصنعاً للبطاريات او للسيارات او لقطع الغيار او المواد الغذائية حتى نسمح به للاجنبي واعتقد ان المجلس الكريم بعد هذا التوضيح لم يوافق على تسليم رقاب شعبنا في مرافقه الحيوية كالاتصالات والكهرباء والاعلام لأي اجنبي ، ان التخاصية التي نطلبها هي للوطن ولرأسمال الوطني وليس للأجنبي انني مع اعطاء حوافز للمستثمرين الأجانب في مواضيع الصناعة والسياحة ولكن في هذه المرافق الحيوية لا اوافق على اعطاء هذه المرافق للأجنبي اطلاقاً ولا يرد القول بأن تشجيع الاستثمار ونقل التكنولوجيا هو مبرر لاعطاء هذه المرافق للاجنبي لأننا بعد قليل سننتقل الىالتخاصية في الكهرباء وسننتقل الى التخاصية في قطاعات كثيرة ربما

نصل الى امور لا اريد ان اذكرها هنا خوفاً من الاستفزاز واشكرك سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : معالي وزير الصناعة .

معالي وزير الصناعة والتجارة : شكراً سيدي الرئيس .

الواقع من هذه المناقشة لا شك ان الكل حريص على مصلحة الوطن والكل حريص على ان يكون هناك اقتصاد وطني قوي ويكون هنالك قدرة واسعة للاعتماد على الذات ، الحكومة ولا في اي مداخلة لها قالت انها ستعطي هذا القطاع الهام للأجنبي ولن نسمح ان يكون هناك سيطرة اجنبية ، فارجو ان نوضح اننا نتعامل مع قطاع هام جداً كبنية تحتية ومن مرتكزات الاستثمارات القادمة ونحن نعتمد بشكل رئيسي ان يكون لرأسمال الوطني الدور الاكبر والاهم في هذا المجال ولكن يجب ان لا نغير انفسنا عن واقع مهم .

ان قدرات الحكومة في الحصول على تمويل لمشاريعها محدودة وهذا ليس سراً ، نحن سنوياً نناقش الموازنات ونطلع على اوضاع الخزينة واوضاع المشاريع ولو كان لدينا قدرات لتمويل كافة المشاريع البنية التحتية لوجدنا الاردن الآن ورشه كاملة ، هناك دول اكثر منا قدرة مالية واقوى اقتصادياً وتنافس الحصول على استثمارات اجنبية وذلك لعدة اسباب اهمها دعم ميزان المدفوعات وحصولها على عملة اجنبية ، نحن في هذا المجال نقول ان المجال سيكون مفتوح لشركات اردنية ولكن هذه الشركات يسمح ان يكون بهذه الشركات القدرة على استيعاب رؤوس اموال عربية واجنبية كما تم ذلك في مشروع الهواتف الخلوية هو اكبر مثال على أن موضوع الاتصالات يمكن التعامل معه في معادلة وطنية متكاملة ، ومن الموضوعي ان نعلم ان رأسمال الوطني لن يكون كافياً بمواكبة التطورات المستقبلية وهذا سبب دعوتنا للمستثمر العربي والمستثمر الاجنبي ونحن مع الاخوة ان هنالك اولويات اخرى ممكن المستثمر الاجنبي ان يدخل عليها ولكن هذا القطاع ليس اهم من القطاعات الأخرى كيف نسلم انفسنا في المستقبل لصناعات معينة تكون عماد الصناعات الاردنية ونحن التزمنا لمجلس النواب ان الصناعات التعدينية في الاردن ستبقى بيد الدولة فالصناعة يمكن ان تكون اهم من الاتصالات نرجو ان نؤكد اننا نريد ان نفتح المجال للاستثمار الاجنبي ولا نطلب ان نعطي هذا القطاع الهام لأي اجنبي او لسيطرة اي اجنبي فنحن نتعامل مع مواضيع اقتصادية ومستقبلية ، نرجو ان يكون الباب مفتوحاً للاستثمارات ولكن ان لا يغلق بطريقة ان يكون هنالك عائق امامنا ونعيش بأوهام بأننا لدينا قدرات كبيرة وهي ليست لدينا وان نعيش بمعزل عن الواقع الذي هو يتطلب منا جميعاً ان نثق بأنفسنا وان نثق بهذا الوطن وقدراته وأن نعمل مجلس نواب وحكومة كفريق واحد في مواجهة متطلبات المرحلة

القادمة وان لا نعتبر نفسنا فريق في هذا المجال وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السيدة توجان .

السيدة توجان فيصل : الحقيقة موضوع الاستثمار الاجنبي عند التخصيص وفتح الاستثمار الأجنبي يجب ان يأخذ ابعاد مستقبلية واضحة ، اولها في انواع استثمار خدمية اصلاً مؤسسة الاتصالات كانت رابحة والآن تخصص مؤسسة رابحة كانت تصب في الميزانية اذا كان فيها نقص في هذه الربحية فهي سوء ادارة وهذا الموضوع يجب ان نتجاوزه سواءً كانت مؤسسة الاتصالات خاصة او عامة ولا نتجاوزه دائماً نذرع بسوء الادارة الذي هو نابع من سوء الادارة الحكومية ونأتي ونتخذ اجراءات من هذا النوع هذا القطاع هو خدمي فقط اي انه نقل حرفي للتكنولوجيا ، اذا كان معك المليار لتشتري هذه الأجهزه تضعها وتقدم الخدمة ليس الا ، لن نخسر اقمار صناعية ولن نخسر شبكات اتصال لكن سننقلها كما هي فهذه الخدمة المباشرة الربح المؤكد اولاً يجب ان لا يقع في الجيب الاجنبي بحجة الاستثمار انه ليس عندنا نحن ما يكفي الذي عندنا لا يكفي يحال الى قطاع مضمون مثل هذا القطاع وله حساسية خاصة مثل هذا القطاع ويترك للمستثمر الاجنبي ان يستثمر في امور سوف تساعدنا على تنمية ما لا نستطيع تنميته الآن يعني انشاء الصناعات استصلاح الاراضي في امور معينه قد يساعدنا فيها رأسمال الاجنبي وعندما ينسحب المستثمر تبقى عندنا نوع من الخبرة والبنية التحتية لا يقع قرارنا الاقتصادي في موضوع مكافحة البطالة وايجاد الاستثمار لا يقع كمفتاح حنفية يغلقها الاجنبي او يفتحها لأن الاستثمار في الصناعة وفي الحقول وحتى في السياحة تكون منشآته موجودة على ارضنا ، لكن الاستثمار في الاتصالات هي استثمار في محطات واقمار والرأسمال العربي متوفر فاذا كان لا بد من الخيار في رأسماليين عرب افراد يستطيعوا ان يمولوا المليار والمليارين التي تكلمتم عنهم ، فقوانين الاستثمار تفتح عامة ويجب ان يكون قانون الاستثمار شامل القوانين الخاصة عندما تنص للخاصة الاولوية فحيث ما شعرنا ان هنالك شرط التخصيص نخصص بالقانون الخاص كيلا نقع في مطب القانون العام للاستثمار ، وانا ارى هنا اقتراحي ان لا يكون الاردني بل ان يكون العربي ، العرب استثمروا وجاهز عندهم بنى تحتية لا موضوع للاستثمارات وهنالك حتى قمر صناعي عربي وهنالك رأسمال عربي ضخم والرأسمال العربي اصبح ميال لان يستثمر في العالم العربي بعد مجموعة المصادرات التي تجري له في الخارج اذا كان الاستثمار واضح وهذا احد الحقول في العالم العربي حتى مصر في عندها قمر صناعي فالرأسمال العربي قادر انا ارى ان يكون الاقتراح ان تخصص هذه الاستثمارات بالاردني والعربي ، واطلب التثنية .



معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، زملائي تحدث اكثر من عشرين زميل في هذا الموضوع سأعطي الدور لآخر المتحدثين الاستاذ حمزة منصور ثم اطرح الاقتراحات . الاستاذ حمزه تفضل .

السيد حمزه منصور : شكراً معالي الرئيس .

ارجو ان لا نضيق ذرعاً بكثرة المتحدثين في هذه القضية ، هذه قضية غاية في الأهمية وكان من الممكن ان تكون بداية ولوجنا الى هذا القانون ونحن بين ايدينا في اللجنة المالية قانون الاستثمار ، وبالتالي اي حديث واي توسع بالتأكيد سيترك آثاراً ايجابية على الجو الذي يناقش من خلاله قانون الاستثمار .

بالتأكيد كلنا مع الاستثمار ولكننا مع الاستثمار الراشد ، هنالك استثمارات ينبغي ان تكون حصراً اردنية وانا اذكر الاخوة الكرام حينما عرضنا قانون الاستثمار في المجلس الحادي عشر كانت لدينا مخاوف كثيرة من استثمارات اجنبية في بعض المجالات ، وهنالك استثمارات يمكن ان نفتح بها المجال للمواطن العربي او المواطن المسلم وهنالك استثمارات يمكن ان يكون للاجنبي فيها نصيب انا اود ان اؤكد ان الأردن رغم قلة امكاناته وقلة موارده الا ان لديه قدرة على الاستثمار ، هنالك مدخرات سواءً في البنوك او في البنوك اذا وجدت البنية الاستثمارية المناسبة يمكن ان تحرك هذه المدخرات وانا اقول ان مشكلتنا ليست في النصوص القانونية النصوص القانونية جزء من المشكلة لكن البيئة غير الاستثمارية واسمحوا لي ان اقول هذا الكلام ذات دور كبير في هذا الجانب هنالك تعقيدات ادارية كما ذكر بعض الاخوة وهنالك عدم ثقة كثير من المؤسسات والتجارب التي حصلت ما دامت ماثلة للعيان هنالك تراجعات ديمقراطية خطرة اسهمت في غلاف البيئة الديمقراطية هناك توجهات سياسية مقلقة وبالتالي هذه ايضاً تعيق العملية الاستثمارية وفي ضوء ما ذكرت انا حريص على ان يبقى الاستثمار في هذا المجال استثماراً اردنياً وفي احسن الحالات يمكن ان يوسع الى المواطن العربي والمسلم ، ورغم ما اشار اليه الاخوة الزملاء ان مبدأ السرية لم يعد ذا بال بالنسبة للاتصالات انا اقول ذلك فرق بين القرصنه الدولية وبين ان نقنن اباحة اتصالاتنا لكل من يرغب لكن الاخطر من ذلك هو التخوف من الهيمنة الأجنبية ونحن نعرف ان الاحتكارات العالمية الكبرى تقوض الدول وتقوض مجتمعات في ضوء ما ذكر انني على ما تفضل به الأخ عبد الكريم الدغمي وهذا ما ارجوه في مادة سابقة يوم قلت الاستثمار الوطني وهذا الذي كنت اعنيه وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف الروابده .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي الرئيس بداية ارجو ان اقول ان ما يحكم الاستثمار هو قانون الاستثمار الذي يحدد المجالات التي يسمح للاجنبي

الاستثمار بها والنسب التي توزع هناك ، وعندما تصدر كلمة احياناً ان هذا الموضوع يعيق التنمية او التطور الاقتصادي لا يمكن ان ينصرف مثل هذا الكلام الى الشخص الذي قال بذلك الاقتراح لأننا نفرق كثيراً بين الاقتراح وبين الشخص فمعالي الاخ ابو فيصل يتمتع بتقديرنا واحترامنا علماً وخلقاً وادباً لكنه يعطينا الحق في ان نبدي رأينا في بعض الاقتراحات اننا نظن انها تعيق او نعتقد انها تعيق ونسمع كثيراً احياناً نحن كحكومة من الاتهامات ما نصمت عليه لا لعدم قدرتنا على الرد لكن حتى يبقى الجو الديمقراطي ديمقراطياً ، لكن بعض اخواننا يحلو له من حين لآخر ان يقحم الديمقراطية وتراجعها والسياسة وتغيراتها وامور طارئة جديدة في كل موضوع لو كنا نتحدث عن مدرسة ابتدائية فنتمنى ان يحسم هذا الامر في جلسة واحدة الجو الاقتصادي ومساراته والجو السياسي ومساراته والديمقراطية وتراجعاتها تحسم في جلسه ثم ننصرف الى القوانين الفنية بعينها ، اما ان يقحم هذا الموضوع في كل نقطة فأنا اتوجه للحكومة وللنواب ان نتقي الله في الديمقراطية من استمرار موال الحديث عن تراجعاتها وعن مواقفها السياسية نحن نتحدث ايها الاخوة امام مجلس سيد نفسه عندما يصدر قراراً نلتزم به فان بتت الاكثرية في موضوع نلتزم برأيها ، الحديث عن البيئة الاستثمارية اخواني ليس شعاراً هذا الحديث الذي نقوله هو صناعة بيئة استثمارية وقانون ضريبة الدخل هو بيئة استثمارية وقانون الاستثمار هو بيئة استثمارية ، ان نتحدث عن البيئة الاستثمارية ، كيف تصنع البيئة الاستثمارية ، لماذا يقدم المستثمرون على دولة ويتركون دول اخرى ، يتحدث البعض عن المال العربي نحن نتمنى ان يأتي هذا المال العربي ، نحن نتمنى ان لا يعمل في الارض العربية الا المال العربي ، اما ان نبقى نعيش على التمنيات فذلك لا يصنع دولاً ولا يصنع اوطاناً ولا يبني تنمية نتحدث عن تشجيع الاستثمار بالمطلق وعندما نضع قوانين تشجيع الاستثمار فيها قانون الاتصالات تشجيع الاستثمار وقانون ضريبة الدخل تشجيع استثمار وحزمة طويلة من القوانين هي التي نطلب منها ان تصنع البيئة الاستثمارية ، نقول بالبيئة الاستثمارية هذا مغلق وهذا ممنوع وهذا لا يجوز وهذا هذه حدوده ، هذا هو الذي نتحاور فيه بأخواننا ، عندما تحدثت عن السرية سيدي الرئيس ما تحدثت عن القرصنة الدولية تحدثت على ان العلم اتاح ان تستطيع ان تستمع الى اي كلام يبث في الجو ، والاتصالات الهاتفية كما يعلم اخواني معظمها ان لم يكن جميعها يتم عبر البث جواً اما عبر الاقمار الصناعية او عبر الميكروويف الذي يجري الاتصالات بين مكان وآخر ، وما كنت اتحدث فقط عن القرصنة الدولية .

سيدي الرئيس هذا قانون بين يديكم انتم اصحاب الصلاحية فيه شرحنا رأينا ونترك لكم الحكم والسلام .

معالي رئيس المجلس : الزملاء انا اريد ان ارجو الاخ ابو صالح والاخوان الذين رافعين ايديهم لأنه تحدثنا بما فيه الكفاية في هذا الموضوع لا اعتقد ان هناك وجهات نظر اكثر من وجهات النظر التي ابديناها .

تكلم اكثر من عشرين زميل في هذا الموضوع . يا سيدي تكلم بعض الاخوة ثلاث واربع مرات ليست قضية بالنسبة لي الحقيقة ، يمكن الاستمرار في هذه النقطة الحقيقة وانا اقدر اهميتها وهي لا تتعلق بهذه المادة كما تفضل الاستاذ حمزه هي تتعلق بمسار استثماري انما اذا كان هناك وجهات نظر جديدة نحن نسمعها لكن وجهة النظر واضحة بين من يقول ان هذا الاستثمار يجب ان يقتصر على الاردنيين والمؤسسات الأردنية وبين من يقول انه في جو الاستثمار لا بد من فتح الباب لاوسع من الاستثمارات الاردنية بالاستثمارات الاجنبية ، العديد من الزملاء الآن اقدر ان عندهم وجهات نظر رافعين ايديهم لكن دعونا نحسم هذا الأمر ، تفضل يا شيخ سليمان .

السيد سليمان السعد : لا شك بأن نية الحكومة هو تشجيع الاستثمار وهذا نحن معه لكن اذا كان هذا الاستثمار يكون غير متحقق في قانون الاستثمار الذي ورد الينا من الحكومة ، انا اطلعت على قانون الاستثمار طبعاً له علاقة بحديثنا الآن اطلعت على قانون تشجيع الاستثمار مادة تقول يجوز للمستثمر ان يخرج جزءً من رأسمال او رأسمال مع الأرباح لأي منطقة خارج الأردن ، ومادة تقول للمستثمر ان يأتي بجميع العمال من الخارج اذا اخذنا بعين الاعتبار هاتين المادتين واخذنا المادة التي نحن بصددها الآن في قانون الاتصالات والسماح للاجنبي ان يستثمر ماذا استفاد الاقتصاد الاردني هل التطوير مهم جداً عندي الآن ان تتطور آلية الاتصالات عندنا التلفون الحمد لله موجوده عندنا الانتركم موجود عندنا الفاكس موجود عندنا التلكس موجود يعني فقط عندما نرى بعضنا البعض من خلال التلفزيون خلال الاتصالات ورأس المال يخرج خارج الاردن ، انا اعترض على هذا وما زلت اخرج القيد الذي اورده الأخ ابو فيصل وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مفلح اللوزي ، لن اعطي ادوار بعد الاستاذ مفلح اللوزي . ليكن واضح انتهينا من النقاش الاستاذ مفلح تفضل .

السيد مفلح اللوزي :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس مشروع المواصلات والاستثمار والقانون الذي يحكمه وفي هذا المجال من مناقشة هذا المشروع المهم والكل منا مجتهد لخدمة الوطن والمواطن ونريد الاستثمار في بلدنا لرفع مستوى الاقتصاد . كل منا يبحث عن الاقتصاد والتطور الاقتصادي من اين يأتي وهذا نريده لبلدنا ووطننا وذلك نريد ونتساءل متى نصل الى الافضل بعد تقديم الطلب يتم تركيب الهاتف بدون امثال واربع امثال وخمس امثال من التكلفة وهناك الوف مؤلفة من الطلبات للمواطنين لتركيب الهاتف والجميع ينتظر ومتى نصل الى ذلك ما دام وصلنا الى تركيب الهاتف بالسيارة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السادة الافاضل لدي اقتراحين اقتراح تقدم به الاستاذ الدغمي ودار حول هذا الاقتراح نقاش طويل وهو مقترح ان يكون فقرة (ج) اي في نهاية المادة ولدي اقتراح بتعديل على الفقرة واحد لتتناسب ايضاً مع محور الحديث وهي قدمها الاستاذ حماد ابو جاموس ويقترح الاستاذ حماد ان تقرأ الفقرة (أ) واحد كالتالي :-

التنسيب لمجلس الوزراء بمنح الرخص اللازمة ... الخ ويفضل يقترح اضافة الاستاذ حماد - ويفضل الاردنيون وشركائهم من العرب والمسلمين هذا اقتراح الاستاذ حماد .

اقتراح الاستاذ الدغمي وسأطرحه في نهاية المادة لانه اعطاه لي بترتيب (ج) لكن ايضاً سأقرأه الآن .

(تمنح الرخص المنصوص عليها في هذه المادة لاشخاص اردنيين فقط واذا كانت لشركة يجب ان تكون مملوكة بالكامل للاردنيين) هذا اقتراح الاستاذ الدغمي سأطرحه بالفقرة (ج) ، الآن سأطرح الاقتراح الذي وردني على الفقرة (أ / ١) وهو اقتراح الاستاذ حماد باضافة جزء (يفضل الاردنيون وشركائهم من العرب والمسلمين) من مع هذا الاقتراح ؟

السيد الامين العام : ٢١ من ٦٢ .

معالي رئيس المجلس : ٢١ من ٦٢ .

اذاً المادة (أ / ١) قرار اللجنة المالية موافقة كما وردت ، من مع قرار اللجنة المالية ؟

السيدة توجان فيصل : لدي اقتراح .

معالي رئيس المجلس : انا قرأت الاقتراح التالي والاقتراح التالي لماذا لم تنبهيني من تلك اللحظة ياست توجان ، ارجو التصويت على قرار اللجنة المالية .

السيد الامين العام : ٤٠ من ٦٢ .

معالي رئيس المجلس : ٤٠ من ٦٢ .

المادة (أ) الفقرة (٢) قرار اللجنة المالية عليها بالموافقة مطروحة للمجلس . الاستاذ جمو على الفقرة (٢) .

السيد عبد الباقي جمو : الفقرة (أ) انا طلبت الكلمة من اجل تصحيح اللغة صححته ؟ اقرأه لأرى التصحيح .

معالي رئيس المجلس : يا شيخ عبد الباقي انا ذكرت لحضرتك من الجلسة السابقة .

السيد عبد الباقي جمو : انا مصحح اذا سمحت ، افرض المجلس لم يوافق لا يا سيدي المجلس يقول لك شكراً .

معالي رئيس المجلس : الفقرة (٢) قرار اللجنة المالية موافقة .

موافقة .

الفقرة (٣) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (٤) ؟

موافقة .

الفقرة (٥) هناك تعديل للجنة المالية الاستاذ عبد المنعم تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زنط : انا اوافق على هذا التعديل لكن مع تعديل لغوي بسيط في السطر الثاني من المعدل بعد قوله وضع المعايير والاسس والمعادلات لتحديد ....

معالي رئيس المجلس : عن ماذا تتكلم ياشيخ الفقرة (٥) ؟

السيد عبد المنعم ابو زنط : البند (٥) نعم اقرأ ، اقرأ المعدل ، اسعار الخدمات من المرخصين ، فأقترح ان يقال من قبل المرخصين .

معالي رئيس المجلس : طيب يا شيخ ايضاً ما قبله الاستاذ جمو ارجو ان تقبله حضرتك ، اذا كان هناك اي ملاحظة تتعلق باللغة لا تتعلق بالمعنى ولا تتعلق بصياغة القانون ارجو تزويدها لمقرر اللجنة المالية اذا كان هناك اخطاء لغوية او تصحيحات لغوية . الدكتور نزيه عمارين تفضل .

الدكتور نزيه عمارين : شكراً معالي الرئيس .

سيدي بتعديل اللجنة المالية الموقرة سقطت فقرة هامة جداً واردة في مشروع الحكومة وهي تلك الموجودة في عجز الفقرة (٥) والتي تقول (وتحديد اسعار الخدمات في حالة عدم وجود المنافسة) هذا الفقرة غير مضمونة بتعديل اللجنة القانونية وارى من المناسب اضافتها الى التعديل او الابقاء على الفقرة كما وردت من الحكومة لانها متزنة وتحافظ على حقوق الوطن ، في حالة غياب المنافسة من يحمي المواطن من تحديد الاسعار ؟ ولذلك انا اقترح هنا ان تضاف هذه الفقرة بعد كلمة (للمستفيد) يعني وضع المعايير والاسس والمعادلات لتحديد اسعار الخدمات من المرخصين للمستفيد ، واضافة هنا وتحديد اسعار الخدمات في حالة عدم وجود المنافسة .

معالي رئيس المجلس : انت تقترح باضافة تعديل على قرار اللجنة المالية باضافة وتحديد اسعار الخدمات بحالة عدم وجود المنافسة بعد كلمة للمستفيد . هكذا تقترح . نستمع من المقرر هل هذه موجودة في قرار اللجنة ؟ .

السيد المقرر : لا يا سيدي قرار اللجنة المالية ازال تحديد اسعار الخدمات في حالة عدم وجود المنافسة لورودها في اسلوب طرح العطاءات وسوف تأتي المادة التي تقرر هذا المبدأ .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

احترم ما قاله الاستاذ نزيه وهو يحاول

ان يرعى مصالح المستفيدين ، اعتقد ان تعديل اللجنة المالية هو الذي يحافظ على المستفيدين اكثر مما جاء في مشروع القانون ، ولذلك اقترح ان نوافق على ما جاء في التعديل من اللجنة المالية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور عبد الله النسور .

الدكتور عبد الله النسور : يا سيدي ما قاله الاستاذ حدادين صحيح لأن مجلس الوزراء يريد ان يرخص في حالة الاحتكار وفي حالة المنافسة ففي حماية مضاعفة ، فقط في كلمة (المقدمة) سيدي سقطت بطباعة اللجنة المالية .

معالي رئيس المجلس : اين يا دكتور ؟

الدكتور عبد الله النسور : في السطر الاول من اللجنة المالية (تحديد اسعار الخدمات المقدمة) .

معالي رئيس المجلس : تحديد اسعار الخدمات المقدمة ، نعم ساقطة شكراً لك دكتور . الدكتور نزيه .

الدكتور نزيه عمارين : انا اسحب اقتراحي بعد الذي سمعت .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، اذاً زملائي الأفاضل سأطرح تعديل اللجنة المالية الذي موجود نصه مع لفت النظر بأن هناك كلمة (المقدمة) سقطت في الطباعة ، من مع هذا القرار ؟

واضح الاكثرية .

البند (٦) قرار اللجنة المالية بالموافقة .

موافقة ؟

موافقة .

البند (٧) .

موافقة ؟

موافقة .

البند (٨) .

موافقة ؟

موافقة .

البند (٩) .

موافقة ؟

موافقة .

البند (١٠) .

موافقة ؟

موافقة .

البند الحادي عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند الثاني عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند الثالث عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند الرابع عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند الخامس عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند السادس عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند السابع عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند الثامن عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند التاسع عشر .

موافقة ؟

موافقة .

البند (٢٠) .

موافقة ؟

موافقة .

المادة (أ) بمجملها مع التعديلات التي وافق عليها المجلس .

موافقة ؟

موافقة .

الآن الفقرة (ب) مطروحة للمجلس الكريم قرار اللجنة عليها بالموافقة .

ايضاً موافقة .

نصل الآن للفقرة (ج) التي هي مقترح تفضل به الاستاذ الدخمي وايده العديد من الزملاء والنص كالتالي .

اضافة فقرة (ج) (تمنح الرخص المنصوص عليها في هذه المادة للاشخاص الاردنيين فقط واذا كانت لشركة فيجب ان تكون مملوكة بالكامل للاردنيين) من مع هذا الاقتراح ؟ .

السيد المقرر : ١٩ من ٥٢ .

معالي رئيس المجلس : ١٩ من ٥٢ . لم ينجح الاقتراح .

اذاً المادة بفقراتها كاملة مع التعديلات مطروح للمجلس الكريم .

موافقة ؟

موافقة .

المادة التي تليها .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٣ : للمجلس في سياق قيامه بالمهام والواجبات المنوطة به بموجب احكام هذا القانون :-

أ - ان يتعاقد مع هيئات متخصصة او مؤسسات علمية او فنية او يتعاون معها للقيام ببعض وظائف الهيئة ومهامها .

ب- ان يعهد ببعض المهام الفنية للهيئة الى جهات حكومية أخرى تملك القدرة الفنية والادارية اللازمة لذلك .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٣ .

الفقرة (أ) موافقة .

الفقرة (ب) موافقة .

معالي رئيس المجلس : بداية مطروح للمجلس المادة ١٣ الفقرة (أ)

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) .

موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة التي تليها

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٤ :

أ - يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في الشهر بدعوة من رئيسه ويكون الاجتماع قانونياً اذا حضره خمسة من الأعضاء على الاقل على ان يكون الرئيس او نائبه واحداً منهم ، ويتخذ المجلس قراراته بالاجماع أو بأكثرية الأصوات وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت رئيس الجلسة الى جانبه ولا يجوز الامتناع عن التصويت وعلى المخالف تسجيل مخالفته في محضر الاجتماع .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٤ -

موافقة

ب- يجوز لثلاثة من أعضاء المجلس ان يطلبوا خطياً من رئيس المجلس دعوة المجلس للانعقاد لبحث أمور محددة ويجب دعوة المجلس في هذه الحالة الى الاجتماع خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمه الطلب .

قرار اللجنة المالية

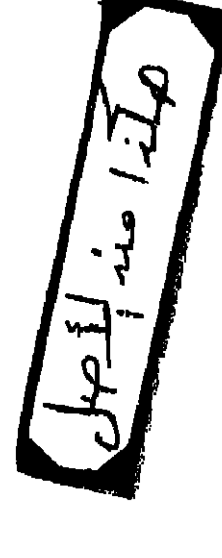
موافقة

ج - يعين الوزير أمين سر للمجلس من موظفي الهيئة يتولى تنظيم جدول أعماله وتسجيل محاضر الجلسات وحفظ القيود والمعاملات الخاصة بالمجلس والقيام بأي واجبات او اعمال يكلف بها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

د - للمجلس ان يقرر دعوة خبراء او مستشارين لابداء ارائهم ومقترحاتهم في المواضيع المعروضة عليه وله ان يقرر تشكيل لجنة او لجان فنية واستشارية



لتقديم المشورة له او للمدير العام وللمجلس اقرار صرف مكافآت او اجور لهؤلاء الخبراء والمستشارين .

قرار اللجنة المالية

الفقرة (د)

شطب العبارة التالية (لهؤلاء الخبراء والمستشارين) الواردة في نهاية الفقرة واستبدالها بكلمة (لهم)

معالي رئيس المجلس : اطرح المواد فقرة فقرة .

المادة (١٤) الفقرة (أ) .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ج) .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (د) هناك تعديل للجنة المالية بشطب اخر الفقرة ، موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة التي تليها .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٥ :

أ - يعين المدير العام بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من المجلس ويقترن ذلك القرار بارادة ملكية سامية لمدة اربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط وتنتهي خدماته بالطريقة ذاتها .

ب- تحدد الحقوق المالية للمدير العام بقرار من مجلس الوزراء .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٥ : الفقرة أ :-

شطب العبارة التالية (لمدة اربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط) الواردة في السطر الثاني منها

ب- موافقة .

معالي رئيس المجلس : المادة (١٥) الفقرة (أ) تعديل اللجنة المالية .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) .

موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة (١٩) تفضل

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٦ : يكون المدير العام مسؤولاً امام المجلس عن سير اعمال الهيئة فنياً وادارياً ومالياً وتناط به المهام والواجبات التالية وله صلاحيات اصدار القرارات والتعليمات اللازمة لذلك :-

أ - تنفيذ السياسة العامة المقررة لقطاع الاتصالات وبرامج الهيئة .

ب- اعداد البرامج والخطط التي تكفل تطوير قطاع الاتصالات وتوسيع خدماته وعرضها على المجلس لدراستها واقرارها .

ج - اقتراح مشاريع الانظمة المتعلقة بمهام الهيئة وواجباتها وتقديمها الى مجلس الوزراء .

د - الاشراف على قيام الجهاز التنفيذي للهيئة بواجباته ، وتنسيق العمل بين الهيئة وبين الجهات الاخرى ذات العلاقة .

هـ - توفير الامكانات البشرية والفنية اللازمة لقيام الهيئة بواجباتها ، واقتراح الهيكل التنظيمي للجهاز التنفيذي للهيئة .

و - جمع المعلومات المتعلقة بقطاع الاتصالات التي يراها ضرورية لعمل الهيئة والتي تساعدها على تنفيذ واجباتها والقيام بمسؤولياتها واعداد التقارير والبيانات التي يطلبها المجلس او يطلبها مجلس الوزراء من الهيئة .

ز - اعداد مشروع الموازنة السنوية للهيئة وعرضها على المجلس .

ح - اقتراح عوائد الرخص والتصاريح واجور الخدمات التي تقدمها الهيئة .

ط - مراقبة التزام المرخصين بشروط الترخيص وكذلك مراقبة استخدام الموجات الراديوية .

ي - اتخاذ الاجراءات المناسبة لإلزام المرخصين بالتقيد بشروط الترخيص ومراعاة السياسات العامة للاتصالات .

ك - اقتراح المواصفات والمقاييس الفنية اللازمة للسماح بإدخال أجهزة الاتصالات المختلفة الى المملكة واعلان المواصفات بعد اعتمادها .

ل - اصدار الموافقات الفردية لإدخال أجهزة الاتصالات التي لم تصدر المواصفات والمقاييس المتعلقة بها .

م - النظر في الشكاوي المقدمة اليه من الجمهور على المرخصين واتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنها .

ن - اصدار النشرات واعداد البرامج الاعلامية اللازمة لتوعية الجمهور بأهمية قطاع الاتصالات والآثار الايجابية لتطوير هذا القطاع على خطط التنمية .

س- تحديد مستوى الخدمة التي يجب على المرخصين تقديمها للمستفيدين دون الزام المرخصين بحلول فنية معينة .

ع – النظر في النزاعات بين المرخصين حول الأمور الفنية والتشغيلية والادارية سواء بتولي هذه المهمة بنفسه او تعيين غيره للقيام بذلك .

ف– القيام بأي أعمال او مهام يكلفه المجلس بها مما له علاقة بتنفيذ أحكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

المادة (١٦) :–

الفقرة (أ) موافقة .

الفقرة (ب) موافقة .

الفقرة (ج) :–

اضافة عبارة (الى مجلس الادارة وعرضها على) بعد عبارة (وتقديمها الى) لتصبح الفقرة (ج) على النحو التالي :–

ج – اقتراح مشاريع الانظمة المتعلقة بمهام المؤسسة وواجباتها وتقديمها الى مجلس الادارة وعرضها على مجلس الوزراء .

الفقرة (د) موافقة .

الفقرة (هـ) موافقة .

الفقرة (و) موافقة .

الفقرة (ز) موافقة .

الفقرة (ح) موافقة .

الفقرة (ط) موافقة .

الفقرة (ي) موافقة .

الفقرة (ك) موافقة .

الفقرة (ل) موافقة .

الفقرة (م) موافقة .

الفقرة (ن) موافقة .

الفقرة (س) موافقة .

الفقرة (ع) موافقة .

الفقرة (ف) موافقة .

معالي رئيس المجلس : سأطرح المادة (١٦) فقرة فقرة .

المادة (١٦) الفقرة (أ) موافقة .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ج) هناك تعديل عليها . معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي نحن مع التعديل اللجنة المالية ولعتقد انه في مكانه ، لكن يبدو صياغة بدل وتقديمها لمجلس الادارة وعرضها صار يبعثها مرتين يبعثها برسالة ، وتقديمها لمجلس الادارة تمهيداً لعرضها على مجلس الوزراء ، يعني تمر على مجلس الوزراء عبر مجلس الادارة فيذهب لمجلس الوزراء رأي مجلس الادارة . والا هنا تكون عطف ، تقديمها وعرضها بنفس الوقت .

معالي رئيس المجلس : اذاً قرار اللجنة المالية كما هو موجود لديكم الزملاء الفقرة (ج) بالاضافة الى الملاحظة التي ابداها معالي الاستاذ عبد الرؤوف تمهيداً لعرضها على مجلس الوزراء .

من مع القرار ؟

موافقة .

الفقرة (د) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (هـ) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (و) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ز) ، موافقة .

موافقة .

الفقرة (ح) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ط) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ي) الشيخ عبد المنعم تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زنط : في الحرف (ي) التعديل السابق الذي اقترحته هنا يكرر .

معالي رئيس المجلس : ما هو ؟

السيد عبد المنعم ابو زنط : (مراعاة السياسة العامة للاتصالات) بدل (السياسات) .

معالي رئيس المجلس : السياسة بدل السياسات ، الشيخ عبد المنعم يطرح ان تستبدل كلمة (سياسات) بكلمة سياسة ، من مع اقتراح الشيخ باستبدال سياسات بسياسة ؟

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ي) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ك) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (م) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ن) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (س) ، الشيخ عبد المنعم

السيد عبد المنعم ابو زنط : (س) تقول تحديد مستوى الخدمة التي يجب على المرخصين تقديمها للمستفيدين دون الزام المرخصين بحلول فنية معينه ، فأقترح حذف العبارة الاخيرة (دون الزام المرخصين بحلول فنية معينه) واقترح ان تترك هذه الحلول الفنية للمنافسة بين المرخصين ، يعني يكتفى بقولنا تحديد مستوى الخدمة التي يجب على المرخصين تقديمها للمستفيدين ولتوقف .

معالي رئيس المجلس : معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات : الآن نحن نتكلم عن شركة معينه عندما ترخص اذا كان هناك مشكلة لا يجوز الهيئة ان تلزمها بحل فني بعينه ، يترك المجال الى هذه الشركة ان تحل المشكلة ، المهم ان تحل المشكلة لكن لا يجوز للهيئة ان تلزمها بحل معين بذاته ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حمزه .

السيد حمزه منصور : اعتقد ان الزيادة له ولا نضيف شيئاً ونكتفي بتحديد مستوى الخدمة ولها كامل الصلاحية في ان تستخدم الوسائل التي تراها مناسباً .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، اذن هناك اقتراح التوقف عند كلمة المستفيدين وشطب ما بعدها من مع هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

اذاً الفقرة (س) قرار اللجنة المالية بالموافقة موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ع) ، ايضاً الاستاذ عبد المنعم على (ع) تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زلط : ايضاً تصحيح لغوي في آخرها (او تعيين غيره للقيام بذلك) فينقص لفظ تعيين الباء لأن الباء تستعمل للاستعانه (او بتعيين غيره للقيام بذلك) .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، ارجع واؤكد مرة ثانية رجائي لك الشيخ عبد المنعم ان ما يتعلق باللغة ان تعطيه للمقرر اذا امرت .

اذاً الفقرة (ع) موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ف) ، الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زلط : اقترح تذييل (ف) بهذه العبارة بعد قولنا القيام بأي اعمال او مهام يكلفه المجلس بها مما له علاقة بتنفيذ احكام هذا القانون ، اقترح اضافة (او له علاقة بارتقاء المستوى الفني والاداري للاتصالات) .

معالي رئيس المجلس : يا سيدي هذه واجبات اي مؤسسة بطبيعة الحال ، على اي حال الشيخ عبد المنعم يقترح اضافة هذه الفقرة (او له علاقة بارتقاء المستوى الفني والاداري للاتصالات) من مع الشيخ عبد المنعم في هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

اذاً الفقرة (ف) قرار اللجنة المالية بالموافقة

موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة

المادة (١٧) تفضل .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٧ : يكون للهيئة جهازها التنفيذي من الموظفين والمستخدمين ويجري تعيينهم او التعاقد معهم وتحديد شروط استخدامهم ورواتبهم وعلاواتهم ومكافآتهم وحقوقهم وتحديد واجباتهم وسائر الامور الاخرى بموجب نظام يصدر لهذه الغاية .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٧ :-

موافقة .

معالي رئيس المجلس : المادة مطروحة بقرار اللجنة المالية ، الشيخ عبد المنعم تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زلط : الواقع عندما نتأمل في المادة (١٩) ، المادة (١٩) يكون للمؤسسة موازنتها المستقلة ويتم اقرارها والحسابات الختامية لها من قبل المجلس ويوافق عليها مجلس الوزراء .

ميزانية هذه المؤسسة تعود لخزانة الدولة فبذلك اقترح في السطر الثاني من المادة (١٧) بعد قولنا يكون للمؤسسة جهازها التنفيذي من الموظفين والمستخدمين ويجري تعيينهم او التعاقد معهم من خلال ديوان الخدمة المدنية تحقيقاً لمبدأ الاولوية في التعيين ؟ لماذا لأن الحكومة تمتلك كامل رأسمال المؤسسة كما ورد في الاسباب الموجبة لهذا القانون فالحكومة تمتلك جميع رأسمال وكما ان رأسمال هذه المؤسسة يعود لخزينة الدولة فلذلك لا بد من تعيين الجهاز الوظيفي ان يخضع لرقابة ديوان الخدمة المدنية تفويتاً لفرصة التحايل في التعيين وشكراً .

معالي رئيس المجلس : اذاً اقتراحك تحديداً يا شيخ .

السيد عبد المنعم ابو زلط : بعد السطر الثاني يكون للمؤسسة جهازها التنفيذي من الموظفين والمستخدمين ويجري تعيينهم او التعاقد معهم من خلال ديوان الخدمة المدنية تحقيقاً لمبدأ الاولوية في التعيين وتكمل المادة .

معالي رئيس المجلس : الدكتور احمد القضاه .

الدكتور احمد القضاه : شكراً معالي الرئيس .

هذه هيئة فنية تجتذب للعمل فيها من تراه كفءً ومناسباً وليست الامور خاضعة الى دور وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد :

بسم الله الرحمن الرحيم

لا شك ان ديوان الخدمة المدنية يحتوي على فنيين ايضاً في جميع المجالات وفي هذا المجال ، والاصل ان كل من يريد ان يتعين

يتقدم الى ديوان الخدمة المدنية ، كذلك اذا بدأنا فعلاً نفرق بين الموظفين ونحذر ان ديوان الخدمة المدنية ليس صالحاً لمثل هذه المجالات انا اتصور هذا نوع من التمييز العنصري حتى بين فئات المواطنين المتقدمين ولم يعد لهذا الجهاز ولا لهذه المؤسسة اي دور فعلاً وانما نقول للناس لا تتقدموا اليها واذهبوا الى غيرها ، من هنا انا ارى فعلاً النص والتأكيد على ديوان الخدمة المدنية وبهذا نعالج مشكلة البطالة من بابها الصحيح وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير الاتصالات : سيدي هذه هيئة فنية ، هذه هيئة كما رأيتم لها صفة كأنها قاضي في بعض الحالات فتجتذب كفاءات ونوعيات معينه هذه ليست مؤسسة ربحية كما ذكر اخونا ابو زلط ، نحن لتوخى ان نختار الى هذه الهيئة اشخاص اصحاب كفاءة واصحاب اختصاص ، لذلك اتمنى ان يبقى النص كما هو موجود في المادة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي رئيس اللجنة المالية .

السيد رئيس اللجنة :

اولاً: انا ارجو عدم الخلط بين الهيئة والشركة ، وهذه الهيئة هي الهيئة التي ستشرف على قطاع الاتصالات بمجمله وهناك نظام سيصدر لهذه الغاية من مجلس الوزراء واذا ارتأى مجلس الوزراء ان يخضع هؤلاء الموظفين في الخدمة المدنية فله الحق في ذلك وان رأى استثنائهم كما استثنينا كثير من المؤسسات تحت هذه القبة من اتباعهم لنظام الخدمة المدنية كما حصل في مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية وكما استثنينا موظفي التلفزيون و ... و .. الخ ، ولذلك يجب ان لا نعود الى هذا لان نحن كنواب ايضاً انتقدنا كثيراً ديوان الخدمة المدنية بأنه لا يقوم بالترتيب ولا ... ولا ... ولذلك ارى ان تبقى المادة كما هي وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، نقطة نظام الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زلط : معاليه خلط بين النص القانوني والاجتهاد الوزاري ولا اجتهاد مع النص ، وهذا لا يليق برئيس اللجنة المالية ان يخلط هذا الخلط .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد العزيز تفضل .

السيد عبد العزيز جبر : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة انا مع وضع قاعدة ثابته ومع نظام الخدمة المدنية الذي لا يفرق بين مواطن ومواطن ، اما قول رئيس اللجنة المالية ان هناك استثناءات نحن نشكوا ايضاً من هذه الاستثناءات ، هناك من وضع في التلفزيون الاردني ومعه شهادة زراعة في الاخبار

وغيرها ، نحن لسنا مع هذا التفريق الحقيقة نظام الخدمة المدنية اذا أخذ على حقيقته وعدل بين الناس يكون هذا فيه انصاف للجميع ، لذلك نحن مع وضع القيد ان تقيد بنظام الخدمة المدنية في هذه الهيئة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ حمزه .

السيد حمزه منصور : شكراً معالي الرئيس .

بالتأكيد هذا الجهاز او الهيئة هو جهاز على مستوى معين سواءً من الناحية الفنية او من الناحية الادارية ، لكن افراد هذه الهيئة بنظام خاص من حيث الرواتب والعلاوات نهج خطير ينبغي ان نحذر منه ، معظم وزاراتنا لديها اجهزة يفترض ان تكون موازية ومكافأه لهذا الجهاز وبالتالي انا ارى اما ان ديوان الخدمة المدنية غير قادر على القيام بمهامه بمسؤولياته بالتالي يعاد النظر واما ان نرد اليه كل قضايا التعيين وقضايا الرواتب والعلاوات ، وبالتالي انا اثني على اقتراح الشيخ عبد المنعم ابو زلط .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الرأي في هذا الموضوع ما اقترح ان يتبع الموظفين لهذه الهيئة لنظام الخدمة المدنية وفي حين النص بأن لهم نظام خاص في الموضوع ، الاستاذ الدغمي

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

اريد ان اطمئن الاخوان الذين يقترحون تطبيق نظام الخدمة المدنية في هذا النص ، ان هذا النص بشكله الحالي لا يمنع تطبيق نظام الخدمة المدنية على الموظفين ، ولكن يجب ان يكون للمؤسسة نظام موظفين ونظام تنظيم اداري يبين ما هي المؤهلات المطلوبة لتشغيل هذه المؤسسة من الجهاز الاداري ما هي شروط الاستخدام ما هي شروط العمل وصف وظيفي لاقسام المؤسسة ، كل مؤسسة او كل هيئة او دائرة لها مثل هذا النظام اما ينطبق نظام الخدمة المدنية من حيث التعيين او لا ينطبق فوجود هذا النص لا يمنع من انطباق نظام الخدمة المدنية ، نظام الخدمة المدنية يطبق على هذه المؤسسة او لا يطبق بقرار من مجلس الوزراء ، يقال هذه المؤسسة نريد تطبيق نظام الخدمة المدنية عليها ، واذا رأى مجلس الوزراء استثنائها لاعتبارات خاصة معينه بها يستثنى كما هو واقع الحال الآن هنالك مؤسسات يوظف بها عن طريق ديوان الخدمة وهنالك دوائر ومؤسسات استثناها مجلس الوزراء من تطبيق نظام الخدمة وشؤون الموظفين بشكل عام تحدد بأنظمة كما هو في الدستور الأردني ، ولذلك لا ارى اي خلاف في هذا الموضوع .

اذا اردتم تطبيق نظام الخدمة المدنية فهذا توجه يتوجه به المجلس الى مجلس الوزراء ليطبق نظام الخدمة المدنية على هؤلاء الموظفين شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، اذن دعونا نفصل بين الرأيين الشيخ حمزه الرأي واضح في هذا الموضوع .

السيد حمزه منصور : يا سيدي شكراً لكم ، لا احب ان اختلف مع اخي وصديقي الاخ ابو فيصل وهو رئيس اللجنة القانونية ، الحقيقة الحديث عن وصف المهام شيء والحديث عن رواتبهم وعن علاواتهم ومكافآتهم شيء آخر ، يعني مجلس الوزراء يكتفي بالاشارة الى هذا ليكون له نظامه الخاص ، كيف اذا كان النص واضحاً من حيث الرواتب والعلاوات والمكافآت فقط لانها جاءت من شيخ القانونيين في المجلس وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي الرئيس واتمنى على معالي رئيس اللجنة القانونية ان يبدي رأيه ، لو ان هذه المادة لم توضع في القانون لما غيرت شيئاً لأن شؤون الموظفين تحدد بأنظمة وفقاً لأحكام الدستور ، ونظام الخدمة المدنية يقول هذا النظام يطبق على دوائر الدولة ولمجلس الوزراء حق استثناء بعضها ومن حق مجلس الوزراء ان يصدر نظاماً لهذه الدائرة دون سنداً من هذه المادة تصوري القانوني البسيط .

اما طرح موضوع الاستثناءات في اسلوب التعيين وحاجاته فهو امر آخر نعرف الاستثناءات ونعرف سبلها ونعرف الضغوط التي توصل اليها فهي ليست لقطة الحوار النقطة دستورية ، دستوراً صاحب الولاية في شؤون الموظفين هو مجلس الوزراء وبالتالي هذه المادة بقيت ام شطبت لا تغير من الواقع شيئاً شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور عبد الله النسور .

الدكتور عبد الله النسور : معالي الرئيس لا يجوز لي ان اتحدث عن المادة (١٨) ولكن المادة (١٨) التالية تتحدث ان لهذه المؤسسة مصادر اموال من غير الموازنة العامة ولذلك فهي مستقلاً ادارياً ومالياً ولا بد ان يكون لها نظام موظفين مختلف ومتميز لانها تتقاضى اجور تصرف تلك الاجور عليها خلافاً لوزارة التربية او الخارجية او الداخلية التي كل الرسوم تصب بالخزينة ولذلك يجب ان لا نكون غامضين هذه مؤسسة مستقلة خارجة عن نظام الخدمة المدنية وهذا المعنى يخدم ذلك على انه لو اراد مجلس الوزراء مستقبلاً اخضاع الموظفين للخدمة المدنية لما تعذر عليه ذلك لانه يستطيع استنساخ نفس نظام الخدمة المدنية ويعمله لنظام فلنصوت ولنتوكل على الله يا سيدي .

معالي رئيس المجلس : نقطة نظام الشيخ عبد المنعم ابو زنط .

السيد عبد المنعم ابو زنط : اخي ابو زهير استدل بالمادة (١٨) انا استدليت بالمادة (١٩) التي هي اكثر وضوحاً وترد ميزانية هذه المؤسسة لخزينة الدولة الاسباب الموجبة تبين ان هذه الاملاك ملك للدولة .

معالي رئيس المجلس : يا شيخ هذه ليست نقطة نظام ، انت طلبت نقطة نظام وما تحدثت به لا يتعلق بنقطة نظام ارجوك انهى الموضوع . ممكن تقرأ اقتراحك حتى الزملاء يستمعوا له .

السيد عبد المنعم ابو زنط : اقتراحي بعد قول يكون للمؤسسة جهازها التنفيذي من الموظفين والمستخدمين ويجري تعيينهم او التعاقد معهم من خلال ديوان الخدمة المدنية ثم تكمل المادة .

معالي رئيس المجلس : حسناً اقتراح الشيخ عبد المنعم كما استمعتوا له مطروح للتصويت . من مع اقتراح الشيخ عبد المنعم ؟

لم ينجح الاقتراح .

الشيخ عبد العزيز اثناء عملية التصويت لا اقبل اقتراح ، قرار اللجنة المالية بالموافقة كما وردت . من مع القرار ؟

موافقة .

المادة (١٨) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٨ – تتألف الموارد المالية للهيئة من المصادر التالية :–

قرار اللجنة المالية

المادة ١٨– موافقة

أ – العوائد التي تتأتى لها من الرخص والتصاريح وعوائد تجديدها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

ب– الأجور والواردات التي تتقاضاها الهيئة عن الخدمات التي تقدمها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

ج – الغرامات التي يتم تحصيلها بموجب أحكام هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه .

قرار اللجنة المالية

موافقة

د – الهبات التي تحصل عليها الهيئة بموافقة مجلس الوزراء .

قرار اللجنة المالية

موافقة

هـ – الأموال المخصصة لها في الموازنة العامة للدولة .

قرار اللجنة المالية

موافقة

و – أي موارد اخرى يوافق عليها مجلس الوزراء .

قرار اللجنة المالية

موافقة

معالي رئيس المجلس : المادة (١٨) على كافة الفقرات ، موافقة ؟

موافقة .

المادة (١٩) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١٩ –

أ – يكون للهيئة موازنتها المستقلة ويتم إقرارها

والحسابات الختامية لها من قبل المجلس ويوافق عليها مجلس الوزراء .

قرار اللجنة المالية

المادة ١٩ – موافقة

ب– تبدأ السنة المالية للهيئة في الأول من شهر كانون الثاني وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر كانون الأول من السنة نفسها .

قرار اللجنة المالية

موافقة

ج – على المجلس ان يعين مدقق حسابات قانوني بموافقة مجلس الوزراء لتدقيق حسابات الهيئة ورفع تقريره الى مجلس الوزراء .

قرار اللجنة المالية

الفقرة ج–

شطب العبارة التالية (ورفع تقريره الى مجلس الوزراء) الواردة في نهاية الفقرة واستبدالها بعبارة (ويقدم تقريره الى المجلس لرفعه الى مجلس الوزراء) .

د – تؤول الفوائض التي تتحقق لدى المؤسسة الى الخزانة المالية للدولة .

قرار اللجنة المالية

الفقرة د–

شطب عبارة (الى الخزانة المالية للدولة) واستبدالها بعبارة (الى خزانة الدولة) .

هـ – تعتبر أموال المؤسسة وحقوقها لدى الغير أموالاً أميرية تتم جبايتها وتحصيلها وفقاً لأحكام قانون تحصيل الأموال الأميرية المعمول به ولغايات تطبيق أحكام هذه الفقرة يمارس المدير العام جميع الصلاحيات المخولة للحاكم الاداري ولجنة تحصيل الأموال الأميرية المنصوص عليها في القانون المذكور .

قرار اللجنة المالية

موافقة

معالي رئيس المجلس : المادة (١٩) الفقرة (أ) الاستاذ الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

لقد توجه هذا المجلس الكريم ومنذ بداية عهده الى ان نخضع موازنات المؤسسات والدوائر المستقلة الى رقابة مجلس النواب والى ضرورة ان تصدر بقانون من مجلس الامة وحيث ان هذه الفقرة (أ) من هذه المادة تقول ان لمجلس الوزراء الموافقة على موازنة هذه الهيئة فكأننا نناقض انفسنا بالتوصيات التي قدمناها مع موازنة عام ١٩٩٤ وموازنة عام ١٩٩٥ الى الحكومة ، لذلك اقتراحي المحدد سيدي الرئيس يكون للمؤسسة موازنتها المستقلة ويتم اقرارها والحسابات الختامية لها من قبل المجلس ويوافق عليها مجلس الوزراء واضيف بالأحرف الاولى ثم يحيلها الى مجلس الامة اقتراحي المحدد .

معالي رئيس المجلس : الدكتور عبد الله النسور .

الدكتور عبد الله النسور : حين قرأت هذه الفقرة لم يتبادر الى ذهني ان هذه الهيئة لم تدقق من ديوان المحاسبة بل هذا واجب اضافي ، يعني موضوع تدقيقها من ديوان المحاسبة شيء طبيعي وضمني وهذه اضافيه لانها ستمسك حسابات تجارية ولان لها مصادر اموال غير خزينة الدولة ولذلك كلا الامرين معاً وهكذا افهم .

الامر الثاني وقبل ان يسبقني الزميل ابو زنط والشيخ عبد الباقي جمو في خطأ لغوي على المجلس ان يعين مدقق حسابات قانونياً وليس قانوني لانها نعت للمفعول به وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، المادة (١٩) الفقرة (أ) هناك اقتراح بأن يضاف على نهاية الفقرة (أ) بعد مجلس الوزراء بالاحرف الاولى ثم يحيلها الى مجلس الامه . معالي رئيس اللجنة المالية الدكتور الدباس .

السيد رئيس اللجنة : جرت العادة في كل سنة مالية وحين عرض الموازنة العامة على مجلس الأمة ويطلب في التوصيات وعادة لا تستجيب الى احالة جميع موازنات المؤسسات العامة على مجلس الامة وقد درجت الحكومة على مثل هذا الطلب واستجابت في جميع الحالات ولذلك لا ضرورة لاضافة هذه الكلمة الى نهاية الفقرة لان الحكومة ملتزمة بموجب توصيات مجلس الامة باحالة جميع موازنات المؤسسات العامة الى مجلس النواب لدراستها وابداء الرأي فيها وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، سأطرح اقتراح الزميل الدغمي باضافة الفقرة التي قرأتها قبل قليل وهي بالاحرف الاولى ثم يحيلها الى مجلس الامة ، من مع اقتراح الزميل الدغمي ؟

السيد الامين العام : ٢١ من ٥٠ .

معالي رئيس المجلس : ٢١ من ٥٠ .

لم ينجح الاقتراح .

اذاً قرار اللجنة المالية موافقة عليها كما جاءت من مع اللجنة المالية ؟

موافقة .

الفقرة (ب) تفضل يا استاذ جمو .

السيد عبد الباقي جمو : الواقع نحن نغض النظر عن الاخطاء اللغوية لأن معاليكم احال تصحيحها اليّ ولذلك ارجو ان لا يسجل علينا وعلى ابي زنط معالي الاخ ابو زهير .

معالي رئيس المجلس : لطيف ، الفقرة (ب) قرار اللجنة المالية بالموافقة .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ج) هناك تعديل اقترحته اللجنة المالية بشطب العبارة ورفع تقريره الى مجلس الوزراء واستبدالها بعبارة يقدم تقريره الى المجلس لرفعه الى مجلس الوزراء . الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

ارجو ان يوضح رئيس اللجنة المالية اذا سمح ، ونحن قبل اسبوع من هذا التاريخ

عندما اقترح احد الزملاء مدقق حسابات في مشروع قانون البيئة قيل انه لا يجوز كمؤسسة حكومية ان هنالك مدقق حسابات ، كيف الآن في هذه المادة لهذه الهيئة وهي هيئة حكومية ايضاً ان يكون هناك لهذه الهيئة مدقق حسابات قانوني ارجو ان يوضح لنا الزميل ذلك .

معالي رئيس المجلس : معالي رئيس اللجنة المالية .

السيد رئيس اللجنة : الحقيقة ليس هناك ما يمنع في اي قانون من قوانين الدولة ان تعين الحكومة مدقق حسابات قانوني لأي مؤسسة وقد استطيع من الذاكرة ان اذكر وانا رئيس ديوان المحاسبة ان هناك كثيراً من المؤسسات العامة كانت تعين مدققي حسابات لتدقيق حساباتها بالاضافة الى ديوان المحاسبة وليس هناك ما يمنع ان النص الذي جاء في قانون البيئة هو نص زائد ولذلك لا ضرورة له ، واعتقد ان الحكومة تستطيع اي مؤسسة بقرار من مجلس الوزراء ان يعين مدقق حسابات خارجي لأي مؤسسة حتى للموازنة العامة للدولة بالاضافة الى ديوان المحاسبة ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زنط : شكراً معالي الرئيس .

بعد تعديل اللجنة للفقرة (ج) ويقدم تقريره الى المجلس لرفعه الى مجلس الوزراء ومن ثم الاحالة على ديوان المحاسبة لأن هذه اموال اميرية كما ورد في الفقرة (هـ) وتعود لخزينة الدولة فلا بد من ان تخضع لرقابة ديوان المحاسبة .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : كل مرة كأنه قاصد ان لا يذهب الى ديوان المحاسبة ، النص الدستوري واضح وصريح كل مؤسسات الدولة خاضعة لديوان المحاسبة ولذلك الحكومة لما ما وضعتها لأنها دون نص دستوري ، نحن نطالب باضافة مدقق حسابات قانوني الى ديوان المحاسبة وليس بديلاً عنه .

معالي رئيس المجلس : واضحه ، الاستاذ عبد موسى .

السيد عبد موسى النهار : شكراً معالي الرئيس .

اود ان اذكر فقط عندما اقترحت مدقق حسابات قانوني في قانون البيئة استهجن ذلك ، فأعتقد ان هذا الموضوع اصبح وارد في كل مؤسسات الدولة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكرا لك ، معالي ابو عصام تفضل .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي عندما تأتي الى دائرة حكومية

وحساباتها تحكومية ديوان المحاسبة كاف لذلك المجال ، نحن نتحدث هنا عن حساب تجاري عن اسلوب مختلف في المحاسبة يحتاج لمدقق حسابات قانوني .

معالي رئيس المجلس : توقفنا الآن عند الاستاذ عبد موسى في اقتراحه ان رقابة ديوان المحاسبة واجاب عليه معالي الاخ ابو عصام ، هناك تعديل اللجنة المالية على الفقرة (ج) واضح التعديل وقرار اللجنة ، اطرح تعديل اللجنة المالية للمجلس الكريم .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (د) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (هـ) ، موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

اذاً ارفع الجلسة لمدة عشر دقائق للاستراحة ثم نعود ، لكن ارجو الالتزام بالتوقيت في مدة العشر دقائق .

– وهنا تم رفع الجلسة لمدة عشر دقائق للاستراحة .

• **استئناف الجلسة**

معالي رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني اعلن استئناف الجلسة السيد المقرر تفضل .

السيد المقرر :

بسم الله الرحمن الرحيم

المادة كما وردت في المشروع

الفصل الرابع

ترخيص شبكات الاتصالات

المادة ٢٠ – مع مراعاة احكام المادة (٢١) من هذا القانون لا يجوز إنشاء وتشغيل شبكات اتصالات عامة أو خاصه الا بعد الحصول على ترخيص أو تصريح وفق أحكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

المادة ٢٠ –

١ – شطب مطلع المادة (مع مراعاة أحكام المادة (٢١) من هذا القانون) واستبدالها بعبارة (مع مراعاة ما ورد عليه النص في هذا القانون) .

٢ – اضافة كلمة (بها) بعد كلمة (خاصة) الواردة في السطر الثاني .

معالي رئيس المجلس : المادة (٢٠) هناك تعديلات للجنة المالية مطروحة للمجلس الكريم . الشيخ عبد المنعم تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زنط :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

المادة (٢٠) في اصل المشروع تقول (مع مراعاة احكام المادة (٢١) من هذا القانون ... الخ) .

اللجنة المالية هنا تقترح استبدال تلك العبارة بقولهم (مع مراعاة ما ورد عليه النص في هذا القانون) فأرى عبارة المشروع أصلاً اكثر تحديداً ووضوحاً حيث قيدت الامر في المادة (٢١) اما تعديل اللجنة المالية فجاء مسيباً معوماً (مع مراعاة ما ورد عليه النص في هذا القانون) المشروع اصلاً نصه اكثر تحديداً ووضوحاً فأقترح الاستبقاء عليه .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، نستمع للسيد مقرر اللجنة .

السيد المقرر : معالي الرئيس هناك بعض المواد في هذا القانون غير المادة (٢٠) تحكم هذه المادة فلذلك ارتأت اللجنة ان لا تخصص في المادة (٢١) بل تعمم بأحكام هذا القانون وهذا ما ارتأته اللجنة القانونية ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، اذن هناك تعديل اللجنة المالية بشطب مطلع المادة (مع مراعاة احكام المادة (٢١) من هذا القانون استبدالها بعبارة (ما ورد عليه النص في هذا القانون) من مع هذا التعديل قرار اللجنة المالية ؟

موافقة .

التعديل الآخر للجنة المالية اضافة كلمة بها بعد كلمة خاصة . الاستاذ حمزه تفضل .

السيد حمزه منصور : سيدي انا لا ارى مسوغاً لاضافة كلمة (بها) بها الضمير عائد على اي جهة هنا ؟ لو كان النص على جهة ما يكون الضمير عائد عليها وبالتالي هذه الكلمة زائدة ولا معنى لها .

معالي رئيس المجلس : حسناً الاستاذ عبد الله النسور.

الدكتور عبد الله النسور : اؤيد سعادة الزميل لانه سيدي اذا وضعنا (بها) معناه الخاصة بالهيئة نفسها يعني بداخل المؤسسة نفسها وهذا ما لم تقصده اللجنة المالية .

معالي رئيس المجلس : نعم ، معالي رئيس اللجنة .

السيد رئيس اللجنة : الحقيقة هذه كلمة جاءت (بها) للوزارات من الذي ينشيء شبكات الاتصالات ؟! هي وزارة الهيئة المشرفة على الاتصالات بموافقة مجلس الوزراء ، للوزارات اذا تركناها عامة قد يشكل على المرء القاريء ان لهذه الوزارات ايضاً ان تمنح رخصاً للغير ولذلك قلنا (بها) كوزارة التموين كوزارة الصحة مثلاً تنشيء شبكة خاصة (بها) هي وليس للغير هذا المقصود بها وهي للانضباطية وللقراءة صحيحة ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مقرر اللجنة .

السيد المقرر : الواقع معالي الرئيس ان هذه الفقرة اضافة كلمة (بها) بعد كلمة (خاصة) تعود الى المادة (٢١) (أ) وطبعت زيادة هنا .

معالي رئيس المجلس : يا سيدي المادة (٢١) (أ) تأتي بعد هذه المادة الحقيقة ليس هناك اشارة لا وزارات ولا جهات هو مفتوح النص ، على اي حال الرأي للمجلس الكريم . نقطة نظام الدكتور عبد الله .

الدكتور عبد الله النسور : سيادتك تنبهت لأن معالي رئيس اللجنة يتحدث عن المادة (٢١) نحن في المادة (٢٠) اذا اضفنا (بها) اخل المعنى ، اما المادة (٢١) ما تفضل به معالي الاخ هاشم صحيح .

معالي رئيس المجلس : ارجو ان تقتنع اللجنة المالية . السيد رئيس اللجنة .

السيد رئيس اللجنة : كلمة (بها) كانت زائدة في المادة الاولى وطلبت من المقرر بعد قراءة المادة ان تشطب (بها) .

معالي رئيس المجلس : اذاً تشطب كلمة (بها) ، اللجنة المالية عدلت عن تعديلها ، المطروح الآن المادة (٢٠) مع التعديل اولاً فقط للجنة المالية ، من مع المادة (٢٠) مع تعديل اللجنة المالية في اولاً ؟

موافقة ؟

موافقة .

المادة (٢١) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢١ -

أ - للوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة إنشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة دون الحصول على تصريح بذلك باستثناء الأحكام المتعلقة باستخدام الموجات الراديوية .

ب- لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من الهيئة استثناء اشخاص اعتباريين من شروط الحصول على تصريح لإنشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة .

قرار اللجنة المالية

المادة ٢١ - أ -

١ - اضافة كلمة (بها) بعد كلمة (خاصة) الواردة في السطر الثاني .

٢ - اضافة عبارة (على ان يتم إعلام الهيئة خطياً بذلك) لنهاية الفقرة .

(ب) موافقة .

معالي رئيس المجلس : قرار اللجنة المالية مطروح للمجلس الكريم على المادة (٢١) (أ) باضافة كلمة (بها) بعد كلمة (خاصة) ، الفقرة (أ) مع التعديل طبعاً ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (أ) مطروحة للمجلس الكريم ، باضافة عبارة (على ان يتم اعلان الهيئة خطياً بذلك ، من مع هذا التعديل للجنة المالية موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) ، الاستاذ عبد المنعم تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زلط : شكراً معالي الرئيس .

الفقرة (ب) بعد ان بينت الفقرة (أ) المستثنين في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة لها الصلاحيات والحرية بتشغيل شبكات اتصال خاصة دون الحصول على تصريح ، لكن في الفقرة (ب) جاء غموض نريد من رئيس اللجنة او مقررها ازالة هذا الغموض ، توضيح (لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من الهيئة استثناء اشخاص اعتباريين من شروط الحصول على تصريح لإنشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة .

معالي رئيس المجلس : انت تطالب بالتوضيح ، الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة انا اريد ايضاً ايضاح لكن ليس من رئيس اللجنة المالية ، اتمنى على معالي وزير الاتصالات اعطائنا فكرة ولو مثال من هم الأشخاص الاعتباريين .

معالي رئيس المجلس : الدكتور النسور .

الدكتور عبد الله النسور : سيدي الرئيس الآن (أ) تتكلم عن الدوائر والمؤسسات والوزارات مثل الدفاع المدني الجيش القوات المسلحة الاذاعة التلفزيون (ب) تتحدث عن قطاعات غير حكومية مثل مستشفيات تريد ان تتصل بـ (الامبلنس) مثل مكاتب تكسي مثل فروع مكاتب بنك لهم ان يأخذوا شبكات خاصة بهم على نفقتهم بترخيص من الدولة .

معالي رئيس المجلس : لطيف ، معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات :

اولاً :- يجب ان يفهم هنا ان الموافقة مطلوبة على تصريح وليس على رخصة ، لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من المؤسسة استثناء اشخاص اعتباريين من شروط الحصول على تصريح ، مثل شركة البوتاس ، البنك العربي ، اي شركة تريد ان تعمل شبكة خاصة بها فهي تطلب تصريح يحق لمجلس الوزراء ان يستثني هذه الشركة اذا اراد ذلك وبناء على تنسيب الجهة المختصة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : السيد خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : الحقيقة ما الذي يمنع لمستشفى او لشركة البوتاس ان تأخذ تصريح لماذا لا تتقدم بتصريح ؟ ، استثناء

اشخاص اعتباريين من شروط الحصول على تصريح لماذا نعفيها من الحصول على تصريح ؟! واحد يريد ان يعمل شبكة خاصة فليطلب تصريحها شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، اعطي الحديث لمعالي رئيس اللجنة المالية ، تفضل معالي الرئيس .

السيد رئيس اللجنة : لو اطلقنا صفة الاباحة او افترضنا ان الامر مفتوح لكل ما هب ودب ان يحصل على تصريح لانشاء شبكة لكانت هناك فوضى في اقامة مثل هذه الشبكات لذلك لا ارى موقع كلمة النائب حدادين انه لماذا لمجلس الوزراء ، اذاً من ينظم هذه العملية اذا كان الامر مباح ؟ يجب ان يكون هناك جهة معينة تقول استثني زيد وعمر و ... و ... الخ . شكراً .

معالي رئيس المجلس : معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : يا سيدي الفقرة (أ) واضحة ، والفقرة (ب) جاءت لبعض الجهات المهمة ، لماذا لم نتحدث عن الفوسفات والبوتاس والاسمنت وشركات كبيرة ؟! لتعفي من التصريف ، اذا اخواننا في مجلس النواب يرون ان مثل هذه لا بد ان تحصل على تصريح ليس لدينا ما يمنع من ذلك ، كانت النظرة ان تترك بيد مجلس الوزراء ان يقرر ان هذه شركة بتشتغل بالفوسفات بالشيدية وتريد ان تعمل اتصالات داخل مناجمها ، ليست موضوع ذو تأثير على الاتصالات في الدولة او مقاول يشتغل عندي طريق صحراوي يريد ان يعمل اتصالات بين آلياته وبين موظفيه لا يؤثر على الاطار العام لاتصالات الوطن فكانت متروكة بيد مجلس الوزراء ، اخواني يرون ان لا تكون ليس ما يمنع من ذلك يستطيع مجلس الوزراء ان يقول اعطوه تصريح وانتهى الموضوع ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، وضحت ياشيخ عبد المنعم القصة . تفضل .

السيد عبد المنعم ابو زلط :

اولاً :- مع احترامي لزملائنا الوزراء مجلس الوزراء في كل زمان في كل دولة لا يحصن في صفة العصمة ، ومعظم بلاوي هذا البلد جاءت من مجالس الوزراء هو احد امرين اما بلاوي هذا البلد من السلطة التشريعية التي كانت مغيبة سنين طول واما من الحكومات المتابعة . بقي مصدر ثالث للمشاكل الشعب ، الشعب ما فيه مشاكل

معالي رئيس المجلس : دعنا في هذه المادة يا شيخ ، طيب جمعت الكل ، دعنا في هذه النقطة .

السيد عبد المنعم ابو زلط : اذاً كل بلاوي البلد جاءت من الحكومات ، فالحكومات ومجالس الوزراء ليست ذات عصمة ، فخشية التسيب من خلال سلاح الفقرة (ب) لانها سلاح ذو حدين اما ان توضح الاشخاص الاعتباريين ينص عليهم واما ان تلغي الفقرة (ب) وشكراً .

هكذا في الأصل

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي معالي الرئيس لا ندعي قدسية ولا ندعي عصمة ولا نحب لاحد ان يدعي قدسية او عصمة ، لسنا محتكري حقيقة ولا نحب من يدعي احتكار حقيقة ، ان كان في بعض الحكومات وبعض المسؤولين بلاوي فقد كان في بعض المزاودين بلاوي اكثر وبعض من يتجاوزون حدود مسؤولياتهم وبعض من يطلقون الرصاص على وطنهم ، ارجو ان ننحصر عند البحث في اي موضوع في اطار الموضوع ، ليس هذا مكان لتوزيع الاتهامات نحن لا نقبل يوماً ما ان نكون معصومين لأن العصمة للرسل وقد انتهى دورهم ، ولكن لا نقبل ان لمجلس في مواجهة زملاء نحترمهم ونحبهم لنتلقى اتهامات اقل ما يقال فيها انها لا تصدر عن نية حسنة ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : زملائي الافاضل هذه المادة بمنتهى البساطة وواضح معناها ، اقتراح تفضل دكتور القضاه .

الدكتور احمد القضاه : اقتراحي بالنص التالي :-

لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من المؤسسة منح الأشخاص الاعتباريين تصاريح لانشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة بها .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، هناك اقتراح الزميل وقد ثني عليه الذي استمعتوا له وهناك قرار اللجنة المالية بالموافقة على المشروع كما ورد ، دعونا نطرح الاقتراح للتصويت ونخرج من هذا الموضوع . تفضل الشيخ سليمان اقتراح آخر .

السيد سليمان السعد : شكراً معالي الرئيس .

من خلال ما سمعنا من معالي وزير الاتصالات عن الاشخاص الاعتباريين ، انا افهم بأن هذا المقصود بأن المؤسسات التي يكون للحكومة فيها دور او مساهمة كشركات الاسمنت وغيرها من الشركات التي تساهم فيها الحكومة لماذا لا نقول بدل كلمة (اشخاص) (مؤسسات اعتبارية) فأنا اقترح شطب كلمة (اشخاص) ونضع بدلها (مؤسسات) التي هي الشركات طبعاً .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، الاستاذ حمزة .

السيد حمزه منصور : شكراً معالي الرئيس .

ما دام هنالك تحسس من قبل بعض الزملاء من هذه الفقرة والحكومة عبرت عن موافقتها على شطب هذه العبارة انا اتصور ان يكون الاقتراح التي تقدمت به الحكومة وهو شطب هذه الفقرة (ب) واتصور ان كثير من الجهات مغطاه في المادة (٢٢) و (٢٣) فلا داعي لمزيد من الحذف .

معالي رئيس المجلس : انت تقترح شطب العبارة ، اذن سأطرح الاقتراحات .

هناك اقتراح بشطب العبارة وهناك التعديل الذي اورده الاستاذ القضاه وهناك النص الاصلي .

سأطرح بداية شطب الفقرة ، من مع شطب الفقرة ؟

لم ينجح الاقتراح .

الاقتراح الآخر الدكتور القضاه للتذكير اقرأ الاقتراح اذا سمحت .

الدكتور احمد القضاه : لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من المؤسسة منح الاشخاص الاعتباريين تصاريح لانشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة بهم .

معالي رئيس المجلس : من مع هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

قرار اللجنة المالية الموافقة على المادة كما وردت ، من مع قرار اللجنة ؟

السيد الامين العام : ٣٦ من ٤٧ .

معالي رئيس المجلس : ٣٦ من ٤٧ .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة (٢٢) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٢ - يجوز إنشاء شبكة اتصالات سلكية خاصة وتشغيلها دون تصريح أو ترخيص اذا كانت تلك الشبكة مخصصة للربط بين أجزاء العقار الواحد أو العقارات المتجاورة اذا كانت العقارات مملوكة أو مشغولة من قبل شخص واحد ، وعلى ان يتم الحصول على موافقة المؤسسة عند ربط هذه الشبكة مع شبكة الاتصالات العامة أو شبكة خاصة اخرى .

قرار اللجنة المالية

موافقة .

معالي رئيس المجلس : الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زنط : شكراً معالي الرئيس .

هذه المادة (٢٢) اقترح التعديلات التالية :-

يجوز للمواطن الأردني انشاء شبكة اتصالات ... الخ .

يجوز للمواطن الاردني ، هذا القيد رقم واحد ثم في السطر الخامس (مملوكة او مشغولة) اذا كانت العقارات مملوكة او

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي معالي الرئيس لا ندعي قدسية ولا ندعي عصمة ولا نحب لاحد ان يدعي قدسية او عصمة ، لسنا محتكري حقيقة ولا نحب من يدعي احتكار حقيقة ، ان كان في بعض الحكومات وبعض المسؤولين بلاوي فقد كان في بعض المزاودين بلاوي اكثر وبعض من يتجاوزون حدود مسؤولياتهم وبعض من يطلقون الرصاص على وطنهم ، ارجو ان ننحصر عند البحث في اي موضوع في اطار الموضوع ، ليس هذا مكان لتوزيع الاتهامات نحن لا نقبل يوماً ما ان نكون معصومين لأن العصمة للرسل وقد انتهى دورهم ، ولكن لا نقبل ان لمجلس في مواجهة زملاء نحترمهم ونحبهم لنتلقى اتهامات اقل ما يقال فيها انها لا تصدر عن نية حسنة ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : زملائي الافاضل هذه المادة بمنتهى البساطة وواضح معناها ، اقتراح تفضل دكتور القضاه .

الدكتور احمد القضاه : التراجع بالنص التالي :-

لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من المؤسسة منح الأشخاص الاعتباريين تصاريح لانشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة بها .

اصوات : نثني على ذلك .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، هناك اقتراح الزميل وقد ثني عليه الذي استمعتوا له وهناك قرار اللجنة المالية بالموافقة على المشروع كما ورد ، دعونا نطرح الاقتراح للتصويت ونخرج من هذا الموضوع . تفضل الشيخ سليمان اقتراح آخر .

السيد سليمان السعد : شكراً معالي الرئيس .

من خلال ما سمعنا من معالي وزير الاتصالات عن الاشخاص الاعتباريين ، انا افهم بأن هذا المقصود بأن المؤسسات التي يكون للحكومة فيها دور او مساهمة كشركات الاسمنت وغيرها من الشركات التي تساهم فيها الحكومة لماذا لا نقول بدل كلمة (اشخاص) (مؤسسات اعتبارية) فأنا اقترح شطب كلمة (اشخاص) ونضع بدلها (مؤسسات) التي هي الشركات طبعاً .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، الاستاذ حمزة .

السيد حمزه منصور : شكراً معالي الرئيس .

ما دام هنالك تحسس من قبل بعض الزملاء من هذه الفقرة والحكومة عبرت عن موافقتها على شطب هذه العبارة انا اتصور ان يكون الاقتراح الذي تقدمت به الحكومة وهو شطب هذه الفقرة (ب) واتصور ان كثير من الجهات مغطاه في المادة (٢٢) و (٢٣) فلا داعي لمزيد من الحذف .

معالي رئيس المجلس : انت تقترح شطب العبارة ، اذن سأطرح الاقتراحات .

هناك اقتراح بشطب العبارة وهناك التعديل الذي اورده الاستاذ القضاه وهناك النص الاصلي .

سأطرح بداية شطب الفقرة ، من مع شطب الفقرة ؟

لم ينجح الاقتراح .

الاقتراح الآخر الدكتور القضاه للتذكير اقرأ الاقتراح اذا سمحت .

الدكتور احمد القضاه : لمجلس الوزراء بناء على تنسيب من المؤسسة منح الاشخاص الاعتباريين تصاريح لانشاء وتشغيل شبكات اتصالات خاصة بهم .

معالي رئيس المجلس : من مع هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

قرار اللجنة المالية الموافقة على المادة كما وردت ، من مع قرار اللجنة ؟

السيد الامين العام : ٣٦ من ٤٧ .

معالي رئيس المجلس : ٣٦ من ٤٧ .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة (٢٢) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٢ - يجوز إنشاء شبكة اتصالات سلكية خاصة وتشغيلها دون تصريح أو ترخيص اذا كانت تلك الشبكة مخصصة للربط بين أجزاء العقار الواحد أو العقارات المتجاورة اذا كانت العقارات مملوكة أو مشغولة من قبل شخص واحد ، وعلى ان يتم الحصول على موافقة المؤسسة عند ربط هذه الشبكة مع شبكة الاتصالات العامة أو شبكة خاصة اخرى .

قرار اللجنة المالية

موافقة .

معالي رئيس المجلس : الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زنط : شكراً معالي الرئيس .

هذه المادة (٢٢) اقترح التعديلات التالية :-

يجوز للمواطن الأردني انشاء شبكة اتصالات ... الخ .

يجوز للمواطن الاردني ، هذا القيد رقم واحد ثم في السطر الخامس (مملوكة او مشغولة) اذا كانت العقارات مملوكة او

مشغولة من قبل شخص واحد وعلى ان يتم الحصول بدل (على) ، (شريطة ان يتم الحصول على موافقة الجهات الأمنية والمؤسسة قبل ربط هذه المؤسسة) ، لأن هناك سيحادث تسيب .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، السيد رئيس اللجنة .

السيد رئيس اللجنة : انا اتمنى على الشيخ ان يكون فاهم الموضوع بمجمله ، لأنه دائماً يتكلم من فراغ ...

معالي رئيس المجلس : ابو انور ، نحن نتناقش هنا لغاية الوصول لوضع امثل ما يمكن في هذا الموضوع والحقيقة ليس بالضرورة ان تكون وجهات نظرنا كلها تتطابق ، هناك اختلاف في وجهات النظر لكن الكل منا يسعى لاقناع هذا المجلس الكريم وله ابداء ما يراه مناسب ، ويجب ان نحترم وجهات نظر الجميع ، تفضل انت ابدي وجهة نظرك اذا أمرت بمنتهى الاحترام لوجهات نظر الآخرين .

السيد رئيس اللجنة : ليس هناك فرق تلفون في تلفون وفرق بين نقل تلفون من مكان لآخر ، هناك شخص له عنده عمارة واحدة فيها تلفون في الطابق الأول يريد ان يوصل الاول بالثاني هل هذه تحتاج الى موافقة امنيه ؟!
لا تحتاج الى موافقة امنية .

معالي رئيس المجلس : الشيخ عبد المنعم يقترح ان يجوز للمواطن الأردني بعد كلمة (يجوز) يقترح (للمواطن الاردني) من مع هذا الاقتراح الاول ؟
لم ينجح الاقتراح .

ثم يقترح الشيخ الاقتراح الآخر (وعلى ان يتم الحصول على موافقة الجهات الامنية والمؤسسة) يضيف الجهات الامنية .

من مع هذا الاقتراح ؟
لم ينجح الاقتراح .

اذاً امامي قرار اللجنة المالية بالموافقة كما وردت في المادة ، موافقة ؟
موافقة .
المادة التي تليها .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٣ - يجوز للجهات والأشخاص الذين تم استثناؤهم بموجب أحكام المادة (٢١) من هذا القانون أن يربطوا شبكات الاتصالات الخاصة بعضها ببعض أو مع شبكات الاتصالات العامة بناء على اتفاق خطي يتم التوصل اليه فيما بينهم بموافقة الهيئة .

قرار اللجنة المالية

المادة ٢٣-
موافقة .

معالي رئيس المجلس : القرار للمجلس الكريم ، موافقة ؟
موافقة .
المادة التي تليها .

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٤ - لا يسمح للجهات والأشخاص الذين تم استثناؤهم بموجب احكام المادة (٢١) من هذا القانون بتقديم خدمات اتصالات تجارية للمستفيدين أو للمشتركين على شبكات اتصالات خاصة الا بعد ترخيص هذه الشبكة كشبكة اتصالات عامة من الهيئة وفق أحكام هذا القانون .

قرار اللجنة المالية

موافقة .

معالي رئيس المجلس : القرار للمجلس الكريم ، موافقة ؟
موافقة .

المادة (٢٥) .

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٥ -

أ - لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ان يقرر ترخيص نوع معين من خدمات الاتصالات سواء على كامل اراضي المملكة أو في جزء منها وعلى مجلس الادارة في هذه الحالة أن يقرر الاعلان عن ذلك وأن يختار احد الاساليب المبينة في الفقرة (ب) من هذه المادة وذلك وفقاً لطبيعة الخدمة .

قرار اللجنة المالية

المادة ٢٥ أ - عدلت

الفقرة أ -

شطب عبارة (وأن يختار) الواردة في السطر الرابع منها . اضافة حرف (ب) لكلمة احد لتصبح بكلمة (بأحد) .

ب - تمنح الرخصة التي تصدر بمقتضى الفقرة (أ) من هذه المادة باحد الأساليب التالية :-

١ - الإعلان عن الرغبة في ترخيص الخدمة بموجب عطاءات عامة ، وفق الأسس والشروط التي يقرها المجلس .

٢ - فتح باب تقديم الطلبات لترخيص خدمة جديدة لكل من تتوافر فيه الشروط التي يقررها المجلس .

٣ - عرض تقديم خدمات على الأشخاص المرخصين لتقديم خدمات جديدة داخل المملكة .

قرار اللجنة المالية

الفقرة ب-
اعادة صياغة الفقرة (ب) على النحو التالي :-

ب- تنفيذاً لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة يعلن المجلس عن قراره بأحد الاساليب التالية وعلى أن يحدد ما يتعلق بكل بند منها بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية :-

١ - موافقة .
٢ - موافقة.
٣ - موافقة .

معالي رئيس المجلس : اذاً المادة (٢٥) اطرح بداية الفقرة (أ) وقرار اللجنة المالية بشطب عبارة (وان يختار) الواردة في السطر الخامس واضافة الحرف (ب) ، قرار اللجنة المالية مطروح للمجلس الكريم موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) ايضاً تعديل اللجنة المالية واضح في النص المرفق ، اطرح تعديل اللجنة المالية على المجلس الكريم بداية .

موافقة ؟

موافقة .

الفقرات بمجملها في الفقرة (ب) (١ ، ٢ ، ٣) .

موافقة ؟

موافقة .

المادة ككل ؟

موافقة .

المادة (٢٦) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٦ – يراعى عند الاعلان عن الرغبة في منح الرخصة الأمور التالية :–

أ – أن تتاح الفرصة لجميع الراغبين في الحصول على الرخصة التقدم بعروضهم أو طلباتهم اذا توافرت فيهم الشروط المحددة .

ب– أن يكون العرض أو الطلب قائماً على اساس التعهد بتوفير الخدمة الى جميع الراغبين في الحصول عليها في مدة معقولة وبأجور عادلة .

ج – أن تكون عناصر العرض مبنية على اساس المنافسة العادلة والمشروعة مع حاملي الرخص السابقة .

د – أن تكون خطط طالب الترخيص قائمة على استعمال تقنية حديثة مع الاستفادة من شبكات الاتصالات القائمة ما أمكن .

قرار اللجنة المالية

المادة ٢٦ –

شطب مطلع المادة واستبداله بالعبارة التالية :– (بالاضافة الى الشروط الفنية وأية شروط أخرى يراعى في اجراءات منح الرخصة الأمور التالية :–

أ – موافقة .

ب – موافقة .

ج – موافقة .

د – موافقة .

معالي رئيس المجلس : المادة (٢٦) قرار اللجنة المالية تعديل مطلع المادة ، من مع قرار اللجنة المالية ؟

موافقة .

الفقرة (أ) الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زنط : الفقرة (أ) ان تتاح الفرصة لجميع الراغبين في الحصول على الرخصة التقدم بعروضهم او طلباتهم اذا توافرت فيهم الشروط المحددة . مع ضرورة مراعاة الاولوية لتاريخ تقديم الطلب ، لأن هذه اكتشفناها عدة مرات لم يراعى التاريخ .

معالي رئيس المجلس : معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات : نحن هنا نتحدث عن الرخص لا نتحدث عن اعطاء الهاتف ، نحن لا نتحدث عن الاولية لاعطاء الهاتف ، من يتقدم بالاول نعطيه الهاتف بالاول ، نحن هناك نتحدث عن الطريقة التي تمنح فيها الرخص شيء مختلف تماماً عما التفت اليه .

معالي رئيس المجلس : الرخص لانشاء شبكات المقصود بها يا شيخ .

السيد عبد المنعم ابو زنط : القانون ما يزال مكتوباً بالعربي وليس بالعبري واضح واعني ما اقول ، ينبغي ان يراعي تاريخ تقديم الطلب في الاولوية .

معالي رئيس المجلس : معالي رئيس اللجنة المالية .

معالي رئيس اللجنة : طلب الهيئة عروض لعمل شبكة اتصالات في منطقة ما هذا عبارة عن نوع من العطاء ، والعطاء يحدد له تاريخ ويحدد له نهاية وهناك صناديق مفتوحة يقول الذي يأتي بعد الساعة (١٢) ممنوع ان يضع شيء في الصندوق ، ولذلك تاريخ الطلب اذا جاء بعد اغلاق الصندوق ليس له اي قيمة ، اذا جاء شخص وقدم في (١٠) الشهر وهو المطلوب في (٢٠) الشهر اذا قدم في (١٠) او (١١) او (١٣) ، ليس لها قيمة القيمة هي في الوقت الاخير حين تقديم الطلب الاخير يجب ان تنطبق عليه ساعة معينة ، ولذلك ليس هناك اي تفضيل لمقدم الطلب في اول المدة او في آخر المدة اذا كانت هذه المدة لا تزال ضمن الفترة المحددة في شروط العطاء وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ حماد ابو جاموس .

السيد حماد ابو جاموس : شكراً سيدي الرئيس .

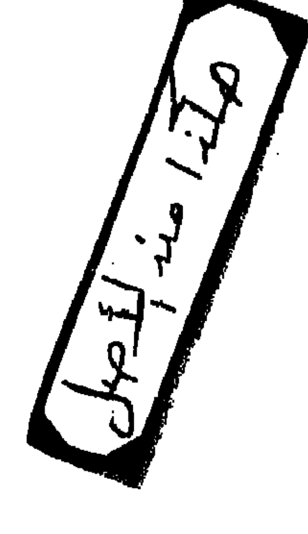
اقترح قبل (أ) ان تكون الخدمة المطلوبة ضرورية ، لم ترد كلمة ضرورية للمملكة او لأي سبب ثاني ، فأرى اضافة فقرة جديدة (ان تكون الخدمة المطلوبة ضرورية)

معالي رئيس المجلس : اين تقترحها ؟

السيد حماد ابو جاموس : قبل (أ) .

معالي رئيس المجلس : لنستمع لمعالي نائب رئيس الوزراء الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : سيدي رجاءً هذه الخدمة رخصت في المادة (٢٥) وانتهى موضوعها ، نحن نتكلم عن اسلوب منح الرخصة ، في المادة (٢٥) الفقرة (أ) لمجلس الوزراء بناءً على



تنسيب الوزير ان يقرر ترخيص شيء ، تعبير ان تكون ضرورية ما دامت القدرة تقديرية او امر تقديري لمجلس الوزراء فهي لا تضيف حكماً ، من يقول انها ضرورية او ليست ضرورية هو مجلس الوزراء ، انا اتفق مع الاخ في ما ذهب اليه لكنها تبقى امر تقديري .

الامر الثاني سيدي في الفقرة (أ) قالت اذا توافرت فيه الشروط المحددة ، الشروط المحددة معلنة ، يقول سيتم تقديم الطلبات يوم كذا في الساعة كذا وشكل ظرف المكتوب كذا ويوضع في صندوق كذا فأشترط قال الشروط المحددة زماناً ومكاناً وشكلاً ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حماد .

السيد حماد ابو جاموس : شكراً سيدي الرئيس .

حقيقةً يجب ان تكون المادة (٢٥) ان تكون هذه الخدمة ضرورية ، ان ما فاتني انا اعترض عليها عند التصويت على المادة (٢٥) ولذلك اردت ان اضيف هنا ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، المادة (٢٦) الفقرة (أ) قرار اللجنة المالية بالموافقة ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ج) ، الأستاذ خليل تفضل .

السيد خليل حدادين : الفقرة (ج) تقول (ان تكون عناصر العرض مبنية على اساس المنافسة العادلة والمشروعة مع حاملي الرخص السابقة) هذه الفقرة حقيقةً هي حماية لمن يحمل رخصة سابقة . وهذا يمكن حق مشروع . اتمنى ان يضاف عليها ما يحمي المستفيد من الخدمة .

معالي رئيس المجلس : كيف اقتراحك بالتحديد ؟

السيد خليل حدادين : ان تكون عناصر العرض مبنية على اساس المنافسة العادلة والمشروعة مع حاملي الرخص السابقة آخذة بعين الاعتبار المستفيدين من الخدمة .

معالي رئيس المجلس : معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : أخي خليل خاطبنا كثيراً في هذا المجلس على سياسة الاغراق ، اي سياسة اغراقية لبضائع ستأتي بسلع لمصلحة المستهلك ولكنها ستدمر اقتصاد الوطن ، لا نرجو ان يكون ترخيص السعر هو فيصل ، قال المنافسة العادلة لتترك تلك السلطة التقديرية لكن لو انا وفرت لك سلع تنتجها انت في الاردن وبسعر اغراقي ، ليس الهدف منه الا تدمير صناعتك اليس هذا في مصلحة المستفيد ، لا يجوز اخذ طرف من طرفي المعادلة فقط في هذا الاتجاه هنا في محاولة حماية القائمين بهذا العمل لاي سياسة لاغراقه ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، تفضل الاستاذ خليل .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة ما تفضل به معالي نائب رئيس الوزراء افهمه لكن الآن لدينا شركة واحدة مرخصة وستقدم الخدمة الدقيقة بـ (١٨) قرش ، لو جائنا شركة اخرى طلبت الترخيص وتقدمت بأن تقدم للمستفيد المستهلك الدقيقة بـ (٩) قروش ، لقول لها لا ، لأن هذه منافسة غير عادلة مع شركة سابقة ، هذا ما اردت ان اقوله ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : السياسة الاغراقية ولذلك قال منافسة عادلة ومشروعة من خلال تقييمك لهذا العرض الجديد اذا كان بـ (٩) قروش مربح طبعاً هذه منافسة عادلة ومشروطة ويجب السماح بها ، فاذا اكتشفت ان هذا السعر هو لتدمير خدمة قادمة والى ان يتم تدميرها فجأة برفع السعر من (٩) الى (٣٠) ، انا اعتقد ان صياغة المادة تركت بيدك الصلاحية التقديرية ان تكون المنافسة عادلة ومشروعة دون ان تربطها برباط صغير يلغي تنافس المشروع مثل ما قلت ، اذاً بمجرد ما يقدم لي (٩) قروش هذا في مصلحة المستهلك اذن اقبله ولا ادخل في المتاهات الاخرى هذا هو الذي تخوفت منه ولا اعتراض لدي على ما اردت ان تضيفه ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي رئيس اللجنة .

السيد رئيس اللجنة : للتوضيح الحقيقة المقصود في هذه المادة انه اذا انت اعطيته الرخصة الى اي مرخص لانشاء شبكة معينة بمبالغ معينة من اجل ان تكون عادل اذا جاءتك شركة ثانية لا تقبل منها سعر اقل من الشركة القائمة لانك بهذا تكون قد خالفت العدالة وانت كلفت الشركة السابقة بمبالغ طائلة بينما قبلت من شركة اخرى مبالغ اقل لأن الترخيص له ثمنه ، في ثمن للرخصة في مواصفات كم سعر الساعة كم سعر الدقيقة كل هذه تتعلق بالعدالة هي عند اعطاء الرخصة لأي مستثمر جديد يجب ان تعامله معاملة مساوية للذي قبله لا تعامله معاملة اقل وهي حرص على اموال الدولة ايضاً ، اما الاستفادة تأتي من خلال الوزارة اذا هو دفع مبالغ مثل الذي قبله واراد ان ينزل فما في مانع ابداً للمستفيد ، شكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور عويضه .

الدكتور محمد عويضه : الذي ذكره معالي رئيس اللجنة المالية عجيب غريب ، ولذلك الكلام الذي ذكره معالي نائب رئيس الوزراء انه مطلوب النظر للمعيارين لا لاحدهما واتصور اقتراح الزميل خليل حدادين يريد ان يضيف المعيار الآخر ، المعيار الاول مذكور ولذلك ان يضاف المعيار الآخر بما يحافظ على حقوق المستفيدين انا ارى ان هذا ضم

للمعيارين معاً وجيد والا معناه المسألة احتكار وترخيص الاحتكار وتربيط كل الجوانب لتكريس الاحتكار ومعذرة لمعالي رئيس اللجنة المالية .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير الاتصالات .

معالي وزير البريد والاتصالات : يا سيدي المعيار الثاني الذي تكلموا عنه الاخوان معالج في فقرة سابقة ووافق عليها المجلس الكريم ان الاسعار يحددها مجلس الوزراء ، اسعار اي خدمة هاتفية او اتصالية جديدة يحددها مجلس الوزراء فهي مضبوطة .

معالي رئيس المجلس : اذاً لنخرج من هذا الموضوع ، هناك اقتراح للاستاذ خليل ، الاستاذ خليل يقترح باضافة (آخذةً بعين الاعتبار المستفيدين من الخدمة) هذا الاقتراح ، من مع هذا الاقتراح ؟

لم ينجح الاقتراح .

قرار اللجنة المالية بالموافقة على الفقرة ، موافقة ؟

موافقة

الفقرة (د) قرار اللجنة المالية بالموافقة ايضاً ، موافقة ؟

موافقة

المادة ككل ؟

موافقة

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٧ – على المتقدم للحصول على الرخصة ان يرفق بالطلب الوثائق التالية :–

أ – بيانات مقبولة للتعريف بمقدرة طالب الرخصة الفنية .والادارية على تقديم الخدمة .

ب– بيانات مقبولة للتعريف بمقدرة طالب الرخصة المالية ومصادر تمويل المشروع .

ج – اسس تسعير الخدمات المقترحة وطريقة احتسابها .

د – أنواع الخدمات المقترحة والمنطقة الجغرافية التي تغطيها والتقنية المستعملة في الخدمة .

هـ – أي بيانات او وثائق اخرى يقررها المجلس .

المادة ٢٧ :–

موافقة

أ – موافقة

ب– موافقة

ج – موافقة

د – موافقة

هـ – موافقة

معالي رئيس المجلس : المادة (٢٧) مطروحة للمجلس ، الشيخ عبد المنعم

السيد عبد المنعم ابو لط : معالي الرئيس ارجو غاية الرجاء اذا كان البعض مرهقاً وانا اشدكم ارهاقاً لانني مريض كلمة (بيانات مقبولة) في التعريف هذا لا يليق في اسلوب الصياغة ان يرد في قانون لا بد من تفصيلها بالبيانات ، انت عندما تريد ان تقبل طالب في روضة البيانات بتكون مبنية احضر شهادة ميلاد احضر دفتر عائلة احضر كذا هذه البيانات لا بد من تبيانها ، كلمة (مقبولة) كلمة مطاطة لا تليق بقانون

معالي رئيس المجلس : عندك اقتراح محدد يا شيخ ؟

السيد عبد المنعم ابو زنط : اقول ان تبين هذه الوثائق ليس انا المكلف باستبيانها ، الحكومة قدمت المشروع ورئيس اللجنة المالية زاده الله فقهاً وفهماً ان يبين البيانات ، مطبوبة اما ان نوافق على قانون قائم على اللبس والغموض

معالي رئيس المجلس : حسناً ، الشيخ عبد الباقي جمو

السيد عبد الباقي جمو : الواقع هذه البينات تبين بموجب نظام ، اما ان نأتي وندخل هذه البيانات في القانون اعتقد انه امر غير معروف .

معالي رئيس المجلس : رئيس اللجنة .

السيد رئيس اللجنة : سيدي البيانات قد تكون في ساعة معينة معروفة ، لكن هذا القانون سيجري لأجيال قادمة قد تتغير البيانات وطلب البيانات لا يمكن تحديد في الوقت الحاضر لا يعلم الغيب الا الله اذا كنا نحن مؤمنين ، وكيف أتنبأ بالبيانات التي سأطلبها بعد مدة من الزمن ، ولذلك كلمة بيانات جاءت جامعة شاملة التي يقررها المجلس في ذلك الحين ، وهذا المجلس يتغير من حين لآخر .

معالي رئيس المجلس : نعم ، الاستاذ ذيب أنيس .

السيد ذيب أنيس : المادة (٢٥) فيها ازالة لهذا اللبس المادة (٢٥) توضح انه حسب الشروط التي يقرها المجلس بفقرة (أ و ب) بنفس المادة (٢٥) السابقة مرت عنا ، محددة الطلبات يعني يحددها المجلس .

معالي رئيس المجلس : حسناً ، اذاً المادة (٢٧) قرار اللجنة المالية بالموافقة على الفقرة (أ) ، اطرح قرار اللجنة المالية ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ب) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (ج) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (د) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة (هـ) ، موافقة ؟

موافقة .

الفقرة ككل ؟

موافقة .

المادة (٢٨) .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢٨ – للمجلس الحق بأن يقرر استبعاد أي من المرخصين اذا رأى أن اشتراكهم في المنافسة على الرخص الجديدة يؤدي الى نوع من الاحتكار .

قرار اللجنة المالية

موافقة .

معالي رئيس المجلس : المادة (٢٨) مطروحة للمجلس ، الشيخ عبد المنعم .

السيد عبد المنعم ابو زلط : للمجلس الحق بأن يقرر استبعاد اي من المرخصين اذا رأى ان اشتراكهم في المنافسة على الرخص الجديدة يؤدي الى نوع من الاحتكار .

أنا اريد قيداً لمنع الاحتكار والتسيب فأقترح ان تذيل المادة بهذه العبارة (مع مراعاة قاعدة التوزيع السكاني في الترخيص) .

معالي رئيس المجلس : يا شيخ يمكن انا وانت وقعنا في لبس واعتقدناها الاشتراكات التلفونات المواطنين هكذا فهمت من الشرح .

السيد عبد المنعم ابوزلط : لا للمرخص لهم ، شخص يفتح (٥) مكاتب في الشميساني ويفتح مكتب في نزال او مكتب في مخيم الحسين ، لم نراعي الكثافة السكانية والقاعدة البشرية في التوزيع .

معالي رئيس المجلس : اذاً اقتراحك مع مراعاة قاعدة التوزيع السكاني في التوزيع ، نسمع توضيح من معالي الاستاذ عبد الرؤوف .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : معالي الرئيس يطلق البعض احكاماً متسرعة قد يسيء فهمها مواطن عادي لا علاقة لهذه المادة بتوزيع الخدمات ، فقد أعلنت الهيئة حاجتها لخدمة معينة في الزرقاء وتقدم أشخاص بعضهم مرخص لمثل هذه الخدمة في الزرقاء ، اذا اعتقدت الهيئة ان اعطاء الرخصة الجديدة لهؤلاء تصبح هذه المنطقة محتكرة هذه هي النقطة الوحيدة التي يجري الحوار حولها ، اذا المرخصين قدموا للتنافس مع الآخرين اعطي الحق للهيئة ان توقف الاحتكار فكيف يقحم التوزيع السكاني وعدد السكاني وترك مناطق كثيفة تقحم اقحاماً في مثل هذا الموضوع ، موضوع مبسط جداً .

هناك اشخاص مرخصون طرحنا خدمة جديدة تقدم لها نفس المرخصين فقيل منعاً للاحتكار من حقك ان تستثني بعض ما قدموه ، شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : الحقيقة اتفق مع معالي نائب رئيس الوزراء في كل الذي قاله ، ولذلك اعتقد ان المادة يجب ان تبدأ (على المجلس ان يقرر استبعاد) وليس (للمجلس) ما دام آخرها ان هناك شبهة في الاحتكار ولذلك اعتقد انه (على المجلس ان يقرر) .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الرؤوف الروابده .

معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم : شكراً للاستاذ خليل على موافقته لي ، كنت اتمنى ان اوافقه لكن الدنيا بالعمل القانوني ليس سداد .

لماذا قيل (للمجلس) لو ان هناك اربع مرخصين وتقدم عشرة جدد منهم واحد من المرخصين السابقين ليس احتكاراً ، هو الخوف ان هناك حالات خاصة تنشأ يحول المرخصون دون غيرهم ، اذاً في عملية تقديرية ، انا لن احول بين احد من المرخصين وبين منافسين اخرين لن احول بين اثنين لكن نحن عندما نتحدث عن التقنيين نتحدث عن حسن النية ، سوء النية له أساليب في الرقابة ومن هنا تأتي الرقابة الادارية والمالية والسياسية ، نحن نتحدث بحسن النية ان تعطي الصلاحية لسلطة تقديرية لهذه الهيئة ، ان دخول مثل هؤلاء فيه احتكار اما دخول احد منهم قد لا يكون احتكاراً شكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، اذاً امامنا المادة زملائي الافاضل ، هناك اقتراح للاستاذ عبد المنعم (مع مراعاة قاعدة التوزيع السكاني في الترخيص) الا اذا اقتنع الشيخ ان الاقتراح ليس هذا موقعه .

اقتنع الشيخ عبد المنعم والاستاذ خليل .

اذاً قرار اللجنة المالية بالموافقة .

من مع قرار اللجنة المالية ؟

موافقة .

شكراً لكم وارفع الجلسة .

(انتهت الجلسة)

امين عام مجلس الامة	معالي رئيس المجلس
حكم خير	المهندس سعد هايل السرور

